الجمهورية التونسية

الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

التقريـــــر السنـــــوي

الثاني والعشرون

2014

بسم الله الرحمان الرحيم

تـوطئـة

و إذ آن أوان رفع التقرير السنوي إلى سيادة رئيس الجمهورية حَوْصَلَةً لأعمال الهيئة العليا للرقابة الإدارية و المالية عن سنة **2014** ، و تـعَيَّنَ التَّـقدِيمُ له ، لَـزِمَ القول منطلقًا وإنَّ الحرص كان شديدا على موضوعيَّة النتائج المتوصَّل إليها إبرازًا للنقاط الإيجابية ومقابلتها السلبية أيضًا ، بكيفية أوجبت التفكير في مراجعة النصوص القانونيـة والترتيبية الكفيلة بإضفاء النجاعة المرتجاة على عمل هذه المؤسسة الهامة مِمَّا أفرز مقترحات عـمَلِيَّةً اجتـهدنا في بلورتها و صياغتها بعيدا عن أي توظيفٍ مهما كان ، و ذلك انطلاقًا من إحصائياتٍ حقيقيةٍ و شفافةٍ سوف نستعرضها تِبَاعًـا ، كما و تأسيسًا على جملة من المعطيات والمؤشرات أبرزتْ النقائص الحاصلة و الحائلة دون الارتقاء بالمنظومة الرقابية عمومًا وبمنظومة عمل الهيئة خصوصًا .

وإذْ تـمَّ إعداد هذا التقرير وصياغته و توضيبه فإنَّـه ينبغي تسجيل مساهمة كافة العاملين بالمؤسسة بمختلف أصنافهم و تعـدُّد رتبهم في إنجاز ذلك كُلٌّ من موقعه و في حـــــدود مجال اختصاصه، تثمينًا للعمل الذي يقومون به وسعيهم إلى الرفع من مستوى مؤسستهم في ظاهرةٍ جديرة بالتنويه لا يمكن غير الإشارة إليها فالإشادة بها و هي التي تبرز شعورا عميقا بالانتماء والافتخار بذلك ، مع ما لذلك من انعكاس إيجابيّ على مردوديَّـةِ هذه الهيئة ككُلٍّ وهي التي بذلت قُصَارَى الجهد لمواجهة متطلِّبَات مرحلة ما بعد الثورة بصعوباتها و تداعياتها و ما أفرزته من خروجٍ عن نواميسِ و ضوابطِ التعاملِ مع مختلف المصالح الإدارية في إطار تلقّي ردودها التي سُجِّلَ كثيرٌ من التَّأخير في ورودها بما عطَّل عمل مجلس الهيئة من خلال تقلص عدد الملفات المدروسة ، وهو ما كان سببًا مـــن الأسباب الدَّاعِية إلى التفكير في إيجاد إطارٍ واقعيٍّ أو ترتيبيّ قانونِيٍّ عند الاقتضاء يكفل تجاوز ذلك ، تـمَـثُّلُهُ في وجوب تعيين إطارٍ سامٍ بالديوان الوزاري أو بالمؤسسات العمومية تكون مهمته متابعة مراسلات الهيئة العليا للرقابة الإدارية و المالية و التنسيق في شأنها بين الوزير أو المسؤول الأول عن المؤسسة المعنية و بقية المصالح قصد الاطلاع على التوصيـــات الصادرة و تبين الموقف منها والسعي الحثيث لتنفيذها أو تحديد الموقف منها ثم الحرص على الإجابة في أسرع الأوقات ، بما يضفي في اعتقادنا نجاعةً أكبر على عمل الهيئة ، ورغم ذلك فإنَّه لا يمكن إغفال مواقف عديد الوزارات و المؤسسات المعنيَّة بالمتابعة التي كانت مستجيبة و متفاعلة في هذا الشأن .

وَلكِنْ وفي المُقَابِلِ تقتضي الإشارة إلى ما لمسناه من تعاون و رغبة صادقة في تفعيل دور هذه المؤسسة والاقتناع به من طرف أجهزة الرقابة تمَثُّلاً في هيئات الرقابة العامة الثَّلاث للمصالح العمومية و للمالية و لأملاك الدولة و الشؤون العقارية من خلال ما لوحظ من الحرص على حضور مجالسها الشهرية وكافة الاجتماعات المنعقدة بمقرها تنفيذا لبرنامج الحكومة المفتوحة التي تم تعيين الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية الجهة المكلفة بالتنسيق في إطاره، تضاف إلى ذلك التفقديات الوزارية التي تمسكت بإطار الهيئة مجالا لتحركها من أجل تنظيمها و هيكلتها و إجراء الإصلاحات التي يراها منتسبوها ضروريةً للنهوض بها ، دون أن ننسى دائرة المحاسبات التي و لئن لم ينصُّ القانون المنظم لعمل الهيئة على عضويتها في مجلسها الشهري المخصص للمتابعة فإنَّ روح التعاون التي أبدته جعل من ممثلها عنصرا قارا بما انعكس إيجابيا على هذا المجلس و أضفى على عمله تنوُّعا و إثراءً لا يسعنا غير تثمينه ، كُلُّ ذلك مِمَّا نعتبره إيجابيًّا رغم بعض الصعوبات المشار إليها ، إلاَّ إنَّ ذلك لا يمكن له حجب النقائص المُسجَّلة لعلَّ أبرزها عدم تلاؤم النصوص المنظمة لعمل الهيئة والواقع الراهن الذي تعيشه بلادنا و خاصة واقع ما بعد الثورة ، كنُصوصٍ حالت دون توسيع صلاحياتها رغم جازم الاعتقاد بالحاجة الشديدة إلى مثل ذلك لضمان مزيد النجاعة على تدخُّلاتها ، وبالتَّالي حَيْنُونَةِ الوقت لنظرها ودراستها و اتخاذ القرارات المناسبة في خصوصها ، مشيرا في هذا الصدد إلى مشروع القانون الواقع إعداده سنة **2012** والذي استهدف في ما استهدفه توحيد هياكل الرقابة كلها ـ عدا دائرة المحاسبات ـ بمختلف مُسَمَّيَاتها ، هذا المشروع الذي لم يتجاوز إلى مرحلة التطبيق ، إذ لم يقع نظره من طرف المجلس التأسيسي ، ولم تَثْلُهُ مبادرات لاحقة ، مقابل تسجيل عدم القبول به من عديد الأطراف بل وحتى من طرف شقٍّ من المراقبين كحقيقةٍ ثابتةٍ تقتضي الأمانة و الموضوعية ذكرها ، بما استدعى وقفة تأمل ارتأيناها داخل الهيئة داخل الهيئة بعد تسميتي على رأسها في **24** مارس **2014** فإمَّا المُضِيُّ في الدفاع عن ذلك المشروع رغم الصعوبات المحيطة والذي لا يهم الهيئة وحدها بل المنظومة الرقابية كَكُلٍّ ، إلى جانب عديد الأطراف الأخرى المؤثرة بلا جدال ومنها خصوصا أصحاب القرار تنفيذيًّا و تشريعيًّا ، أو التفكير في المبادرة بإصلاح و ترتيب بيت الهيئة الداخلي لمواجهة تحديات المرحلة لتكون أكثر فاعليةً في إطار الواقع الحالي ، و هو ما استغرق وقتا غير قصير نظرا لحجم المسؤولية في اتخاذ هذا القرار أو ذاك ، ليتم في الأخير تقرير اختيار الفرضية الثانية ، كقرارٍ لم يقع التوصل إليه إلا بعد نقاشات مستفيضة و عمل كبير صلب مجلس الهيئة، اقتراحًا لعرضه للنظر و الدَّرس من طرف سلطة الإشراف ومن بعدها الجهاتِ المعنية رجاءَ التوصل إلى ما يكفل تحقيق الغاية المرتجاة ، فِي حَلٍّ وَسَطٍ يُؤَدَّى معه الدَّورُ الموكول لهذه الهيئة كما ينبغي له أن يُؤَدَّى في ظلِّ قُصُورِ نَصَّيْهَا الحَالِيَّيْنِ قانونًا وأمْرًا الذين لم تَطَلْهُمَا يَدُ التَّحْوِيرِ أوِ التَّطْوِيرِ مُنْذُ صُدُورِهِمَا ، وبما لا يؤثِّرُ في المنظومةِ الرَّقابِيَّةِ ككُلٍّ بِوَضْعِهَا الرَّاهِنِ . وهكذا فإنَّ الأمانة تقتضيني القول وإنَّه لا يمكن بقاء الوضع على حالته في مغيب دراسة المسألة من مختلف جوانبها وتقريرِ ما ينبغي تقريرُهُ، كلمَةٌ أقولُهَا وَأَمْضِي.

وإذْ طَالَتِ الـتَّــوْطِئَةُ لم يكُنْ لِذلِكَ غيرُ سبَبٍ شَهِدَ به مضمونها مِمَّا ارتَأيـنَا الاسْهَابَ في شرحه في إطارِ الحرصِ على المُصَارحَةِ و الأمانةِ في نقْلِ الواقِعِ كَمَا هُوَ عَلَيْهِ ابْتِغَاءَ دَلِّ أصحابِ القرار عليه فَيَسْهُلَ عليهم اتِّخَاذَ القرارِ الصَّائِبِ والـضَّروريّ، حديثًا بالإثْــرِ عن ملامح هذا التقرير تـمَـثُّلاً في دراسة 73 تقريرا منها 12 في إطار متابعة أولى و 61 باقية متعلقة بملفات سبق للهيئة الشروع في متابعتها خلال السنوات الماضية ولم تستكمل الجهات المعنيَّة تدابير الإصلاح المُوصَى باتخاذها، و قد شمـلت هذه المتابعة التقرير السابع والعشرون لدائرة المحاسبات وعددا من تقارير هيئات الرقابة العامة وبعض تقارير التفقديات الوزارية وفق أهميتها، وقد أنتجت الأعمال المشروع فيها تسجيل بلوغ النسبة الجملية للإصلاح 75% من مجموع التوصيات المضمنة بتقارير الرقابة والتفقد، وتراوحت تلك النسبة بين 46% بالنسبة للمتابعة الأولى و87% عند المتابعة السادسة وفق ما تبرزه جداول التقرير الإحصائية ، مقابل تقرير مجلس الهيئة إنهاء المتابعة في خصوص خمسة عشر تقريرا (15) اسـتُكْملت الإصلاحات موضوعها أو بلغ مثلها مراحل متقدمة اكْتُفِيَ معها بتعهيد الجهات المختصة بمتابعة استيفائها .

هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد كان للتوصيات مكانها صلب هذا التقرير اعتبارا لأهميتها في مجال تـدارك الإخلالات والـهِنَاتِ الـمُسجَّلة ، لعلَّ أبْرَزَهَا ما تعلق بالتصرف الإداري والمالي بالمراكز الديبلوماسية.

تلك ملامح هذا التقرير و خطوطه العريضة أردنا استهلاله بها، في مضمونٍ تـمَّ تبويبه كالآتـي:

الباب الأول : نشاط الهيئة في مجال دراسة تقارير الرقابة و التفقد و متابعتها.
الباب الثاني : نشاط الهيئة في مجال التنسيق و التعاون الدولي.
الباب الثالث : التوصيات العامـة للهيئة
الباب الرابع : إصلاح وظيفة المتابعة
العنوان الأول : الواقع و الآفاق
العنوان الثاني : التجسيم القانوني لتصورات الإصلاح .
الخاتمة
الملاحـق :
-المذكرات التفصيلية.
-مشروع أمر وشرح أسبابه.

الباب الأول:
نشاط الهيئة في مجال دراسة تقارير الرقابة ومتابعتها

تولّت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية خلال سنة 2014 دراسة 73 تقريرا مفصلة بالملحق عدد 1، منها 12 تقريرا في إطار متابعة أولى و61 تقريرا في إطار متابعات لاحقة شملت الهياكل والمؤسسات التي لم تستكمل تدابير الإصلاح المستوجبة. وتتوزّع هذه التقارير حسب مجال الرقابة ومستوى المتابعة، كما يلي:

مجال الرقابة	مستوى المتابعة	عدد التقارير	النقائص المستخرجة	التوصيات المقدمة	التوصيات المنجزة خلال المتابعة	التوصيات المتبقية للمتابعة	مجموع النقائص التي تداركها تم	النسبة الإجمالية للإصلاح
مصالح إدارية مركزية وجهوية	أولى	1	8	7	*	7	1	%13
	لاحقة	4	216	94	51	38	178	%82
مؤسسات عمومية ذات صبغة إدارية	أولى	3	104	52	*	52	52	%50
	لاحقة	14	521	220	46	139	382	%73
جماعات محلية	أولى	*	*	*	*	*	*	*
	لاحقة	6	281	120	25	66	215	%77
منشآت عمومية وذات مساهمة عمومية	أولى	7	185	96	*	96	89	%48
	لاحقة	17	996	370	61	163	833	%84
مؤسسات عمومية لا تكتسي صبغة إدارية	أولى	*	*	*	*	*	*	*
	لاحقة	9	343	183	36	76	267	%78
جمعيات وهياكل غير مصنفة	أولى	1	32	22	*	22	10	%31
	لاحقة	6	191	83	24	36	155	%81
قطاعات ومحاور	أولى	*	*	*	*	*	*	*
	لاحقة	4	147	91	18	64	83	%57
المجموع	أولى	**12**	**329**	**177**	*	**177**	**152**	**%46**
	لاحقة	**61**	**2721**	**1181**	**264**	**591**	**2130**	**%78**
المجموع العام		**73**	**3050**	**1358**	**264**	**768**	**2282**	**%75**

و شملت المتابعة الأولى بالخصوص التقرير السنوي السابع والعشرين لدائرة المحاسبات وتقارير هياكل الرقابة العامة وعددا من تقارير التفقديات الوزارية. وقد بلغ عدد هذه التقارير 12 تقريرا استخرجت منها الهيئة 329 ملاحظة تتعلق بنقائص في التصرف وإخلالات بالتراتيب الجاري بها العمل تمّ بخصوصها تسجيل نسبة تدارك قدّر معدلها بـ 46%، وتقدّمت الهيئة بشأن النقائص المتبقّية بـ 177 توصية لإصلاحها وتلافي تكرار حدوثها، مثلما هو مبيّن بالجدول

الموالي المبوّب حسب الوزارات، والذي يبيّن أن نسبة الإصلاح المسجلة منذ المتابعة الأولى تراوحت بين 60% بالنسبة للهياكل الراجعة بالنظر لوزارة التعاون الدولي و13 % بالنسبة للهياكل التابعة لوزارة المالية.

الوزارات المعنية بتقارير الرقابة	عدد التقارير محل متابعة	عدد النقائص المستخرجة من التقرير	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد التوصيات المقدمة	نسبة الإصلاح والتدارك
وزارة الشؤون الخارجية	1	33	15	18	%45
وزارة الاقتصاد والمالية	1	8	1	7	%13
وزارة الفلاحة	2	56	32	24	%57
وزارة الصناعة والطاقة والمناجم	1	12	9	3	%75
وزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة	3	98	35	63	%36
وزارة الصحة	1	42	23	19	%55
وزارة السياحة	2	35	10	25	%29
وزارة التنمية والتعاون الدولي	1	45	27	18	%60
المجموع	**12**	**329**	**152**	**177**	%46

وواصلت الهيئة خلال المتابعات اللاّحقة دراسة وتقييم الإجراءات المتّخذة لتجسيم 855 توصية لم يستكمل تنفيذها تتعلق بـ 61 تقرير رقابة قامت بدراستها. وقد بلغت النسبة الإجمالية للإصلاح والتدارك حوالي 78% مثلما يبرزه الجدول التالي:

مستوى المتابعة	عدد التقارير محلّ متابعة	نتائج المتابعات اللاحقة							
		عدد النقائص المستخرجة من التقرير	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح خلال هذه المتابعة	العدد الجملي للنقائص التي تمّ تداركها	النسبة الجملية للإصلاح
نتائج المتابعة الثانية	20	701	394	394	160	234	41%	467	%67
نتائج المتابعة الثالثة	16	870	332	226	58	168	%74	702	%81
نتائج المتابعة الرابعة	12	502	204	126	24	102	%19	400	%80
نتائج المتابعة الخامسة	7	294	112	48	7	41	%15	253	%86
نتائج المتابعة السادسة	6	354	139	61	15	46	%25	308	%87
المجموع	**61**	**2721**	**1181**	**855**	**264**	**591**	**%31**	**2130**	**%78**

1. رئاسة الحكومة

نتائج المتابعة الثالثة:

وقد أقرّ مجلس الهيئة العليا للرقابة الإداريّة والمالية خلال سنة 2014 إنهاء متابعة 15 تقريرا تمّ استكمال الإصلاحات المتعلّقة بها أو تسجيل تقدّم هام في تنفيذ التوصيات الهامّة والأساسية أوكل إلى سلطات الإشراف المعنيّة مواصلة التأكّد من استكمال تجسيم تدابير الإصلاح التي شرع في إنجازها.

وتتوزّع الملفات التي شملتها أعمال المتابعة حسب سلطة إشراف الهياكل والمؤسسات المعنية على النحو التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
تقييم آجال إعداد القوائم المالية من قبل الهياكل والمؤسسات والمنشآت العمومية التي تتمتع بمنحة مباشرة أو غير مباشرة من ميزانية الدولة	29	24	18	6	12	٪33	17	٪59	مواصلة المتابعة
التصرف في الشركة الجديدة للطباعة والصحافة والنشر	146	39	34	13	21	٪38	125	٪86	مواصلة المتابعة
المجموع	**175**	**63**	**52**	**19**	**33**	**٪36**	**142**	**٪81**	

تولى مجلس الهيئة تقييم آجال إعداد القوائم المالية من قبل الهياكل والمؤسسات والمنشآت العمومية التي تتمتع بمنحة مباشرة أو غير مباشرة من ميزانية الدولة خلال سنة2014 الاطلاع على نتائج أعمال المتابعة الثالثة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في الشركة الجديدة للطباعة والصحافة والنشر .

وبخصوص تقييم آجال إعداد القوائم المالية من قبل المنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية والتي تتمتع بمنحة مباشرة أو غير مباشرة من ميزانية الدولة،واصلت الهيئة خلال سنة 2014 متابعة التوصيات التي تقدمت بها بخصوص المؤسّسات العمومية للصحّة والشركة الوطنية لحماية النباتات والوكالة التونسية للتكوين المهني.

فعلى مستوى مصالح وزارة الصحة بيّنت نتائج المتابعة توصّل هذه الوزارة إلى استيفاء أغلب التدابير المتعلّقة بتنفيذ التوصيات الأربع المتبقّية والمتعلقة أساسا بمصادقة مجالس الإدارة بمستشفيات شارل نيكول وفطّومة بورقيبة بالمنستير والحبيب بورقيبة والهادي شاكر بصفاقس على القوائم المالية النهائية لسنوات 2008 و2009 و2010 وتبعا لذلك أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملفّ على مستوى وزارة الصحّة.

كما بينت المتابعة استكمال مصالح الشركة الوطنية لحماية النباتات إنجاز عدد من التوصيات الراجعة إليها بالنظر والتقدم في استيفاء الأعمال المتعلّقة ببقية التوصيات وذلك من خلال إقرار متابعة تنفيذ قرارات مجلس الإدارة كنقطة قارة لجدول أعماله والحرص على متابعة هذه القرارات من قبل إطارات الشركة كلّ في مجال اختصاصه ودعم الشركة بالإطارات المختصّة والعمل على إنجاز الأشغال المتعلّقة بالجرد المادي للأصول وتحيين دفتر الجرد واستكمال الإجراءات الخاصة باستشارة لاختيار مكتب محاسبات. كما سعت الشركة إلى تحيين هيكلها التنظيمي وإدراج معالجة مديونيتها في إطار إعداد ملف إعادة هيكلة الشركة وعرضه على لجنة التفكير بمتابعة سير نشاط المؤسّسات والمنشآت الراجعة بالنظر لوزارة الفلاحة بالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص الحسابات غير المبررة.

وباعتبار استمرار مساعي الشركة إلى معالجة ما تبقى من مسائل محاسبية وتنظيمية وإداريّة، فقد أقرّ مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملفّ على مستوى الشركة المذكورة.

أما بخصوص الوكالة التونسية للتكوين المهني فبينت نتائج المتابعة سعي هذه الأخيرة إلى استيفاء الأعمال المتعلّقة بالتوصيات المتبقّية. حيث تمّ الشروع في تنفيذها خاصّة في الانطلاق في تنفيذ الصفقة المبرمة مع أحد مكاتب الخبرة في المحاسبة لإعداد القوائم المالية لسنوات 2006-2007-2008 واستكمال إنجاز المرحلتين الأولى والثانية المتمثلة في دراسة الوضعية المحاسبية للوكالة والمراكز الراجعة لها بالنظر وتحويل المعطيات المحاسبية بعنوان سنوات 2006 و2007 و 2008 من البرمجية الإعلامية القديمة إلى البرمجية الجديدة التي تم اعتمادها واتخاذ التدابير الفنية اللازمة لربط المراكز بالشبكة الإعلامية للوكالة قصد استعمال البرمجية الجديدة بالتوازي. وسعت الوكالة دمج أرصدة الافتتاح لسنة 2005 ضمن المعطيات المحاسبية بعنوان سنوات 2006 و2007 و 2008 وتسجيل العمليات

المحاسبية لسنتي 2009 و2010 بدفاتر المحاسبة ومواصلة أشغال إعداد القوائم المالية الخاصة بهما وإدماج قاعدة المعلومات الخاصّة بالتأجير صلب البرمجية المحاسبية "مايسترا" بعد تحديد الخصوصيات الفنية التي يجب أن تتوفر ببرمجية INSAF للاستجابة لحاجيات مصالح الوكالة بالإضافة إلى العمل على رفع تحفّظات مراجع حسابات الوكالة خاصّة في ما يتعلق بالقيام بالجرد المادي لممتلكات الوكالة وتسوية الحسابات المتعلقة بها، وذلك من خلال مصادقة مجلس المؤسسة على إستراتجية تطوير نظام التصرّف المعتمد.

وقد أقرّ مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف لاحقا.

ومن ناحية أخرى، بيّنت المتابعة توصّل الشركة الجديدة للطباعة والصحافة والنشر إلى إنجاز 13 توصية ومواصلة تنفيذ 15 توصية في حين لم يرد في الإجابة ما يوضح مدى التزام المؤسّسة بالعمل على تنفيذ 6 توصيات أخرى.

فقد أقرت الشركة بداية من سنة 2009 إخضاع جميع الانتدابات إلى مبدأ المناظرة استنادا إلى تحديد مسبق للحاجيات وتولت مراجعة الوضعية المتعلّقة بانتفاع بعض الأعوان الحاصلين على خطط وظيفية بمبلغ جزافي بعنوان الساعات الإضافية وسحب المنح المسندة بصفة مخالفة للقانون بالإضافة إلى إنهاء العمل بالمقررات الفردية لإسناد الامتيازات العينية وإخضاع كل المنح والامتيازات إلى مقرر تأجير الخطط الوظيفية الجاري به العمل بالمؤسّسة. وتولت الشركة توقيف العمل بالمصاريف غير المبرّرة وتدارك النقائص المتعلّقة بتكوين الأعوان وسد الشغور على مستوى نشاط الإشهار مع تحيين تطبيقة الإشهار. كما توصلت المؤسسة إلى وضع أطر تعاقدية تنظم علاقاتها مع المتعاملين معها من خلال إبرام اتفاقيات مع الجدد منهم والسعي إلى تسوية وضعية حرفائها القدامى وضبط نسب التخفيضات وفق أسقف محددة لكل رقم معاملات يحققه الحريف.

كما تمّت إحالة مشروع النصّ المتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للشركة على سلطة الإشراف للمصادقة وإعداد قانون الإطار والانطلاق في إعداد جذاذات الوظائف الخاصة بأعوانها في انتظار اعتماد دليل إجراءات يشمل مختلف أوجه نشاطها وإقرار اللجوء إلى مكتب مختصّ لتركيز نظام معلوماتي مندمج بالإضافة إلى إعداد مشروع قرار حول إسناد المنح ليكون أداة مرجعية وحيدة في الغرض مع السعي إلى التحكم في مسألة إسناد ساعات العمل الإضافية الجزافية بالإضافة إلى وضع إجراءات مكتوبة ومصادق عليها تحدد التزامات المكاتب الجهوية وكيفية متابعة نشاطها من قبل المصالح المركزية للمؤسسة. كما تولت الشركة إعداد مشروع يضبط الملامح الكبرى لسياستها التجارية مع العمل على الحد من تراجع مداخيل الإشهار وتحديد مقاييس الإنتاج الصحفي ومواصلة متابعة مآل القضايا الجزائية المرفوعة ضد إحدى نيابات الشركة.

وفي ضوء ما تمّت الإفادة باتخاذه من تدابير إصلاح وإجراءات بعضها تمّ تنفيذه والبعض الآخر بصدد التجسيم أقرّ مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملفّ على مستوى الهيئة.

2. وزارة الداخلية

نتائج المتابعة الثانية:

شملت التقارير التي تناولتها الهيئة سنة 2014 في إطار متابعة ثانية تقرير هيئة الرقابة العامّة للمصالح العمومية حول التصرّف في الإدارة العامّة للشؤون الإدارية والمالية لوزارة الداخلية والتنمية المحلّية سابقا و تقرير دائرة المحاسبات السادس والعشرين في بابيه المتعلقين ببلدية بوسالم و بلدية قفصة وذلك مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
بعض أوجه التصرف الإداري والمالي بالإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية لوزارة الداخلية والتنمية المحلية السابقة	31	17	17	15	2	٪88	29	٪94	إنهاء المتابعة
بلدية بوسالم	23	15	15	2	13	٪13	10	٪43	مواصلة المتابعة
بلدية قفصة	65	45	45	20	25	٪44	40	٪62	مواصلة المتابعة
المجموع	**119**	**77**	**77**	**37**	**40**	**٪48**	**79**	**٪66**	

فبخصوص التصرّف في الإدارة العامّة للشؤون الإدارية والمالية لوزارة الداخلية والتنمية المحلّية سابقا، أظهرت نتائج المتابعة توفّق الهياكل المعنية في إنجاز القدر الأوفر من التوصيات التي تقدّمت بها الهيئة.

فقد تمكنت وزارة الداخلية من استصدار حكم ابتدائي في القضية التي تمّ رفعها عن طريق المكلّف العام بنزاعات الدولة ضدّ وكيل الدفوعات السابق وعدد من مساعديه من أجل الاستيلاء على أموال عمومية.

وسعت الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بوزارة المالية إلى تجاوز الإشكاليّات التّي اعترضت عمليّات الختم النّهائي لعدد من وكالات الدّفوعات من خلال تذكير مصالح آمري الصّرف المعنيين بضرورة احترام مقتضيات الفصل 160 من مجلّة المحاسبة العموميّة وعقد جلسات عمل في الغرض مع مصالح الوزارات المعنية وإجراء تدقيق ميداني لدى عدد من وكلاء الدفوعات.كما تمت دعوة أمين المصاريف لدى وزارة الداخلية إلى تدارك مختلف النقائص التي تمّ الوقوف عليها والالتزام بالنّصوص القانونيّة والتّرتيبيّة المنظمّة للنفقات العمومية وإجراء عمليات تفقّد على حسابات الأمانة العامّة للمصاريف وأمانات المصاريف لدى الوزارات .

أمّا على مستوى مركز الإعلامية لوزارة المالية،ولضمان سلامة الأنظمة المعلوماتية فقد تمّ دراسة وتجربة عدد من طرق التشفير المتاحة واختيار إحداها واعتمادها في مرحلة أولى بمنظومة أدب مركز يقبل تعميمها على بقية المنظومات بالإضافة إلى إفراد كل فنّي بحساب خاص (compteoracle) يمكّن من تعقّب وتحديد التدخلات والنفاذ إلى الحاسوب المركزي ودعوة جميع المستعملين عبر شاشة الاستقبال للمنظومة إلى الإعلام الفوري بانتهاء المهام لأي سبب من الأسباب لتفادي وقوع تجاوزات.

وتبعا لاستكمال تنفيذ أغلب التوصيات والتقدّم في إنجاز التوصيتين المتبقيتين ، تم إقرار إنهاء متابعة هذا الملفّ مع دعوة التفقدية العامة لوزارة الداخلية إلى متابعة مآل القضية الجزائية المرفوعة ضد آمر الصرف وعدد من مساعديه مع مصالح المكلف العام بنزاعات الدولة.

من ناحية أخرى، أبرزت المتابعة إنجاز بلدية بوسالم لتوصيتين من جملة 15 توصية سبق للهيئة أن تقدمت بها خلال المتابعة الأولى وذلك من خلال إقرار العمل بكراس الشروط النموذجي الملحق بالمنشور المشترك لوزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير التجارة والصناعات التقليديةعدد31المؤرخ في 21 أكتوبر 2006 حول التصرف في أسواق الجملة والإنتاج وأسواق البيع بالتفصيل لمنتجات الفلاحة والصيد البحري والاستناد إلى أحكام الفصل52من مجلة الجباية المحلية لتبرير عدم استصدار أمر لإضفاء صبغة المصلحة العامة بخصوص الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المتعلقة بالطرقات والأرصفة المنجزة خلال الفترة من2007 إلى 2009باعتبار أن الأشغال المذكورة قد أنجزت واستكملت سنة2009.

وتواصلت الجهود في اتجاه تحيين جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وتسوية الديون المثقلة على العقارات التي كانت موجودة قبل الفيضانات واستخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والعمل على تسوية بقايا الاستخلاص بعنوان المعلوم من أجل الإشغال الوقتي للطريق العمومي ومعلوم رخصة تعاطي مهنة بالطريق العام ومعلوم الإشهار. بالإضافة إلى مواصلة العمل على تنفيذ المخطط المديري للتصرف في المنظومة المائية وتدارك التأخير في تنفيذ مشاريع الحماية من الفيضانات وإحداث مركز تحويل و تذليل الصعوبات والإشكاليات المطروحة لإقامة المصب المراقب المشترك لولايتي جندوبة وباجة. كما تم الشروع في إجراءات تسجيل العقارات التابعة للبلدية وتعهدت هذه الأخيرة باقتراح توسيع نطاق المنطقة البلديّة لتشمل كافّة المنطقة المغطّاة بمثال التهيئة العمرانية للمدينة في إطار إعداد مشروع برنامج الاستثمار البلدي للفترة2010-2014و بعرض المسائل المالية العالقة على الهياكل الاستشارية للبلدية قصد اتخاذ قرار نهائي بشأنها و بإدراج إنجاز مسلخ بلدي جديد مطابق للمواصفات الفنية والبيئية ضمن مشروع التنمية البلدية والحضرية للفترة2014-2018.

وتبقى بلدية بوسالم مدعوة إلى استكمال تدابير الإصلاح التي شرعت في تجسيمها والعمل على تطبيق مقتضيات منشور وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد13المؤرخ في25أفريل2003حول تأمين متطلبات السلامة والوقاية بالمستودعات البلديّة.

أما على مستوى بلدية قفصة ،فبيّنت نتائج المتابعة تواصل الجهود الرامية إلى تجسيم برنامج الإصلاح المتضمن لـ 45 توصية بما مكّن من الاستجابة إلى 17 منها.

فقد توصّلت البلدية إلى توظيف المعاليم المستوجبة على شركة فسفاط قفصة استنادا إلى البيانات المتوفرة لدى المصالح الفنية وتولت اقتطاع مبلغ خصم الأداء على القيمة المضافة من المبلغ المؤمن بمقابيض خارج الميزان نظرا لعدم إيفاء أحد المستلزمين بتعهداته بعد مرور سنة مع مواصلة التنسيق مع القابض البلدي لمتابعة الإجراءات والتتبع لاستخلاص باقي مبلغ اللزمة المعنية والتعهد باتخاذ التدابير اللازمة مستقبلا لاستخلاص كل المعاليم طبقا لكراس الشروط بالإضافة إلى تضمين 41 عقارا صبغته منطقة خضراء بدفتر الملك العام البلدي و36عقارابالأملاك الخاصة الراجعة للبلدية مع مسك ملفات في الغرض والسعي منذ سنة2011 إلى تسجيل جميع أملاكها.

وسعت البلدية إلى إعداد أدلة إجراءات ووضع مخطط لتكوين ورسكلة الأعوان كما تم استبدال منظومة جباية بمنظومة التصرف في موارد الميزانية وشرع في استغلالها بالإضافة إلى تركيز تطبيقة إنصاف و تواصل التنسيق مع المركز الوطني للإعلامية لتيسير النفاذ إليها وتكوين لجنة فنية لإعداد جرد للمرافق المتوفرة بالمنطقة البلدية وإرساء قاعدة معطيات في الغرض. وتمّ الشروع في الإعداد لمخطط التنمية البلدية والحضرية 2014-2018 وفق المنهجية التي ضبطها منشور وزير الداخلية عدد 14 بتاريخ 2013مع السعي إلى إدراج مراجعة مثال التهيئة ضمن برنامج إعداد أمثلة التهيئة العمرانية وخرائط المدن لسنة 2014 .

كما دعت البلدية مصالحها المختصة إلى عدم قبول أي ملف تقسيم إلا بعد الاستظهار بوصل خلاص الأداء البلدي و إصدار مذكرة تتعلق بوجوب الالتزام بالفصل 55 من قانون المالية لسنة 2013وإلى عدم الموافقة على التفويت في قطع أرض إلا بعد انجاز تقسيم وإتمام جميع الإجراءات القانونية المستوجبة بما في ذلك والحصول على مصادقة اللجنة الجهوية للتقسيمات وكلّفت مصلحة التفقد بمتابعة ملف التراتيب البلدية من خلال التنسيق مع الشرطة والمصالح البلدية المعنية لرفع مختلف المخالفات في المجال العمراني والصحي واتخاذ القرارات في الغرض وتنفيذها.كما تم استكمال تهيئة قصر البلدية و إحالة المشروع المتعلّق بسوق الدواب لوكالة التهذيب والتجديد العمراني باعتبارها مكلفة به في إطار أحد البرامج الوطنية وتمّ استكمال إجراءات إسناد الصفقة المتعلّقة ببناء المستودع البلدي مع السعي إلى إحداث مسلخ بلدي جديد خارج مناطق العمران يستجيب للشروط البيئية والصحية المنصوص عليها بالنظام النموذجي للمسالخ و النظر في إيجاد صيغة ملائمة لمعالجة مسألة نقل اللحوم.

ومن جهة أخرى، حال عدم تحيين بعض البيانات وتوفيرها بالزمام المخصّص لذلك وغياب الضمانات الكفيلة بإنجاز أعمال التنفيذ وكذلك وجود صعوبات في عملية تبليغ الإعلامات والتنابيه بالطرق القانونية دون تفعيل التتبعات بشأن المعاليم على العقارات المبنية وغير المبنية.كما تبين عدم إمكانية تسوية وضعية القطع المرهونة للبلدية بمقتضى عقود مبرمة سنتي 2000و2005 كضمان لإنجاز الأشغال النهائية للتهيئة باعتبار أن التقسيم المعني أصبح في أغلبه ملكا خاصا للدولة وتعهدت البلدية بتلافي مثل هذه الإخلالات مستقبلا وبالتنسيق مع المصالح الجهوية للوزارات بخصوص المشاريع المشتركة.

وفي المقابل واصلت البلدية التنبيه على الشاغلين للطريق العام والمطالبين بدفع المعلوم الموظف على اللافتات الاشهارية والعمل على بذل المزيد من الجهد لتدارك مسألة ضعف نسب الاستخلاص مع إصدار مذكرة لإلزام طالبي الرخص العمرانية والتعريف بالإمضاء بتقديم شهادة إبراء من الأداءات الموظفة بعنوان السنة الجارية. كما تم رفع قضايا جزائية ضد بعض البائعين والمشترين و تكليف المحامي برفع قضايا في إزالة البناءات على أساس الفصل 36 من مجلة الحقوق العينية مع توجه النيابة الخصوصية نحو تسوية هذه الوضعيات لصعوبة تداركها ولكلفتها المالية. وأمام ارتفاع مبلغ الديون غير المستخلصة بعنوان الأكرية نتيجة تلدّد المتسوغين واصلت البلدية اتخاذ الإجراءات اللازمة لدفعهم لتسديد ما تخلد بذمتهم من خلال التنابيه ورفع قضايا استعجاليه في الغرض مما أدى إلى تحسن نسبة الاستخلاص خلال سنة 2013 كما سعت إلى تحيين عقود كراء المحلات التابعة لها باعتماد القيمة الكرائية الجديدة عن طريق الاتفاق المباشر وعند الاقتضاء عبر اللجوء إلى القضاء. ومن جهة أخرى، تم الإعداد لاقتناء معدات إعلامية ذات مواصفات فنية متطورة و تركيز شبكة إعلامية بمصلحة الأداءات والاستخلاصات وتزويدها بمعدات جديدة وتركيز منظومة التصرف في الموارد الميزانية وربطها بالقباضة والشروع في استغلالها مع العمل على تجاوز الإشكال المتعلق بمنظومة التصرّف في الأعوان بالاتفاق مع المزود.

وباعتبار تواصل وجود عدد هام من النقائص نتيجة عدم التوصل إلى تنفيذ التوصيات ذات العلاقة، أقرّ مجلس الهيئة مواصلة النظر في الملفّ.

نتائج المتابعة الثالثة:

نظرت الهيئة خلال سنة 2014 في ملفات المتابعة الثالثة على النحو المبين بالجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في بلدية برج العامري	22	12	9	-	9	-	25	%74	مواصلة المتابعة
التهيئة العمرانية ببلديتي سكرة ورواد	16	10	7	-	7	-	19	%73	مواصلة المتابعة
المجموع	**38**	**22**	**16**	**-**	**16**	**-**	**44**	**%73**	

و بخصوص التصرف في بلدية برج العامري تبين في ضوء التوضيحات المقدمة أن المصالح البلدية تواجه صعوبات في تنفيذ التوصيات التسع المتبقية خاصة على مستوى توفير الاعتمادات الضرورية لتسوية الوضعيات العقارية فيما لم تتضمن الإجابة ما يفيد قيام المصالح المعنية بمساعي تذكر لاستخلاص الديون. وتبعا لذلك أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف في إطار متابعة رابعة مع دعوة البلدية إلى بذل مجهود أكبر لاستكمال انجاز التوصيات المتبقية.

وبخصوص التقرير المتعلق بالتهيئة العمرانية ببلديتي سكّرة وروّاد مكنت دراسة النتائج التي توصّلت إليها بلدية سكّرة في تنفيذ توصيات الإصلاح والتدارك المتبقّية من المتابعة السابقة من الوقوف على عدم توفّق البلدية المذكورة في استكمال إنجاز التوصيات المتبقّية من المتابعة السابقة المنجزة سنة 2010 وربما يكون تداول عدّة نيابات

خصوصية على تسيير هذه البلدية بعد الثورة قد حال دون إيلاء الاهتمام اللازم بعمليات الإصلاح التي يتطلّبها هذا الملفّ.

ونظرا لأهمّية التوصيات المتبقّية والتي تتعلّق بتسوية عدد من التجاوزات ذات الصلة بالتهيئة العمرانية، دعت الهيئة إلى ضرورة تظافر جهود مختلف الأطراف المعنية قصد الإسراع في اتّخاذ الإجراءات اللازمة لتدارك المخالفات المسجّلة من ناحية، والحرص على عدم تفاقمها من ناحية أخرى، وخاصة منها تلك التي تشكّل خطرا على المخالفين أنفسهم على غرار التجاوزات المتعلّقة بالبناء بمناطق التحجير الخاصّة بخطوط الكهرباء ذات الضغط العالي ومناطق الارتفاق والمسارات المخصّصة لأنابيب نقل الغاز الطبيعي.

و أقر مجلس الهيئة عقد جلسة عمل مع مسؤولي بلدية رواد حتى يتسنى للهيئة متابعة هذا الملف.

نتائج المتابعة الرابعة:

شملت المتابعة الرابعة تقرير الرقابة العامّة للمصالح العمومية حول التصرف في الديوان الوطني للحماية المدنية مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الديوان الوطني للحماية المدنية	59	19	12	2	10	%17	49	%83	مواصلة المتابعة

وقد مكنت عملية المتابعة من الوقوف على إصدار عدد من النصوص التطبيقية التي تتعلّق بمجلّة الحماية والسلامة من أخطار الحريق والانفجار والفزع بالبناءات من بينها القرار المتعلق بضبط معلوم الإتاوة على تسليم شهادة الوقاية بالإضافة إلى تركيز التطبيقة الجديدة للتصرّف في المخزونات وعدد من التطبيقات الأخرى والشروع في استغلالها.

غير أن الديوان يبقى مدعوا إلى مضاعفة مجهوداته لتسريع نسق التدارك خصوصا فيما يتعلّق بإعداد دليل الإجراءات ووضعه حيز التطبيق واستخلاص مستحقّاته لدى الجمعيات والنوادي والجامعات الرياضية مقابل الخدمات المسداة إليها واستكمال عمليات تخزين المعطيات الوقائية على مستوى بعض الإدارات الجهوية.

نتائج المتابعة السادسة:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 المتابعة السادسة للتقرير السنوي الثاني والعشرون لدائرة المحاسبات حول المؤسّسات العمومية البلدية ذات الصبغة الاقتصادية ولتقريري التفقدية العامة لوزارة الداخلية حول التصرف في كل من بلدية الحمامات وبلدية القيروان على النحو المبين بالجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة السادسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
بلدية الحمامات	47	21	8	1	7	%13	40	%85	إنهاء المتابعة
بلدية القيروان	86	17	7	2	5	%29	81	%94	إنهاء المتابعة
المؤسسات العمومية ذات الصبغة الاقتصادية	26	20	12	3	9	%25	17	%65	إنهاء المتابعة
المجموع	**159**	**58**	**27**	**6**	**21**	**%22**	**138**	**%87**	

وأبرزت متابعة ملف المؤسّسات العمومية البلدية ذات الصبغة الاقتصادية إحداث لجنة مشتركة تولّت النظر في تسوية وضعية أعوان الوكالة البلدية للتصرّف الموضوعين على ذمة بلدية تونس البالغ عددهم 28 عونا والاتفاق على اعتماد برنامج مرحلي لإدماجهم بالإضافة إلى شروع البلدية في تسوية وضعية السيارات الموضوعة على ذمتها

وتخصيص الوكالة للإعتمادات اللازمة لاقتناء الآليّات الحديثة المنظّمة لدخول وخروج السيّارات من وإلى مأوى القصبة.

وتجدر الإشارة إلى أنه و بتوصية من مجلس الهيئة ،تم عقد اجتماع بممثلين عن كلّ من بلدية تونس والوكالة البلدية للتصرّف تمّ خلاله حثّهم على تسريع نسق التدارك واستكمال عمليات الإصلاح المستوجبة وقد تم التعهد بالقيام بالإجراءات اللازمة.

ولئن تم الوقوف على عدم استكمال كافة إجراءات الإصلاح المستوجبة على مستوى الهيكلين المعنيين، فإن مجلس الهيئة أقر إنهاء متابعة هذا الملف على مستوى الهيئة باعتبار أن التوصيات المتبقية تتعلق في مجملها بنقاط تنظيمية يرجع اتخاذ القرارات النهائية بشأنها بالنظر إلى وزارة الإشراف على أن تتولّى التفقّدية العامّة لوزارة الداخلية مواصلة متابعتها وإفادة الهيئة بنتائج ذلك.

وفي ما يتعلق بالتصرف في بلدية الحمامات، أبرزت نتائج المتابعة إنجاز توصية واحدة من ضمن ثمان توصيات متبقية للمتابعة تمثّلت في إتمام عملية المعاوضة المتعلقة بقطعة أرض مساحتها 352 م2 بإبرام عقد بيع بالمراضاة في الغرض.وفي المقابل واصلت البلدية انجاز التوصيات المتبقية من خلال العمل على استكمال إجراءات تسجيل عقاراتها وترسيم الحقوق المتعلقة بها وتسوية وضعية بعض العقارات الموضوعة على ذمة وزارتي الداخلية والمالية والسعي إلى تهيئة الفضاء المستغل كسوق أسبوعية بالحمامات وإلى استخلاص الديون المتخلدة بذمة عدد من مستلزمي الأسواق التابعة للبلدية.

وبالنظر إلى طبيعة التوصيات المتبقية، تم إقرار إنهاء متابعة هذا الملف مع دعوة التفقدية العامة لوزارة الداخلية لمتابعة ما تبقّى من توصيات في إطار مهمّة التفقّد المعمّق المبرمجة خلال سنة 2014حول التصرف ببلدية الحمامات.

وبمناسبة الإطلاع على مدى توفق بلدية القيروان في تنفيذ مقترحات الإصلاح والتدارك التي تقدّمت بها الهيئة أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة الملف نظرا للتقدم الذي تم إحرازه في هذا الإطار. فقد تبين توصل البلدية المذكورة إلى الاتفاق مع الولاية بمقتضى محضر جلسة في الغرض على إنجاز بعض الأشغال بمستودع "صبرة " التابع للمجلس الجهوي قصد تخصيصه لإحداث محطة للنقل الريفي وسوق يومية، وقد تم إقرار هذا المشروع من قبل المجلس البلدي والمصادقة عليه بمقتضى مداولة للمجلس الجهوي خلال سنة2014.و تولت البلدية ضبط مخطط أوّلي لتوزيع الأعوان حسب مؤهلاتهم تم بمقتضاه إعادة توظيف الأعوان وفق حاجة كل مصلحة أو دائرة بلدية وتحديد مشمولات كل عون استنادا إلى التنظيم الهيكلي الجديد الذي تمت المصادقة عليه من قبل السلط المعنية.كما تم إجراء الصلح في النزاع القائم بين البلدية وأحد المتسوّغين بعد استخلاص المبالغ المستحقّة عليه وتحيين معاليم الكراء وتعهدت النيابة الخصوصية ببذل المجهودات اللازمة لإتمام إجراءات ختم الصفقات التي لم يتم ختمها.

3. وزارة الشؤون الخارجية

نتاج المتابعة الأولى:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الأولى تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول مراقبة تصرف وحسابات سفارة الجمهورية التونسية بواشنطن المنجز سنة 2012:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
تصرف وحسابات سفارة تونس بواشنطن	33	15	18	٪45

وقد تضمن التقرير المذكور جملة من الملاحظات ارتأت الهيئة متابعة 33 ملاحظة منها تعلقت أساسا بالتصرف في ميزانية السفارة و بالعمليات والحسابات خارج الميزانية وبمسك حسابية المواد.

فعلى مستوى التصرف في ميزانية السفارة، تبين عدم قيام المحاسب السابق للمركز بإدراج قيمة بعض المساهمات بحسابية السفارة وبتحويل المقابيض المتأتية منها في الإبان بالإضافة إلى الانتفاع خلال سنة 2009 بمبلغ إضافي في حدود 225 دولار نتيجة خطأ في ضبط سعر الصرف الواجب اعتماده من قبل مصالح وزارة الخارجية عند مراجعة الأجر. واتضح قيام المحاسب بخلاص متخلّدات بقيمة 687 دولار دون ترخيص مسبق من الوزارة الشؤون الخارجية وعلى ضوء كشف حساب صادر عن المزودين و تأدية بعض النفقات نقدا بالرغم من أهمية مبالغها بالإضافة إلى خلاص مبالغ الفواتير باعتبار الأداءات دون السعي إلى الحصول على شهادة في الإعفاء مما ترتب عنه ضرر لميزانية البعثة قدّر بـ 970 دولار بالنسبة لعينة من النفقات.وأشار التقرير إلى قيام سفير سابق بإقتناءات ذات طابع شخصي بقيمة 2925,73 دولار وذلك خلافا للتراتيب الجاري بها العمل وإلى النقص في متابعة تنفيذ العقد المبرم مع الشركة المكلفة بتعهد وصيانة نظام التبريد والتسخين المركزي بمقر السفارة مما حال دون التحقّق من عدد ساعات العمل المفوترة.وتبين عدم توفير قرار تعيين المحاسب من الإدارة العامة للمحاسبة العمومية وعدم اعتماد مصالح السفارة على منظومتي "جالية" و "مدنية" وافتقار قاعدة المعطيات المستعملة والمطورة محليا إلى أدنى مستويات الحماية علاوة على غياب ممثليات لكل من وكالة الاستثمار الخارجي ومركز النهوض بالصادرات والديوان الوطني التونسي للسياحة.

ولوحظ بخصوص العمليات والحسابات خارج الميزانية ومسك حسابية المواد عدم تسوية جملة من الإيداعات والمقابيض والودائع و وجود أرصدة بحسابات خارج الميزانية تمثل باقي مبالغ محولة للسفارة من مركز النهوض بالصادرات ومن وزارة التعليم العالي بالإضافة إلى تسبقات مرخص فيها راجعة للفترة 1970-2000 منها جزء تم صرفه لفائدة ممثل للوكالة التونسية للاتصال الخارجي بواشنطن عند انتهاء مهامه خلال سنة 1995.كما تبين إحالة الملفات المتعلقة بجل التسبقات المتعلّقة بترحيل الأشخاص راجعة للفترة 1988- 2002 إلى الإدارة المركزية دون تسويتها وكذلك إحالة ملفات متعلقة بتسبقات لخلاص مصاريف ترحيل رفات الأموات يعود قسط منها إلى السنوات من 1983 إلى 1988 إلى الإدارة المركزية دون أن يحتفظ المركز بنسخ منها ودون تسويتها.وأشار التقرير إلى وجود فارق بـ101 دولار في موفى جويلية 2011 بين رصيد الإيداعات والمقابيض المنجزة بطلب من رئاسة الجمهورية المدرج بجدول المقابيض والمصاريف المعدّ من قبل المحاسب ورصيد الكشف البنكي للحساب المخصص لهذه العمليات ووجود رصيد لتسبقات ومصاريف للاستخلاص والتسوية والمتعلقة بمصاريف رئاسة الجمهورية في شهر جويلية 2011 بما قدره 28.715,38 دولار. وتبين إنجاز جل الشراءات لحساب رئاسة الجمهورية من قبل عون تابع للديوان الوطني للسياحة كان يتولى تقديم المستندات المتعلقة بها مباشرة للمحاسب لخلاصه وعدم إرفاق الجداول الشهرية للمقابيض والمصاريف المرسلة إلى وزارة الشؤون الخارجية ومنها إلى الأمانة العامة للمصاريف بنسخ من الوثائق المتعلقة بالنفقات المنجزة لفائدة رئاسة الجمهورية وتولي إطار سابق برئاسة الجمهورية متابعة وضعية الحساب البنكي خارج الميزانية المخصص لعمليات رئاسة الجمهورية فضلا عن عدم إمضاء الفواتير و الوصولات المقدمة من قبل المحاسب لفريق الرقابة، لا من قبل العون التابع للديوان الوطني للسياحة و لا من المحاسب و لا من قبل السيد السفير للإشهاد بتسلم المعدات و المواد و بأن المبالغ قد صرفت فعلا لفائدة المزودين و إرجاع محاسب السفارة لفائدة العون التابع للديوان الوطني للسياحة عدة مبالغ بعنوان شراءات قام بها لحساب رئاسة الجمهورية، إلا أن الوثائق المقدمة من قبله لا تثبت حصول عملية الشراء فعليا و لا صرف المبلغ لفائدة المزود.

كما اتضح صرف مبالغ بعنوان شراءات لحساب رئاسة الجمهورية في حين أن الفواتير المقدمة في الغرض تحمل اسم ممثلية الديوان الوطني التونسي للسياحة بواشنطن وشركة كائنة بشارع الحرية المنزه الخامس وصرف مبالغ من الاعتمادات المخصصة للحملة الانتخابية لشراء معدات إعلامية و إرجاعها لفائدة العون التابع للديوان الوطني للسياحة من قبل المحاسب في حين أن الفواتير التي قدمها هذا الأخير صادرة باسم ممثلية الديوان الوطني التونسي للسياحة بواشنطن وعدم تدوين رقم الجرد على الممتلكات المنقولة، وعدم مسك دفتر جرد الممتلكات العقارية لتسجيل كل المعطيات المتعلقة بملكية مقرّ السفارة ومقر الإقامة اللتين وقع اقتناؤهما من قبل الدولة التونسية بالإضافة إلى التفويت في سيارة من نوع Toyotacamry تعرضت لحادث مرور دون تقديم ما يفيد استخلاص المبلغ المتأتي من عملية التفويت وتسجيل بعض الفوارق في عملية الجرد المنجزة من قبل فريق الرقابة.

وبينت المتابعة الأولى لهذا التقرير اتخاذ البعثة جملة من التدابير لتدارك 14 نقصا وذلك من خلال توفير قرار تعيين المحاسب العمومي وتسجيل المقابيض المنجزة في الإبان وتحرير مطلب ترخيص لخلاص كل الفواتير الراجعة للسنوات السابقة بالإضافة إلى تسوية الفارق بين رصيد الحساب البنكي والرصيد المدرج بجدول المقابيض والمصاريف وقدره 100.25 دولارا في سبتمبر 2013 والتأكيد على رفع جميع الإخلالات المتعلقة بصرف مبالغ على حسابات بنكية خارج الميزانية لفائدة رئاسة الجمهورية باعتبار غياب مثل هذا الصنف من النفقات حاليا وتحيين دفتر جرد الممتلكات العقارية.كما تولت البعثة رفع مقترح يتعلق بدراسة إمكانية تركيز ممثليات وكالة الاستثمار الخارجي و مركز النهوض بالصادرات والديوان الوطني التونسي للسياحة إلى السلطات المختصة وتم استخراج بطاقة إعفاء من الأداءات خاصة بالسفارة للاستظهار بها عند الحاجة و إدراج جل الفاتورات لدى مصالح وزارة الخارجية الأمريكية.كما شرعت السفارة في تسوية بعض الوضعيات المشار إليها بالتقرير ودراسة الأشغال التي يجب القيام بها لصيانة مقر السفارة والإقامة.

ولاستكمال مجهود الإصلاح والتدارك، تقدمت الهيئة بجملة من التوصيات تم من خلالها الدعوة إلى استكمال المساعي الرامية لتركيز ممثليات وكالة الاستثمار الخارجي و مركز النهوض بالصادرات والديوان الوطني التونسي للسياحة وتركيز منظومتي "جالية" و "مدنية" والشروع في استغلالها وتوفير قواعد السلامة المعلوماتية الضرورية بالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترجاع المبالغ المصروفة بدون موجب لفائدة السفير والمحاسب السابقين ومدها بما يفيد التثبت من الفواتير المقدمة قبل خلاص الشركة المكلفة بتعهد وصيانة نظام التبريد والتسخين المركزي بمقر السفارة.و أكدت الهيئة على ضرورة موافاتها بنتائج المساعي الرامية إلى استرجاع قيمة النفقات التي تحملتها خلال السنوات السابقة بعنوان الأداءات وتسوية الإيداعات والمقابيض والودائع و باقي المبالغ المحولة للسفارة من مركز النهوض بالصادرات ومن وزارة التعليم العالي وتسوية تسبقات مرخص بما فيها المبالغ التي صرفت لفائدة ممثل للوكالة التونسية للاتصال الخارجي بواشنطن كمنحة لنقل الأثاث إثر العودة النهائية.

كما دعت إلى استكمال الإجراءات المتعلقة بتسوية بقايا تسبقات متعلّقة بترحيل الأشخاص وبترحيل رفات الأموات وبمصاريف علاج لفائدة السفير الأسبق وبمصاريف للاستخلاص والتسوية المتعلقة بمصاريف رئاسة الجمهورية.كما أوصت الهيئة بالتنسيق مع المصالح المركزية لوزارة الشؤون الخارجية لاتخاذ الإجراءات والتدابير القانونية تجاه المسؤولين أو المسؤول عن سحب مبلغ 233.336 دولار من حساب الحملة الانتخابية و جلبه للبلاد التونسية عن طريق الحقيبة الدبلوماسية و تسليمه للرئيس السابق بعنوان إرجاع مبالغ نفقات تولى إنجازها بنفسه وكذلك تجاه من ستثبت مسؤوليته عن صرف مبلغ 56.000 دولار على موارد الحملة الانتخابية المحولة للسفارة قصد اقتناء I HORD BORD ET JET SK بالإضافة إلى مدّ الهيئة بالوثائق والعمليات المحاسبية المثبتة لعملية التفويت في سيارة نوع Toyota camry.

نتائج المتابعة الثانية:

شملت المتابعة الثانية تقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف بسفارة الجمهورية التونسية بإسلام آباد و تقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية والتفقدية العامة لوزارة الشؤون الخارجية وتفقدية الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص حول التصرف في سفارة الجمهورية التونسية بنيودلهي و مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
سفارة تونس بإسلام آباد	20	8	8	3	5	%38	15	%75	مواصلة المتابعة
التصرف في سفارة الجمهورية التونسية بنيودلهي	18	10	10	6	4	%60	14	%78	إنهاء المتابعة
المجموع	**38**	**18**	**18**	**9**	**9**	**%50**	**29**	**%76**	

بخصوص التصرف بسفارة الجمهورية التونسية بإسلام آباد، مكنت متابعة مدى تجسيم مقترحات الإصلاح والتدارك التي تقدمت بها بمناسبة دراستها للتقرير المشار إليه أعلاه من الوقوف على قيام السفارة بتكثيف اللقاءات بين تونس وبلد الاعتماد على المستوى الرسمي و على مستوى رجال الأعمال مع السعي إلى تفعيل الاتفاقيات المبرمة بين البلدين واستغلال فرص التعاون المتاحة في المجالات الثقافية والعلمية والتقنية.

كما تولت السفارة التفويت في المعدات والتجهيزات التي زال الانتفاع بها وإتلاف ما تقرر إتلافه بعد الحصول على ترخيص في الغرض من وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بالإضافة إلى تحيين الجرد العام للممتلكات المنقولة للبعثة وإفراد كل قطعة من الأثاث أو الآلات التي تم اقتناؤها برقم جرد منفرد مع احترام قاعدة التسلسل.

وبخصوص التوصية المتعلقة بدراسة ملفّات سكن الأعوان الملحقين بالمراكز الدبلوماسية ووضع معايير وإجراءات موحّدة تضبط حالات وشروط مساهمة ميزانية البعثة في تحمّل أعباء الكراء أفادت السفارة بأن الأعوان المعنيين لم يطالبوا بتكفل الدولة بأعباء سكنهم. وفسّرت البعثة النمو المطرد لاستهلاك الوقود بوتيرة انقطاع التيار الكهربائي الذي يعرف منذ سنة 2009 نسقا تصاعديا بمعدل 12 ساعة يوميا واضطرارها إلى تشغيل مولّديْ الكهرباء بكل من مقر البعثة والإقامة علاوة على ارتفاع سعر المحروقات مع التعهد بالعمل على ترشيد الاستهلاك من خلال عدم تشغيل المولدات الكهربائية خارج أوقات العمل.

وفي المقابل واصلت السفارة إنجاز بقية التوصيات من خلال مطالبة المصالح المركزية بموافاتها بالوثائق المتعلقة بقانون الإطار والهيكل التنظيمي والعمل على تنفيذ المشاريع المدرجة ضمن ميزانية العنوان الثاني بالتنسيق مع المصالح المركزية المختصة فيما تواصلت الاستعدادات للانطلاق في إنجاز مشروع بناء مقرّي البعثة وإقامة السفير.

ونظرا لاستكمال انجاز جملة من التوصيات وإحراز تقدم في تجسيم التوصيات المتبقية، فقد تم إقرار إنهاء متابعة هذا التقرير من طرف الهيئة ودعوة التفقدية العامة لوزارة الخارجية إلى التعهد بمتابعة التوصيات الثلاث التي لا تزال بصدد الإنجاز وإفادة الهيئة بالنتائج المتوصل إليها.

أما على مستوى سفارة نيودلهي،فقد بينت المتابعة بالخصوص توفق هذه الأخيرة في استكمال إنجاز المشاريع المبرمجة سنة 2009 باقتصاد في كلفتها بلغ 4,600 دولار بالإضافة إلى التقليص من الفواضل المسجلة على العنوان الثاني و التقيد بآجال إرسال الحسابية إلى المصالح المركزية بداية من سنة 2012 ومواصلة العمل على تسوية التسبقة التي تم صرفها لفائدة عون تابع للمجمع الكيميائي التونسي. ومن جهة أخرى، تمكنت الوزارة بخصوص التوصيات الراجعة إليها بالنظر من تحيين قائمة الممتلكات المنقولة التي زال الانتفاع بها وتم التفويت في بعضها وإتلاف البعض الأخر بعد الحصول على ترخيص في الغرض من الجهات المختصة علاوة على تجديد جزء هام من أثاث الإقامة في حدود الاعتمادات المتوفرة مع مواصلة العمل على تسوية التسبقات التي لم يتسنّ الحصول على الوثائق الخاصة بها و التنسيق مع الديوان الوطني للسياحة لإقرار غلق الحساب الذي لم يتم استعماله منذ سنة 2005 أو إبقائه مفتوحا.وفي المقابل لم تتوصل الوزارة إلى توفير مؤيدات تتعلق بصرف مبلغ 285 دولارا سنة 1998 بعنوان ترحيل الأشخاص.

و نظرا لطبيعة التوصيات المتبقية والتي تتعلق بتسوية عمليات تتطلب توفير وثائق تعود إلى سنوات سابقة علاوة على ضعف المبالغ المتعلقة بها ، أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف على مستوى الهيئة و دعوة التفقدية العامة لوزارة الشؤون الخارجية للتأكد من استكمال إنجاز التوصيات المتبقية.

نتائج المتابعة السادسة:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 المتابعة السادسة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول تصرف وحسابات القنصلية العامة لتونس بطرابلس ويحوصل الجدول التالي نتائج هذه المتابعة:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة السادسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
تصرف وحسابات القنصلية العامة لتونس بطرابلس	36	22	20	9	11	٪45	25	٪69	مواصلة المتابعة

وقد تمكنت القنصلية من استكمال إنجاز9 توصيات من ضمن 20 توصية متبقية للمتابعة وذلك من خلال التوصل إلى تسوية المبالغ الراجعة لسنة 2003 والمتبقية بعنوان محاصيل المعاليم القنصلية والمبلغ الجملي المحقق بعنوان الإيداعات على المدى القصير و تسوية بقية المبالغ المتعلقة بمحاصيل بيع ممتلكات المركز التي زال الانتفاع بها أو التي لم تعد صالحة للاستعمال وجميع المبالغ المتبقية للتسوية خلال الفترة الممتدة من سنة 1991 إلى 1994 بعنوان المقابيض العرضية.كما تولت تسوية المبالغ المتبقية المضمنة ببند استرجاع ما بالذمة حتى سنة 2006 وتلك المتبقية للتسوية بعنوان استرجاع مبالغ التأمين وبعنوان قرض سكني بالإضافة إلى المبالغ المتبقية بعنوان بندي معاليم بطاقة عدد 3 وفوائض هذه المعاليم للفترة الممتدة من سنة 1998 إلى سنة 2005 و بعنوان الخصم والمساهمات لصندوق التقاعد ورأس المال عند الوفاة والأداء على الأجور وفائض الصندوق والضمان التعاوني.

و في إطار مواصلة تجسيم بقية التوصيات التي تقدمت بها الهيئة تولت القنصلية تركيز منظومة جالية و استعمالها في تنزيل ملفات المرسمين ببطاقات الترسيم القنصلي و تسوية جزء من رصيد بند فواضل العنوان الأول و من التسبقات بعنوان استرجاع مصاريف ترحيل الأشخاص ورفات الأموات من ذوي الجنسية التونسية المحمولة على صندوق التدخل لحماية الأشخاص والممتلكات بالخارج مع مواصلة البحث عن وثائق الصرف في أرشيف المركز لتسوية المبالغ المتبقية والعمل على استكمال تسوية المبالغ المتبقية بعنوان المقابيض والمصاريف المتعلقة بالعمليات خارج الميزانية.

وتبقى القنصلية مدعوة إلى لاستكمال ما شرعت فيه من تدابير وتسوية المتخلدات بعنوان إيجار مقرّيْ القنصلية العامة والمدرسة التونسية بطرابلس المطلوب سدادها لفائدة إدارة الأملاك العامة الليبية والمبالغ المودعة والتي تعود إلى ما قبل سنة 1994 ورصيد التسبقات المرخص فيها وكذلك تسوية المبالغ بعنوان مصاريف التقاضي وأتعاب العدول والمحاماة بالإضافة إلى إحداث وكالة مقابيض وتعيين عون للاضطلاع بمهامها طبقا للإجراءات المعمول بها في المجال.

4. وزارة الاقتصاد والمالية

نتائج المتابعة الأولى:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 إجراء متابعة أولى للتقرير السنوي السادس والعشرون لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلّق ببلدية سوسة مثلما يبرز من الجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
التصرف في بلدية سوسة (القباضة البلدية)	8	1	7	%13

وأبرز التقرير المذكور على مستوى النقاط الراجعة بالنظر إلى القباضة المالية جملة من الملاحظات تعلّقت بتحصيل الموارد الجبائية والتصرّف في الممتلكات غير المنقولة والتهيئة العمرانية وإسناد التراخيص ومشاريع التنمية، أمكن تلخيصها في44 نقطة تتوزّع بين القباضة البلدية والمصالح البلدية. ونظرا لتأخر المصالح المعنية ببلدية سوسة في مدّ الهيئة بالردّ المطلوب فقد ارتأت الهيئة عرض نتائج المتابعة الأولى لهذا الملف على مجلس الهيئة في ضوء الإجابة الواردة عليها من طرف القباضة المالية تحت إشراف الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص.

وقد بين التقرير أن نسبة استخلاص المعاليم على العقارات بالقباضة المالية البلدية لم تتجاوز 24% من المبلغ المضمّن بجدول تحصيل سنة 2009 مقابل نسبة مستهدفة ببرنامج عمل القباضة في حدود80% وأن نسبة تطوّر استخلاص المعاليم لم تتعدّ1%مقارنة بسنة 2008 مقابل 15% كنسبة مستهدفة.وبلغت بقايا الاستخلاص المتعلّقة بالمعلوم على المؤسّسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وبالمعلوم على النزل 2,108م.د في موفى سنة 2009، تتعلق أساسا بالمبالغ المثقّلة تبعا لعمليات مراقبة جبائية أنجزت خلال سنة 2006 وما قبلها ولم تتول القباضة استحثاث نسق استخلاصها قبل أن تصبح غير مطالبة بذلك بداية من سنة 2006.وترتب عن تأخر

القابض في اتخاذ الإجراءات القانونية المستوجبة سقوط جانب من الدّيون المتخلدة بذمة بعض مستلزمي الأسواق تم تثقيله خلال الفترة 1995-2001 بمرور الزمن ممّا حرم البلدية من مبلغ 182أ.د بناءا على قرار من المحكمة المختصة برفض بطاقة الإلزام الصادرة عن القابض.ولم يواصل القابض تنفيذ بقية الإجراءات القانونية الجبرية ضدّ بعض المستلزمين الذين أصدر في شأنهم بطاقات إلزام سنة 2008 لعدم خلاص الديون المتخلدة بذمتهم والبالغة 612أ.د.كما أشار التقرير إلى أن22% من المطالبين بالمعلوم الموظّف على العقّارات المبنية خلال سنة 2009 لم يشملهم الإعلام بهذا الأداء ، واقتصرت أعمال التتبّع التي تلت توزيع الإعلامات على 6401 فصلا من جملة 34063 وتضمّنت 32 عقلة تحفظية فضلا عن عدم القيام بأي عمل قاطع للتقادم بخصوص 15 فصلا مستوجبة منذ سنة 2004 وما قبلها من بقايا الاستخلاص المتعلّقة بهذا المعلوم.ولم تغطي الإعلامات بالأداء على العقارات غير المبنية سوى نسبة 4,43 % من المدينين، كما لم يقع استيفاء جميع إجراءات الاستخلاص الرضائية منها والجبرية بشأنها وتراكمت بقايا الاستخلاص لتتجاوز 1,5م.د مع نهاية سنة 2009 مقابل 1,2م.د في سنة 2005. بالإضافة إلى عدم خلاص المدينين مبلغ 351أ.د تخلّد بذمتهم دون أن يتّخذ القابض في شأنهم أي إجراء قانوني.وبلغت المتخلّدات بعنوان المعلوم على النزل 1,6 م.دفي موفّى سنة 2009، ولم تشمل الأعمال القاطعة للتقادم133 فصلا بقيمة 931أ.د.واستقرت بقايا الاستخلاص بعنوان معلوم الإشهار خلال سنتي 2008 و2009 في حدود608أ.د في حين اتسمت إجراءات استخلاص هذا المعلوم بمحدوديتها ولم يتم اتخاذ إجراءات التتبّع اللازمة بعنوان استخلاص معلوم رفع الفضلات غير المنزلية بمقابل بالإضافة إلى إصدار بطاقات إلزام دون مواصلة بقية الإجراءات الجبرية ممّا أدّى إلى تراكم المتخلدات بهذا العنوان لتبلغ 534أ.د في موفى سنة 2009.

وشملت إجراءات الإصلاح التي أفادت القباضة باتخاذها بالخصوص حث أغلب المدينين بواسطة رسائل مضمونة الوصول على الخلاص وإعطاء الإذن لعدول الخزينة للقيام بعقل تحفظية وتنفيذية وتكثيف الاعتراضات الإدارية لدى البنوك و المؤسسات العمومية والمؤتمنين العدليون ودعوة مختلف الإدارات الجهوية للملكية العقارية إلى ترسيم وإشهار الامتياز العام للخزينة بالسجل العقاري بخصوص الديون الراجعة للدولة و القيام باستقصاءات حول أملاك المدينين لدى مختلف المصالح الإدارية بالإضافة إلى متابعة الإعلانات العدلية والشرعية الصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية فيما يتعلق بالبيوعات بالمزاد العلني والبتات العمومية وبيع وكراء الأصول التجارية وحل وتصفية الشركات وبيع الأسهم وغيرها.وأشارت القباضة إلى تسجيل تطوّر في المبالغ المستخلصة بعنوان مختلف المعاليم المستوجبة لفائدة البلدية وتقليص بقايا الاستخلاص المتعلّقة ببعض الفصول المثقّلة بعنوان بعض المعاليم.

ونظرا لما اتسمت به أجوبة القباضة من عدم الدقّة دعت الهيئة الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص إلى مساعدة القباضة على تدارك جزء من النقائص التي تشوب المنظومات والتطبيقات الإعلامية المستعملة. وأوصت الهيئة القباضة ببذل المجهودات اللازمة بالتعاون مع البلدية لتنظيم الملفات المتعلقة بمختلف المعاليم ومدّها بما يفيد تطوّر نسب الإستخلاصات بعنوان المعاليم على العقارات المبنية مقارنة بالمبالغ المضمّنة بجدول التحصيل السنوي للفترة 2009-2014.وطالبت بإفادتها بالنتائج المتوصل إليها بخصوص تحميل مسؤولية المبالغ التي

تمّ تضمينها ببطاقات إلزام وسقطت بالتقادم وبخصوص مواصلة الإجراءات القانونية المتعلقة ببطاقات الإلزام الصادرة منذ سنة 2008 ضدّ عدد من المستلزمين و مدّها بالإحصائيات والنسب التي تمّ تحقيقها فيما يتعلق بإرسال الإعلامات الخاصة الأداءات المستوجبة على العقارات المبنية وإجراءات قطع تقادمها و تطور عملية استخلاص بقايا الديون المثقلة بهذا العنوان وتحيين المعطيات المضمّنة بمنظومة GRD بالتعاون مع مصالح البلدية بالنسبة للمعاليم التي تمّ استخلاصها بعنوان العفو الجبائي لسنة 2012 بمقتضى وصولات يدوية.

كما أكدت الهيئة على ضرورة تعميم عمليات إعلام المطالبين الأداءات المستوجبة على العقارات غير المبنية ومواصلة إجراءات استخلاص المبالغ المتبقية المتعلقة بهذا المعلوم والتي تطوّرت إلى 2,5م.د سنة 2013 وكذلك الشأن بالنسبة لبقايا الاستخلاص المتعلقة بمختلف المعاليم على غرار معاليم الإشهار والنزل ورفع الفضلات غير المنزلية وإفادتها بمآل الفصول التي لم يشملها أي عمل قاطع للتقادم و استخلاص المبالغ المتخلدة بذمة عدد من المدنيين الذين لم يقع اتخاذ أي إجراء قانوني تجاههم بالإضافة إلى ضرورة وتجاوز سلبيات المنظومة الإعلامية GRB.

نتائج المتابعة الثانية:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الثانية لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في شركة بورصة تونس للأوراق المالية و لتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول التصرف في صندوق تغطية مخاطر الصرف:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
تفقد التصرف في شركة بورصة تونس	32	18	18	3	15	%17	17	%53	مواصلة المتابعة
التصرف في صندوق تغطية مخاطر الصرف لدى الشركة التونسية لإعادة التأمين	27	15	15	14	1	%93	26	%96	إنهاء المتابعة
المجموع	**59**	**33**	**33**	**17**	**16**	**%48**	**43**	**%73**	

فبخصوص التصرف في شركة بورصة تونس للأوراق المالية تبين إنجاز 3 توصيات من جملة 18 توصية سبق للهيئة أن تقدمت بها خلال المتابعة الأولى تمثّلت في تحيين دليل الإجراءات ليشمل كامل مجالات نشاط المؤسسة ومراجعة وثيقة سياسة السلامة المعلوماتية والمصادقة عليها من طرف لجنة السلامة المعلوماتية وتنظيم أدلة الإجراءات الخاصة بالتصرف المالي في عملية الفوترة واستخلاص العمولات.وفي المقابل عملت الشركة على إرساء نظام للتصرف الإلكتروني في الوثائق يشرف عليه هيكل قار في البورصة يُعنى بحفظ الأرشيف والتصرف فيه وإعداد دليل إجراءات في الغرض و تعهدت بالقيام بعملية تدقيق في الموارد البشرية من طرف مكتب مختص خلال سنة 2014 ووضع خطة مستقبلية لتطويرها وفقا للمسار المستقبلي لتطوير نشاط بورصة تونس وبإدراج تعديلات على التطبيقات الداخلية وقاعدة بيانات السوق لتتماشى مع خاصيات نظام التداول الجديد بالإضافة إلى الشروع في إعداد دراسة مقارنة حول العمولات المستخلصة من قبل بورصات البلدان النامية والبلدان المتطورة.

كما تم تسجيل الديون المتخلدة بذمة بعض الشركات كخسائر ضمن الموازنة والسعي لاستخلاص الديون المتخلدة بذمة شركات أخرى مع مواصلة الجهود قصد استكمال تنفيذ عناصر المخطط الاستراتيجي لبورصة تونس والتعريف بالساحة المالية التونسية بهدف مزيد استقطاب الاستثمارات الأجنبية والسعي إلى تطوير نسبة مساهمة السوق المالية في تمويل تكوين رأس المال الخام بالنسبة للقطاع الخاص بالإضافة إلى تفعيل اللجنة الدائمة للتدقيق ودمج إدارتي النهوض بالسوق والاتصال مع ضبط سياسات واضحة لطرق عملها والعمل على إعادة تفعيل البرنامج النموذجي الذي يهدف إلى انتقاء عدد من الشركات الصناعية التي تدخل ضمن برنامج التأهيل لإدراجها بالبورصة وعلى تنشيط الإصدارات الرقاعية بالبورصة من قبل المنشآت العمومية الهامة.

وتبقى الشركة مدعوة إلى استكمال ما شرعت في إنجازه من توصيات فضلا عن النظر في إمكانية إعادة تنظيم السوق المالية في اتجاه تخصيص عدد من مقاعد مجلس الإدارة لأعضاء مستقلّين ودعوة مصالح وزارة المالية لضبط المبالغ التي تحمّلتها هذه الأخيرة بعنوان أعباء تأجير مندوب الحكومة والتنسيق مع مصالح البورصة قصد تسويتها.

أما فيما يتعلق بالتصرف في صندوق تغطية مخاطر الصرف فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف على مستوى الهيئة نظرا للتقدم الذي شهدته عملية تنفيذ مقترحات الإصلاح و التدارك حيث تم التوصل إلى تحويل مبالغ العمولة على المكشوفات البنكية لفائدة الصندوق في الآجال من قبل البنك المركزي وتدعيم مصالح الصندوق بالموارد البشرية بالإضافة إلى اعتماد دليل محاسبي لعمليات صندوق تغطية مخاطر الصرف واعتماد محاسبة تعهّد عند إعداد القوائم المالية للصندوق للسنة المالية.كما تمت تسوية ملف فوائض التأخير لبنك الإسكان و وضعية ملف الإتحاد البنكي للصناعة والتجارة وذلك بإلغاء التغطية وكذلك الشأن بالنسبة لجميع ملفات البنك العربي لتونس وبنك تونس والإمارات وإرجاع الفارق في هامش الربح إلى أصحاب القروض. وتمكن الصندوق من الحصول على جميع العقود المبرمة بين بنك الإسكان والمستثمرين كما تم تحيين دليل الإجراءات وذلك بالتنصيص على عدم استعمال البنوك لمدخراتها من العملة الصعبة إلا متى أثبتت أن سعرها أفضل من البنوك الأخرى.

وبادرت مصالح البنك المركزي بإصدار منشور للبنوك تمّ بمقتضاه تغيير طريقة تحويل مبالغ العمولات باعتماد منظومة تحويلات المبالغ الكبرى و تحويلها بصفة حينية وآنية إلى الحساب الجاري للخزينة لفائدة صندوق تغطية مخاطر الصرف مع التعهد بالعمل على تمكين الشركة التونسية لإعادة التأمين من الإطلاع الإلكتروني على إشعارات التحويل لتيسير متابعتها للبنوك سواء من حيث آجال الإنجاز أو طريقة احتساب التحويلات.

وأوصت الهيئة بتدعيم لجنة تسيير الصندوق بمختصين في مخاطر الصرف على غرار ممثل قار عن البنك المركزي مع دعوتها إلى إعادة النظر في ملف بنك الإسكان بحضور ممثل عن هذا الأخير وممثل عن هيئة الرقابة العامة للمالية.

نتائج المتابعة الرابعة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الرابعة للتقرير السنوي الرابع والعشرين لدائرة المحاسبات في بابه المتعلق بالبنك الوطني الفلاحي و لتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول التصرف في تعاونية التأمين للتعليم:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
البنك الوطني الفلاحي	40	24	14	1	13	٪07	27	٪68	مواصلة المتابعة
التصرف في تعاونية التأمين للتعليم	22	12	9	4	5	٪44	17	٪77	مواصلة المتابعة
المجموع	**62**	**36**	**23**	**5**	**18**	**٪22**	**44**	**٪71**	

وقد تولى البنك الوطني الفلاحي إنجاز وتركيز منظومة للتصرف الآلي في مرحلة الاستخلاص مند أكتوبر 2013 فيما لا تزال عشر توصيات بصدد الانجاز تتلخّص أهمّ التدابير المتخذة بشأنها في تمويل حاجيات ديوان الحبوب في إطار مجموعة بنكية تتكون من البنك الوطني الفلاحي والبنك التونسي والاتحاد البنكي للتجارة والصناعة و إحالة ملف الشركة التعاونية المركزية للخدمات الفلاحية "الزراعات الكبرى" إلى القضاء و العمل على إيجاد الحلول المناسبة لوضعية هذه الشركة.كما تم إنجاز منظومة جديدة في إطار المنظومة المعلوماتية للقروض SAEB تمكّن من الإطلاع بصفة حينية على وضعية الحريف و القروض من قبل إدارة الإعلامية للبنك بالتوازي مع مواصلة انجاز المرحلة الثالثة من مشروع المنظومة المسند إلى BFI و إبرام صفقة خلال سنة 2013 لإنجاز الخطة المتعلقة بضمان استمرارية العمل بالفروع و بالإدارات المركزية وتوفير مقر نجدة.وأحدثت الإدارة المركزية للتصرف ورقابة المخاطر بمقتضى منشور صادر عن البنك في 30 أفريل 2014 لتتولى وضع المناهج و النماذج الكفيلة بتمكين البنك من التصرف الرشيد في المخاطر و شرع في دراسة إحداث إدارة مركزية للمراقبة الدائمة تعهد إليها مهمة مراقبة التعهدات مع العمل على إصدار منشور داخلي يضبط تنظيم ومهام هذه الإدارة في أقرب الآجال. ومن جهة أخرى تولت لجنة متكونة من جميع الأطراف المتداخلة تحيين كلفة إنتاج الزراعات الكبرى و مراجعة سقف القروض تبعا لذلك وتم عقد جلسات دورية مع الإدارة العامة لشركة الإستخلاصات لتدارس سبل تطوير نسب الإستخلاصات السنوية بالإضافة إلى تنظيم عدة اجتماعات تهدف إلى تحسين أداء أعمال تنفيذ الأحكام القضائية وترشيدها ومتابعتها مع تواصل عمليات تأطير الفروع من طرف الإدارات الجهوية.

وفي المقابل أفاد البنك بأنه تم إرجاء الترفيع في رأس المال البنك التزاما إلى حين صدور التقارير النهائية لعملية التدقيق الشّامل و التي قد يكون من ضمن توصياتها تحديد قيمة هذا التّرفيع بالإضافة إلى عدم إصدار قرض رقاعي مشروط خلال سنة 2013 نظرا لما شهدته السوق المالية من شحّ في الموارد وارتفاع في الكلفة.

ودعت الهيئة البنك إلى استكمال انجاز التوصيات التي شرع في إنجازها وإلى إرساء منظومة معلوماتية تسمح بتحديد المردودية بالنسبة إلى حرفائه و التنسيق مع الهياكل المعنية لوضع صيغ جديدة لتمويل الأنشطة الفلاحية البيولوجية تماشيا مع التوجهات الوطنية الرامية إلى النهوض بها.

كما بينت المتابعة الرابعة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول التصرف في تعاونية التأمين للتعليم استكمال إنجاز أربع توصيات من ضمن تسع متبقية للمتابعة تعلقت حيث تمت المصادقة على القوائم المالية لسنة 2010 و اعتماد هيكل تنظيمي للتعاونية ونظام داخلي لإسناد الخطط الوظيفية وتسوية نزاع قائم مع متسوغ انتفع بامتيازات غير مستحقة.و تمثلت تدابير الإصلاح التي شرع في إنجازها في مواصلة متابعة إنجاز الصفقة المتعلقة بإعداد تطبيقة إعلامية بعد رفع التحفظات المسجلة بشأنها والسعي لتسوية الوضعية القانونية للشركة العقارية التعاونية و مساهمة التعاونية في رأس مالها وتشريك مستثمرين جدد لاقتناء ما زاد عن نسبة المساهمة القصوى بالإضافة إلى الشروع في

تركيز منظومة إعلامية مندمجة للتصرف ومواصلة عملية تسوية وضعية بقية العقارات غير المرسمة أو غير المسجلة بدفتر الملكية العقارية ومتابعة نزاع حول عقار مع شركة مدينة و القيام بقضية مدنية لاسترجاعه.

وحيث ما يزال عدد من التوصيات بصدد الإنجاز فقد أقر مجلس الهيئة الاستمرار في متابعة هذا التقرير في إطار متابعة خامسة مع عقد جلسة عمل في الغرض لمزيد التعمّق في مختلف جوانب الملف.

نتائج المتابعة الخامسة:

انتهت عملية المتابعة الخامسة لتقرير الرقابة العامّة للمالية حول التصرّف في ملفّات الديون المحالة من البنك الوطني الفلاحي إلى شركة استخلاص الديون إلى الوقوف على النتائج المبينة بالجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الخامسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الشركة المالية لاستخلاص الديون المتفرعة عن البنك الوطني الفلاحي	62	16	14	-	14	-	48	٪77	مواصلة المتابعة

وقد توفّقت الشركة في استخلاص مبلغ مليون دينار من أحد الضامنين بالتكافل بعنوان جزء من الدين المستحقّ على إحدى الشركات واستصدار إذن على عريضة في ترسيم اعتراض تحفّظي على عقّار ترجع ملكيته للضامن التكافلي الثاني بعنوان استخلاص نفس الدين في حدود 527 ألف دينار دون اعتبار الفوائض مع السعي إلى استكمال إجراءات ترسيمه.

ولئن سجّلت بقية الملفّات تقدّما في إجراءات التقاضي أو في تنفيذ الأحكام، فإنّ بعض الصعوبات والإشكالات التنفيذية لا تزال تعوق استخلاص قدر هام من مستحقّات الشركة، وهو ما يتطلّب منها مزيدا من الحرص على متابعتها وإحاطتها بالعناية اللازمة قصد ضمان حماية حقوقها، خصوصا على مستوى إعداد وتقديم الوثائق والإثباتات المدعّمة لمستحقّاتها في ملفّات التقاضي أو عند تكليف عدول التنفيذ بالبحث على ممتلكات الشركات المدينة أو الضامنين .

ونظرا لعدم توصل الهيئة بالردود المطلوبة فيما يتعلق بالنقاط الراجعة بالنظر إلى وزارة المالية، فقد أقر المجلس مواصلة متابعة هذا الملفّ على مستوى الوزارة المذكورة.

5. وزارة الصناعة والطاقة والمناجم

نتائج المتابعة الأولى:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 دراسة تقرير التفقديّة العامة لوزارة الصناعة حول الشركة التونسية للسكر وانتهت إلى النتائج المبينة بالجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
الشركة التونسية للسكر	12	9	3	%75

وأشار التقرير إلى جملة من النقائص تمثلت بالخصوص في ارتفاع العجز المالي والديون والأعباء المالية للشركة واستغلال الرئيس المدير العام لسيّارات إدارية بالإضافة إلى السيارة الوظيفية الموضوعة على ذمته وتجاوزه للحصّة الشهرية المخوّلة له من الوقود بعنوان السيارة الوظيفية وتحميل المؤسسة مصاريف خاصّة به تمثلت أساسا في مصاريف المطاعم ومصاريف الهاتف الجوال والهاتف القار وشراء نباتات وأثاث وستائر وأبواب ونوافذ للمنزل الوظيفي ومواد حديدية ومواد دهن ولاقط هوائي وبطاقة اشتراك في بعض القنوات الفضائية بالإضافة إلى عدم إخضاع بعض عناصر تأجيره لقاعدة احتساب الاشتراكات الاجتماعية وتسوية الوضعية إثر عملية تفقد من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون الرجوع إلى الرئيس المدير العام لاسترجاع ما يعادل مساهمته في المبلغ الذي تحمّلته الشركة والبالغ 6333 د.و تطرق التقرير أيضا إلى ارتفاع القيمة الجمليّة المستوجب دفعها بعنوان عناصر تأجير أعوان الشركة غير المحتسبة ضمن قاعدة الإشراك بصندوق التضامن الاجتماعي خلال الفترة (2007-2009) إلى 29.209د وإعفاء الرئيس المدير العام من بعض الخصومات الجبائية وانتفاعه بمنحة السكر وتذاكر الأكل بدون موجب و استخلاص ثمن مادة الـ Mélasse التي تمّ بيعها إلى ابن عضو بمجلس الإدارة دون احترام الإجراءات المعمول بها ودون توظيف غرامات التأخير المستوجبة. كما تبين عدم تنظيم التصرّف في مطعم المؤسسة وتجاوز الميزانية المخصّصة للإشهار والهبات و عدم تفعيل وظيفتي التدقيق الداخلي ومراقبة التصرّف.

وقد أبرزت المتابعة اتخاذ بعض تدابير الإصلاح التي تمثلت في اقتصار الرئيس المدير العام على استعمال السيارة الوظيفية الموضوعة على ذمته والتقيّد بالتدابير الجاري بها العمل في المجال والالتزام بالحصة الشهرية المخولة له من الوقود وخصم الكمية الزائدة التي انتفع بها بعنوان سنتي 2011 و2012 بالإضافة إلى احتساب كل عناصر تأجير أعوان الشركة ضمن قاعدة الاشتراك بصندوق التضامن الاجتماعي.و تم إجراء الخصومات الجبائية على الامتيازات العينية المسندة للرئيس المدير العام وإيقاف صرف منحة السكر وتذاكر الأكل لفائدته وتعيين عون مكلف بالسهر على تنظيم التصرّف في مطعم المؤسسة كما تم التقيّد بالميزانية المخصصة للإشهار والهبات وتفعيل وظيفتي التدقيق الداخلي ومراقبة التصرّف.

ولاستكمال مجهود الإصلاح تقدمت الهيئة بجملة من التوصيات التكميلية دعت من خلالها إلى إفادتها بما تم الاتفاق عليه بخصوص برنامج التطهير الاجتماعي والمالي الذي تم تقديمه لسلطة الإشراف وكذلك بخصوص منحة التكرير كما أوصت بعرض موضوع استعمال الهاتف الجوال من قبل الرئيس المدير العام على مجلس الإدارة وسلطة الإشراف والتقيّد في كلّ الحالات بالنصوص والتراتيب الجاري بها العمل مع التذكير بأنّ المناشير المنظّمة لإشغال المساكن الوظيفية تنصّ على عدم تحميل تأثيث هذه المساكن على ميزانية الشركة.وبخصوص إخضاع عناصر تأجير الرئيس المدير العام لقاعدة احتساب الاشتراكات الاجتماعية ،دعت الهيئة إلى إفادتها بالإجراءات المتخذة بخصوص مساهمة هذا الأخير بالنسبة للفترة التي كانت موضوع مراجعة من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

نتائج المتابعة الثانية:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
مجمع صناعات المصبرات الغذائية GICA	7	2	2	-	2	-	5	٪71	إنهاء المتابعة
الشركة التونسية للكهرباء والغاز (قطاع الكهرباء)	57	37	37	16	21	٪43	36	٪63	مواصلة المتابعة
برنامج إحداث المؤسسات الصغرى والمتوسطة	48	27	27	3	24	٪11	24	٪50	مواصلة المتابعة
المجموع	**112**	**66**	**66**	**19**	**47**	**٪29**	**65**	**٪58**	

شملت المتابعة الثانية تقرير التفقّدية العامة لوزارة الصناعة حول البحث المجرى لدى مجمع صناعات المصبرات الغذائية والتقرير السنوي السادس والعشرين لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلّق بالشركة التونسية للكهرباء والغاز (قطاع الكهرباء) وكذلك التقرير السنوي الخامس والعشرون لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلق بإحداث المؤسسات الصغرى والمتوسطة مثلما يبرزه الجدول التالي:

ففي ما يتعلق بمجمع صناعات المصبرات الغذائية ،فقد تبين بالنظر في نتائج المتابعة أنّه قد تم بذل الجهود في اتجاه تسوية عدد من المسائل العالقة وذلك خاصة عبر تحيين كلّ من مشروع النظام الأساسي الذي أعدّ منذ سنة 2006 ونظام التأجير وإحالتهما إلى سلطة الإشراف للنظر والمصادقة والسعي إلى مراجعة وتسوية المسألة المتعلّقة بإسناد منح الحضور لأعضاء مجلس الإدارة وذلك حسب الصيغ القانونية الملائمة في إطار مقترح نظام التأجير الذي عرض على سلط الإشراف للمصادقة.

وباعتبار أنّ المسائل التي مازالت عالقة خصّت أساسا مراجعة الإطار القانوني للمجامع بصفة عامة واستصدار كلّ من نظام التأجير والنظام الأساسي للمجمع وهي مسائل تعود بالنظر للوزارة المكلفة بالصناعة، فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف على مستوى الهيئة ودعوة التفقدية العامة لوزارة الصناعة والطاقة والمناجم لمتابعة المجمع وحثه على اتخاذ التدابير اللازمة لاستكمال تنفيذ التوصيتين المتبقيتين وموافاة الهيئة لاحقا بالنتائج المسجّلة في الغرض.

وبخصوص التقرير المتعلّق بقطاع الكهرباء، تمثلت تدابير الإصلاح التي تمّ استكمالها على مستوى الشركة التونسية للكهرباء والغاز بالخصوص في دعوة كافة الأقاليم لتحديد الحاجيات من المعدّات والتجهيزات اللازمة لتزويد المشاريع المزمع بعثها بالكهرباء بالتنسيق مع مختلف الجهات المتدخّلة في هذا المجال وتركيز منظومة الشراءات والمخزون في الآجال وبذلك تمّ استكمال انجاز المخطط المديرى للإعلامية للفترة 2004-2007 وإتمام إنجاز مهمة التدقيق والتشخيص للمنظومة المعلوماتية في نهاية سنة 2013 بالإضافة إلى إدماج منظومة GRC ضمن النظام المعلوماتي المتعلق بالحرفاء واعتمادها في كافّة أقاليم الشركة بداية من الثلاثية الأولى لسنة 2014 وذلك في انتظار تركيز منظومة شاملة تخص شؤون الحرفاء (CRM).

كما تم تركيز لوحة قيادة تمكّن من المتابعة الشهرية المشتركة لوحدات إنتاج ونقل الكهرباء وقاعدة بيانات مركزيّة تتضمن المعطيات المتعلقة بالأعطاب وتمكّن من متابعة أداء الشبكة والتقليص من عدد التوقفات غير المبرمجة لوحدات الإنتاج من خلال تنفيذ مخطط الصيانة الوقائية الدورية واستغلال هذه التوقفات لانجاز عمليات الصيانة الدورية مثلما تمّ في سنة 2013 و تدارك انفصال المحولات الكهربائية نهائيا من خلال إزالة مفرغ الصواعق مع تسجيل تحسّن في مردودية الوحدتين الغازيتين للمحطّة المستغلّة من قبل الشركة الخاصّة خلال سنة 2010، وتأكد ذلك في سنة 2011 من خلال تحسن الفارق بين الاستهلاك النوعي الفعلي والاستهلاك النوعي المضمون.وبينت المتابعة كذلك إنجاز عملية التدقيق الطاقي لمراكز الإنتاج برادس وسوسة خلال سنتي 2009 و2010 والمصادقة على التقارير المتعلّقة بها من طرف الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة و إبرام اتفاقية مع هذه الأخيرة في إطار تطبيق المقترحات المدرجة بالتقرير المذكور و وضع مخطط للفترة 2013-2016 للقيام بتجارب المردوديّة لجل وحدات الإنتاج في إطار مشروع تحسين النجاعة الطاقية للشركة.

وتوصلت الشركة إلى تدعيم فرق مقاومة الغش بما مكّن من الكشف على عدد كبير من حالات الغش بلغ 9965 حالة خلال سنة 2013 بما قيمته 8150 ألف دينار و تدعيم عمليات مراقبة العدادات للتقليص من الفاقد التجاري و التسريع في انجاز مشاريع هيكلة وتطهير الشبكة بهدف التقليص من الفاقد الفني مع قيام الأقاليم بالمراقبة الدورية للعدّادات ممّا مكّن من حصر 8926 عداد معطل سنة 2013 واسترجاع مبلغ قيمته 12974 ألف دينار.وتم استعمال المنظومة الإعلامية الخاصة بالحرفاء "قاما" لرصد ومتابعة حالات الغش على مستوى كافة الأقاليم ووضع منظومة إعلامية للتصرف في صيانة شبكات نقل وتوزيع الكهرباء بمساعدة الحاسوب الشروع في استغلالها بجميع قواعد النقل وتدعيم أعمال الصيانة الوقائية على شبكة الجهد العالي والرفع من نسبتها والقيام بالمعاينات الأرضية مرّتين

في السنة على الأقلّ على كلّ خطّ للوقوف على أسباب ارتفاع الانقطاعات الوقتية الطارئة بالإضافة إلى التقدّم في عملية تصنيف كبار المستهلكين الذين يتمّ رفع عدّاداتهم شهريا حالة بحالة بموافقة الحريف وحسب المعايير التي وضعتها الشركة وقد بلغ عدد الحرفاء المصنفين ضمن كبار المستهلكين 20136 حريف إلى موفى سنة 2013 .

ومن ناحيتها تولت وزارة الصناعة والطاقة والمناجم بعد التحرّي في ملفّات عدد من الصفقات التي أشار التقرير إلى تضمنها جملة من الأخطاء والتجاوزات و تحديد المسؤوليات في الأخطاء المرتكبة رفع دعوى لدى دائرة الزجر المالي بناء على تقرير مفصل في الغرض مع الإشارة إلى أن بعض الملفات المذكورة بالتقرير محل متابعة قضائية جزائية.

وحيث ما تزال جملة من التوصيات في طور الإنجاز، فقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملفّ.

أما بالنسبة إلى التقرير المتعلق بإحداث المؤسسات الصغرى والمتوسطة ،فقد بيّنت المتابعة الثانية لمدى تنفيذ التوصيات التي تقدّمت بها الهيئة محدودية النتائج التي تم التوصل إليها.

فبالنسبة للنقاط الراجعة بالنظر إلى وزارة الصناعة، تبين إنجاز توصيتين من جملة 13 توصية تقدّمت بها الهيئة، حيث تم تدعيم التنسيق مع البنوك وشركات الاستثمار لمزيد تحفيزها على تمويل المشاريع المتبنّاة من قبل المحاضن خاصّة بعد توقّف تنظيم تظاهرات أيام الأربعاء لإحداث المؤسسات منذ سنة 2010، وتولّت وكالة النهوض بالصناعة والتجديد مسك وتحيين قاعدة بيانات وطنية حول إحداث المؤسسات الصغرى والمتوسطة في قطاع الصناعات المعملية بالتنسيق مع المعهد الوطني للإحصاء وإحداث قاعدة بيانات تخصّ الخدمات ذات الصلة بالصناعة، بلغ عدد المؤسّسات المسجّلة بها في موفى سنة 2012 حوالي 3000 مؤسسة.

وبخصوص وزارة المالية، بيّنت المتابعة عدم استكمال تنفيذ أي توصية من التوصيات الثماني الراجعة إليها بالنظر ، حيث لا تزال خمس توصيات منها في طور الإنجاز وثلاث أخرى غير منجزة.

وكذلك هو الشأن بالنسبة إلى بنك تمويل المؤسّسات الصغرى والمتوسّطة، حيث أبرزت المتابعة عدم استكمال إنجاز أي توصية من التوصيات الأربع الراجعة إليها بالنظر ، فلئن تمّ تسجيل تقدّم في عمليات الإصلاح والتدارك بالنسبة لثلاث نقاط، فإنّ البنك لم يولي العناية اللازمة لتحيين قاعدة البيانات التي يمسكها ولم يتولّى تضمينها مواطن الشغل المحدثة لفائدة حاملي الشهادات العليا اللذين يقع انتدابهم في إطار المشاريع التي قام بتمويلها.
أمّا على مستوى البنك التونسي للتضامن، فقد تبين قيام البنك بتركيز منظومة معلوماتية جديدة "Business Intelligent" تمكّن من الحصول على جميع البيانات المطلوبة بما في ذلك عدد مواطن الشغل المحدثة لفائدة حاملي الشهائد العليا في حين تواصلت عملية إدراج تقارير الزيارات الميدانية الدورية المتعلّقة بمتابعة المشاريع المموّلة من قبل البنك بقاعدة البيانات.

ودعت الهيئة كافة الأطراف المتدخّلة في منظومة إحداث المؤسّسات الصغرى والمتوسّطة إلى مزيد التعريف بمختلف آليات التشجيع على الاستثمار وبعث المشاريع في إطار هذه المنظومة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بمزيد التحفيز على المبادرة الشخصية للاستثمار وتدعيم العلاقة مع هياكل التّمويل بما يساهم في استقطاب أصحاب المشاريع المجدّدة خصوصا من بين حاملي الشّهائد العليا مع التأكيد على مواصلة مرافقة المشاريع التي تلاقي صعوبات بعد انطلاق نشاطها وتتطلّب متابعة خاصّة من قبل البنوك التي موّلتها قصد مساعدتها وضمان استمراريتها.

وقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف مع مراسلة البنك المركزي قصد متابعة مدى التقدّم في تركيز قاعدة البيانات حول تمويل المؤسّسات الصغرى والمتوسّطة.

نتائج المتابعة الثالثة :

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الشركة الإيطالية التونسية لاستغلال النفط	91	30	11	7	4	٪64	87	٪96	إنهاء المتابعة
التصرف في المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية	57	29	23	10	13	٪43	44	٪77	مواصلة المتابعة
التصرف في المخبر المركزي للتحاليل والتجارب	40	15	7	1	6	٪14	34	٪85	مواصلة المتابعة
المجموع	**188**	**74**	**41**	**18**	**23**	**٪44**	**165**	**٪88**	

تولت الهيئة خلال سنة 2014 إجراء متابعة ثالثة لكل من تقريري هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرّف في الشركة الايطالية التونسية لاستغلال النفط و حول التصرّف في المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وتقرير التفقدية العامة لوزارة الصناعة والتكنولوجيا حول المخبر المركزي للتحاليل والتجارب. وذلك مثلما يبرزه الجدول التالي:

وبينت المتابعة المجراة على مستوى الشركة الايطالية التونسية لاستغلال النفط، توصّل هذه الأخيرة إلى اعتماد جل التوصيات المقدمة من قبل الهيئة وذلك من خلال تحيين دليل الإجراءات وتضمينه مراحل ختم الصفقات و المصادقة عليه من طرف مجلس الإدارة واعتماد منظومة Carl pro المتوفّرة حاليا للتصرف في المسائل المتعلقة بالصيانة وترشيد هذا الجانب من النشاط والشروع في تنفيذ إجراءات اقتناء منظومة جديدة متطورة تستجيب للحاجيات. كما توصلت مصالح الوزارة المكلفة بالصناعة إلى الحد من تحميل تأجير أعوانها على ميزانية الشركة وإقرارها التخلّي عن هذا الإجراء وتم تنظيم التصرف في الصفقات عبر التقيد بدليل الإجراءات بخصوص فتح العروض الفنية والمالية وتحديد تركيبة اللجان ذات العلاقة بواسطة ورقات عمل وتم كذلك التوصّل إلى تنظيم الأرشيف الخاص بملفات التزود وتوسيع الاستشارات بالنسبة للطلبيات و اقتناء فاكس خاص بإدارة الشراءات لضمان احترام السرية عند قبول عروض الأسعار.

كما تمت تصفية جلّ الملفّات العالقة الخاصة بمطابقة المواد للمواصفات الفنية المطلوبة بالتوافق مع جميع الأطراف المعنية ومسك ملفات الأعوان والتقدم في إنجاز عملية الترقيم بما يفوق 50% مع مواصلة المساعي المتعلّقة بإعداد بطاقات وظائف أعوان الشركة وتلك المتعلقة بإعداد جدول تصنيف للخطط يتلاءم مع حاجيات المؤسسة واستراتيجياتها المستقبلية.

و باعتبار توصّل الشركة إلى استيفاء أغلب التوصيات المحالة والتقدّم في تنفيذ ما تبقّى منها، فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملفّ.

أما على مستوى المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية ،فقد أبرزت المتابعة عدم إحراز تقدم ملحوظ في تجسيم التوصيات المقدمة وذلك بالرغم من دعوة المؤسسة خلال سنة 2012 ، بتوصية من مجلس الهيئة، إلى الإسراع باتخاذ الإجراءات اللازمة لتجسيم التوصيات التي تخصّ النقائص التي تتطلب تدخلا عاجلا.

و تمثلت أهمّ تدابير الإصلاح المتخذة في إبرام اتفاق مع المعهد الليبي للنفط وإتمام التقييم المتعلق بعملية الاعتماد (Accréditation) و إعداد مشروع نظام داخلي للتصرّف في الصندوق الاجتماعي للمؤسسة و كراس شروط متعلق بتحديد التوجهات العامة للنظام المعلوماتي للمؤسسة وبوضع دليل إجراءات يغطي كافة أنشطة المؤسسة والإعلان على طلب عروض في الغرض و الحرص على تكثيف المراقبة المسبقة لإثبات المصاريف المنجزة من قبل المشغل .كما تم و إعداد مذكرة تنظيمية حول منهجية تدوين محاضر المفاوضات مع المشغلين والمتعلقة

بتحفظات التدقيق وتدعيم المصالح المعنية بمتابعة إبرام وإنجاز الصفقات من قبل المشغل بالموارد البشرية ذات الكفاءة والحرص على تطبيق بنود الاتفاقيات وذلك فضلا عن إخضاع امتياز تحمل المؤسسة لأعباء الهاتف الجوال إلى مصادقة مجلس الإدارة وسلطة الإشراف و التسوية الجزئية لوضعية السيارات الموضوعة على ذمة وزارة الصناعة في انتظار تسويتها بصفة نهائية واسترجاع الأجور التي صرفت بدون موجب لفائدة أحد أعوان المؤسسة.

وأبرزت متابعة التقرير المنجز حول المخبر المركزي للتحاليل والتجارب أنّه تمّ إعفاء المتصرّف في الخزينة من مهمّة إعداد الصكوك وتكليف عون آخر بهذه المهمّة مع الشروع في تنفيذ التوصيات المتبقيّة من خلال دراسة هيكل تنظيمي جديد يضم مختلف المصالح استنادا إلى مشروع عقد أهداف المخبر للفترة 2015-2017 وآفاق التطوّر المتاحة في إطار مشروع المجمع التقني بالعقبة الذي سيكون جاهزا بداية سنة 2016 وإنجاز بطاقات الوظائف والتعهّد باستكمال إعداد قانون الإطار وتكوين لجنة تسهر على إعداد وتحيين كل الإجراءات بالإضافة إلى إنجاز كراس شروط يتعلّق بإعداد مخطط لتطوير نظام المعلومات والاتصال و إعداد برنامج عمل لتجديد عقود التأمين الشروع في إنجاز دليل إجراءات خاص بالشراءات مطابق للقوانين المنظمة للصفقات العمومية في إطار إعداد دليل للإجراءات الإدارية والمالية للمخبر مع الحرص على استخلاص مستحقات المخبر.

و أفضت المتابعة إلى إقرار مواصلة متابعة هذا الملف نظرا لعدم استكمال تنفيذ تدابير الإصلاح المتخذة.

نتائج المتابعة الرابعة:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 إجراء متابعة رابعة لكل من تقرير التفقدية العامة لوزارة الصناعة والتكنولوجيا حول متابعة الرقابة المجراة من قبل دائرة المحاسبات لدى الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة و التقرير الرابع والعشرون لدائرة المحاسبات في بابه المتعلّق بتصرّف المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعي ،وذلك مثلما يتبين من الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة	22	9	9	1	8	%11	14	%64	مواصلة المتابعة
التصرف في المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعة	19	12	2	2	-	%100	19	%100	إنهاء المتابعة
المجموع	**41**	**21**	**11**	**3**	**8**	**%27**	**33**	**%80**	

وبينت متابعة التقرير المتعلق بالوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة استكمال انجاز توصية واحدة تمثلت في إرساء نظام متابعة وتقييم لتنفيذ عقود البرامج من الناحيتين المالية والفنية وذلك في إطار مشروع النجاعة الطاقية في القطاع الصناعي والشروع في استغلاله بما من شأنه أن يساعد على تحقيق الأهداف المتعلقة بالاقتصاد في الطاقة.

في حين تواصل انجاز أغلب التوصيات بنسق بطيء شملت التدابير المتخذة بشأنها بالخصوص إعداد مشروع الهيكل التنظيمي الخاص بالوكالة وإحالته إلى السلط المختصة للمصادقة ومواصلة المصادقة على أدلة الإجراءات الخاصة بمجلات التصرف في الشؤون الإدارية والمالية.وتولت الوكالة تكثيف العمل التوعوي والتحسيسي بخصوص إجبارية التدقيق الطاقي لدى المؤسسات الناشطة في قطاع الخدمات و تشريك القطاع الخاص في تفعيل هذا الإجراء سواء عند الإحداث أو التوسعة وذلك عبر تكليف مهندسين مختصين بدراسة الملفات تحت إشراف مسؤولين بالوكالة

بالإضافة إلى حث مؤسسات الخدمات و شركات النقل على تدارك التأخير المسجل في هذا المجال مقارنة بالأهداف المرسومة وتسليم تقارير التدقيق النهائية للوكالة مع مواصلة بعث مشاريع التوليد المؤتلف بتركيز 56.6 ميغاواط تخص 15 مؤسسة صناعية إلى موفى شهر ماي 2014 و توفير الإحاطة الفنية اللازمة.و لم تتول الوكالة إعداد قانون الإطار الخاص بها، وتعهدت بالشروع في ذلك حال المصادقة على الهيكل التنظيمي.

وتبعا لذلك أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف مع دعوة الوكالة إلى استحثاث نسق انجاز برنامج الإصلاح في إطار جلسة عمل مشتركة تعقد للغرض.

ومن ناحية أخرى، أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة ملف المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعي مع التأكيد على ضرورة إتمام إجراءات الإصلاح التي شرع فيها وذلك تبعا لتوفق المعهد في استكمال إنجاز أغلب التوصيات المقدمة حيث بينت المتابعة إتمام إعداد الأمر المتعلّق بنشاط الإشهاد بالمطابقة و الشروع في الإجراءات اللازمة لإصداره مع إحراز تقدم على مستوى إرساء منظومة الجودة و التوجة نحو تحيين دليل الإجراءات الإدارية والمالية.

ونظرا لتقدّم عملية الإصلاح تقترح الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف والحرص على تحيين دليل الإجراءات الإدارية والمالية.

نتائج المتابعة الخامسة:

شملت المتابعة الخامسة تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية والإدارة العامة للامتيازات المالية والجبائية حول متابعة قرارات سحب الامتيازات المالية والجبائية المسندة في القطاع الصناعي وتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول بعض أوجه التصرف في صندوق إعادة توجيه وتنمية المراكز المنجمية وتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في السيارات الإدارية من قبل الشركة التونسية للكهرباء والغاز مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الخامسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
سحب الامتيازات المالية والجبائية المسندة في القطاع الصناعي	24	17	5	-	5	-	19	٪79	مواصلة المتابعة
صندوق إعادة توجيه وتنمية المراكز المنجمية	20	10	8	-	8	-	12	٪60	مواصلة المتابعة
التصرف في السيارات الإدارية بالشركة التونسية للكهرباء والغاز	22	4	3	-	3	-	19	٪86	مواصلة المتابعة
المجموع	**66**	**31**	**16**	**-**	**16**	**-**	**50**	**٪76**	

في ما يتعلق بمتابعة قرارات سحب الامتيازات المالية والجبائية المسندة في القطاع الصناعي، فبينت المتابعة تواصل جهود وكالة النهوض بالصناعة للتأكد من عدم انتفاع المشاريع المعنية بقرارات السحب بامتيازات جبائية والتثبت من المشاريع المنتفعة بامتيازات جبائية وجب سحبها و إضافة إلى متابعة المشاريع المنتفعة بامتيازات في إطار التنمية الجهوية وبامتيازات الباعثين الجدد بهدف التأكد من الانجاز الفعلي واقتراح سحب الامتيازات المسندة لها عند الاقتضاء.

وفي المقابل، لم تتولّ وزارة المالية تركيز المنظومة الإعلامية المندمجة لمتابعة الامتيازات المسندة وقرارات سحبها و أفادت الوزارة بأنه تم تعليق أشغال هذا المشروع إلى حين البت في إحداث هيكل موحّد يعنى بالاستثمار.
وقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف مع دعوة الأطراف المعنية إلى جلسة عمل مشتركة تخصص للتباحث في مختلف جوانبه.

وأبرزت نتائج المتابعة المجراة على مستوى صندوق إعادة توجيه وتنمية المراكز المنجمية أن الصندوق يواجه بعض الصعوبات التي حالت دون استكماله تنفيذ تدابير الإصلاح التي تعلقت أساسا بتحسين نتائجه المحاسبية واستخلاص المساهمات التي حل أجلها ومتابعة قضايا الاستخلاص المنشورة لدى المحاكم وتنفيذ الأوامر بالدفع. ونظرا لأهمية التوصيات المتبقية وتأثيرها المباشر على الوضعية المالية للصندوق، أقر مجلس الهيئة الاستمرار في متابعة هذا التقرير مع دعوة الصندوق إلى بذل مزيد من المجهودات قصد تذليل الصعوبات واستكمال برنامج الإصلاح.

وبخصوص التصرف في السيارات الإدارية من قبل الشركة التونسية للكهرباء والغاز، بينت المتابعة انه تم اقتناء منظومة إعلامية جديدة للمساعدة على التصرف في المعدات السيارة وتوفير جداول متابعة وتحيين القانون الأساسي للشركة قصد تسوية وضعية رؤساء وحدات الصيانة والدوائر بإدارة إنتاج ونقل الكهرباء الذين أسندت إليهم سيارات وظيفية و استرجاع السيارة الموضوعة على ذمة وزارة الإشراف .

نظراً لعدم استكمال تجسيم برنامج الإصلاح أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف.

6. وزارة الفلاحة

نتائج المتابعة الأولى:

شملت المتابعة الأولى تقرير دائرة المحاسبات الخامس والعشرين في بابه المتعلق بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقفصة وتقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول التصرف في الرصيد العقاري لديوان الأراضي الدولية مثلما يتبين من الجدول التالي :

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقفصة	29	14	15	٪48
التصرف في الرصيد العقاري لديوان الأراضي الدولية	27	18	9	٪67
المجموع	**56**	**32**	**24**	**٪57**

وقد استخرجت الهيئة من التقرير المتعلق بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بقفصة عددا من الملاحظات للمتابعة تعلقت في مجال تعبئة الموارد المائية والمحافظة على التربة، بالخصوص بعدم إحكام برمجة مشاريع منشآت التعبئة وتنفيذها و عدم احترام إجراءات إنجاز الحفريات والتأخير في استغلال عدد من الآبار المنجزة والإفراط في استغلال بعض المائدات السطحية والعميقة بالإضافة إلى عدم إرساء نظام يقظة ومتابعة الانجراف والتصحر بالجهة و عدم تفعيل الآليات المنصوص عليها بمجلة الغابات قصد المحافظة على المراعي وتميتها وعدم إعداد مخططات تهيئة رعوية لمساحات كبيرة من الأراضي الاشتراكية الخاضعة لنظام الغابات.

وفيما يتعلق بالتصرف في المناطق السقوية العمومية تبين عدم استصدار أوامر إحداث في شأن 48 منطقة سقوية عمومية وعدم اتخاذ الإجراءات الضرورية بخصوص الأراضي السقوية المهملة بواحات قفصة وعدم إرساء نظام لمراقبة الملوحة والتغدق فضلا عن ضعف نسق أشغال تجديد التجهيزات ومؤشر معدل استغلال المناطق السقوية العمومية بالجهة . كما لوحظ تدني نسبة تجهيز المناطق السقوية بوسائل الاقتصاد في مياه الري وعدم تعميم الاتفاقيات التي تضبط كيفية وشروط استغلال النظام المائي العمومي وصيانته على كل المجامع الناشطة وكذلك مواصلة المندوبية إنجاز أعمال الصيانة وتحمل أعبائها مما أدى إلى ارتفاع ديون المجامع المائية بهذا العنوان.

وبخصوص النهوض بالنشاط الفلاحي، أشار التقرير إلى وجود شغورات على مستوى الخلايا والمراكز التي تُعنى بالإرشاد الفلاحي و إلى عدم إرساء آليات تمكن من تحليل الفوارق بين البرمجة والإنجازات وتشخيص أسباب ضعف إقبال الفلاحين على العمليات الإرشادية و إضافة إلى عدم ربط خلايا الإرشاد الفلاحي بالمنظومة المعلوماتية لخارطة الإنتاج الفلاحي الجهوية وعدم تحيين المعطيات المضمنة بها بصفة دورية. ولوحظ تأخير في دراسة مطالب تمويل مشاريع الاستثمارات الفلاحية وعدم القيام بالزيارات الميدانية بصفة منتظمة للتثبت من استمرارية المشاريع وكذلك بعمليات المقاربة في إطار مراقبة صرف الامتيازات ومتابعتها وذلك خلافا لمنشور وزير الفلاحة عدد 215 المؤرخ في 23 ديسمبر 2006 فضلاً عن عدم إحاطة بعض المشاريع بالضمانات الكفيلة بحسن تنفيذها.

أما في ما يتعلق بالتصرف المالي فتبين بالخصوص عدم التزام المندوبية بالقواعد المنظمة للصفقات العمومية من حيث ضبط الحاجيات وإسناد الصفقات وتنفيذها وختمها وعدم إرساء نظام مراقبة داخلي لاستهلاك الوقود والتصرف في أسطول السيارات الإدارية بالإضافة إلى عدم تركيز منظومة التصرف الآلي في المخزون وجمع العون المشرف على مخزون ورشة معدات المياه بين عدة وظائف متنافرة.

وأبرزت المتابعة اتخاذ جملة من تدابير الإصلاح تمثلت أساسا في إعداد مذكرات تركيز للآبار المبرمجة وتسوية جذاذات التخلي بالنسبة للآبار السلبية و تحيين خارطة التدخلات سنويا باعتماد نظام التموقع الجغرافي ولوحات القيادة .وتم تدارك التأخير الملاحظ في دراسة مطالب تمويل مشاريع الاستثمارات الفلاحية. كما تم الترفيع في نسبة تجهيز المناطق السقوية بوسائل الاقتصاد في مياه الري لتبلغ حوالي 90% و تفعيل مكاتب التسيير والإرشاد والمتابعة وتعهدت المندوبية بسد الشغورات على مستوى خلايا ومراكز الإرشاد الفلاحي وباعتماد برنامج متابعة وتقييم دوري شهري وسداسي للأنشطة الإرشادية. و تم التقيد بالقواعد المنظمة للصفقات العمومية ومسك دفاتر السيارات و إدراج التنصيصات الوجوبية بالإذن بالمأمورية.

وإسهاما في استكمال مجهود الإصلاح دعت الهيئة إلى استكمال تجهيز الآبار المنجزة وإحداث شبكات مائية عليها وإدخالها حيز الاستغلال وإلى مزيد ترشيد التصرف في الموارد المائية من خلال إنجاز منوال "المساعدة على التصرف في المائدات" و إرساء بنك معطيات يساعد على متابعة تطور المنسوب المائي ونوعية المياه وتفعيل الآليات الواردة بمجلة الغابات قصد المحافظة على المراعي وتنميتها إلى جانب إعداد مخططات تهيئة رعوية في الأراضي الاشتراكية الخاضعة لنظام الغابات واستيفاء إجراءات استصدار أوامر إحداث بقية المناطق السقوية. كما أوصت الهيئة بمتابعة ظاهرة إهمال الأراضي السقوية بواحات قفصة و شددت على ضرورة التصدي لهذه الظاهرة بكل الوسائل القانونية المتاحة و على مواصلة المجهودات الرامية إلى تجديد التجهيزات بالمناطق السقوية العمومية وطلبت إفادتها بالنتائج التي يتم التوصل إليها بخصوص الترفيع من نسبة استصلاح المساحة المستهدفة وإرساء نظام لمراقبة ومتابعة الملوحة والتغدق ببعض المناطق السقوية والواحات في إطار مشروع الاستثمار في قطاع المياه II.

ولئن سجلت الهيئة بارتياح تحسن نسبة استغلال المناطق السقوية فإنها دعت إلى اتخاذ التدابير اللازمة قصد إدخال المنطقة السقوية بن عمار وسقدود 5 حيز الاستغلال في أقرب الآجال وإلى متابعة وضعية المنطقة السقوية "بالعقيلة" والإسراع بإعادتها حيز الاستغلال بالتنسيق مع الديوان الوطني للتطهير والسلط الجهوية المعنية. كما أوصت بتعميم الاتفاقيات التي تضبط كيفية وشروط استغلال النظام المائي العمومي وصيانته على المجامع الناشطة و مطالبتها بتوفير وتحيين المعطيات المتعلقة بها وبتأطير عملية إعداد المجامع المائية لميزانياتها لأخذ أعباء الصيانة بعين الاعتبار واستخلاص مستحقاتها بعنوان الصيانة.

وأكدت الهيئة على ضرورة ربط خلايا الإرشاد الفلاحي بالمنظومة المعلوماتية المتعلقة بخارطة الإنتاج الفلاحي الجهوية و تحيين المعطيات المضمنة بها بصفة دورية وتفعيل اللجنة متعددة الاختصاصات المكلفة بمراقبة مشاريع الاستثمارات الفلاحية والتثبت من استمراريتها. ودعت إلى التنسيق مع البنك الوطني الفلاحي حتى تكون القوائم الشهرية الواردة على المندوبية مرفقة بقائمة في أسماء الفلاحين المنتفعين بالامتيازات بما يمكنها من مراقبة صرفها ومتابعتها وإلى تركيز منظومة التصرف الآلي في المخزون وتبرير الفوارق السلبية بين المخزون النظري والمخزون المادي وتسويتها عند الاقتضاء.

و من ناحية أخرى،تضمن التقرير المتعلق بالرصيد العقاري لديوان الأراضي الدولية جملة من الملاحظات تعلقت بالخصوص بعدم إعداد محاضر تخصيص بالنسبة للعقارات الراجعة لملك الدولة الخاص التي يستغلها الديوان، خلافا لما اقتضاه الفصل 69 من قانون الماليّة لسنة 1991، و عدم إحداث الإدارة الفرعية للشؤون العقارية ومتابعة هيكلة الأراضي الدولية المنصوص عليها بالهيكل التنظيمي إضافة إلى غياب بنك معطيات حول الجوانب العقارية للأراضي الدولية المكوّنة للمركبات الفلاحية والوحدات الغذائية وعدم تنظيم الوثائق المتعلقة بالعقارات التي تمّ تخصيصها أو إحالتها لجهات عمومية.

وأشار التقرير إلى عدم مسك المركبات لملفات التجمّعات السكنية التي تركّزت على العقارات التي تحت تصرفها وعدم متابعة إجراءات تسوية وضعيتها في إطار اللجنة الوطنية لحصر التجمعات السكنية والتوسعات العمرانية بالأراضي الفلاحية المحدثة بوزارة التجهيز والإسكان وغياب أمثلة هندسية محيّنة تشمل مختلف مكوّنات الرصيد العقاري للمركبات الفلاحية إضافة إلى عدم التحيين الدوري لدفاتر حصر الأملاك العقارية الخاص ببعض المركبات. كما تبين عدم تقنين الإطار العام لتصرف الديوان في العقارات المسترجعة بعد تنفيذ قرارات إسقاط الحق وعدم ضبط إجراءات التّصرف بضمان نجاعة التصرف في العقارات المذكورة وكذلك حقوق وواجبات الديوان تجاه الدولة. ولوحظ افتقار بنك المعطيات الذي تمسكه الإدارة العامة لضبط الأملاك لقاعدة بيانات معلوماتية خاصة بالمساكن الإدارية للديوان ووجود 156 حالة إشغال غير قانونية للمساكن التابعة للمركبات الفلاحية إضافة إلى

غياب شبه كلي لعمليات الترميم والصيانة. كما أشار التقرير إلى عدم تسوية الوضعيات العقارية والمالية العالقة بين ديوان الأراضي الدولية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وخاصة منها ملف المعاوضة العقارية للمقر الاجتماعي الحالي للديوان والمبنى الكائن بنهج إيران الذي تشغله الإدارة العامة للعقارات الفلاحية وملف الدين المتعلق بباقي إيرادات التفويت العقاري في الأراضي الفلاحية لتعويض المالكين الخواص عن الأراضي المنتزعة وكذلك ملف تكاليف تعهد وصيانة الأراضي الدولية المحالة للديوان تبعا لقرارات إسقاط الحق.

وأبرزت المتابعة إحداث الإدارة الفرعية للشؤون العقارية ومتابعة هيكلة الأراضي الدولية واسترجاع المساحات الغابيّة التابعة للمركب الفلاحي "تاكلسة وادي العبيد". وبرر الديوان عدم تحيين دفتر حصر الأملاك العقارية الخاص بالمركب الفلاحي "حشاد" بإعادة هيكلة هذا المركب في شكل شركات إحياء و تنمية فلاحية ومقاسم للفنيّين وبالتالي خروجه عن الرصيد العقاري للديوان.

وأوصت الهيئة باستصدار قرارات تخصيص للعقارات الراجعة لملك الدولة الخاص التي يستغلها الديوان وذلك تطبيقا لمقتضيات الفصل 69 من قانون الماليّة لسنة 1991 و الإسراع في عملية تدقيق بنك المعطيات الأولي الخاص بالجوانب العقارية للأراضي الدولية للمركبات الفلاحية والوحدات الغذائية بالتنسيق مع مختلف المصالح الجهوية لأملاك الدولة ودعت إلى وضع برنامج عمل مشترك بين المركبات الفلاحية و المصالح الجهوية لأملاك الدولة لتكوين ملفّات في الإقتطاعات و التجمّعات السكنيّة و تحيين وضعيّة الرّصيد العقاري على مستوى الرّسوم العقارية و الأمثلة الهندسيّة. إضافة إلى تصحيح الأخطاء الملاحظة بدفاتر الأملاك الخاصة بالأراضي الفلاحية لمركبات "الانطلاقة" و "تاكلسة وادي العبيد" و "غزالة ماطر" وتحيينها بالتنسيق مع المصالح الجهوية لأملاك الدولة و جرد المساكن الإدارية وتحيين بنك المعطيات وفق معرفات موحدة مع التأكيد على ضرورة تسوية حالات الإشغال غير الشرعي.

وتوجهت الهيئة بتوصيات إلى كل من وزارة الاقتصاد والمالية ووزارة الفلاحة وكتابة الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية دعت من خلالها بالخصوص إلى تقنين الإطار العام لتصرف الديوان في العقارات المسترجعة بعد تنفيذ قرارات إسقاط الحق وضبط إجراءات التصرف والتمويل المتعلقة بها بما يضمن نجاعة التّصرّف فيها وكذلك حقوق وواجبات الدّيوان تجاه الدّولة بالإضافة إلى تسوية الوضعيّات العقاريّة والمالية العالقة بين ديوان الأراضي الدوليّة ووزارة أملاك الدولة والشّؤون العقاريّة.

نتائج المتابعة الثالثة:

شملت المتابعة الثالثة تقارير هيئة الرقابة العامة للمالية حول نشاط وتدخلات المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنابل وحول بعض أوجه التصرف بتعاضدية الخدمات الفلاحية "إتحاد منتجي الزيوت بالجنوب التونسي بصفاقس" وحول تدقيق حسابات صندوق تنمية القدرة التنافسية في القطاع الفلاحي والصيد البحري و التقرير السنوي الخامس والعشرين لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلّق بالتصرّف في ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى والتقرير السنوي السادس والعشرين لدائرة المحاسبات في بابه المتعلق بتنمية قطاع الغابات و ذلك مثلما يتبين من الجدول التالي :

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
نشاط وتدخلات المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنابل	47	18	16	3	13	%19	34	%72	مواصلة المتابعة
تعاضدية الخدمات الفلاحية إتحاد منتجي الزيوت بصفاقس	10	6	6	-	6	-	4	%40	إنهاء المتابعة
صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاع الفلاحة والصيد البحري	78	27	14	4	10	%29	68	%87	مواصلة المتابعة
ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى	49	19	10	3	7	%30	42	%86	مواصلة المتابعة
تنمية قطاع الغابات	28	22	19	-	19	-	9	%32	مواصلة المتابعة
المجموع	**212**	**92**	**65**	**10**	**55**	**%15**	**157**	**%74**	

أبرزت متابعة التقرير المتعلق بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنابل استكمال تنفيذ برامج الأنشطة الإرشادية في مجال الاقتصاد في مياه الري وضبط واعتماد منهجية عمل بخصوص إسناد امتيازات تمويل الاستثمارات وتنفيذ برامج الحصص التطبيقية. وتسعى المندوبية إلى تحسين نسبة استخلاص المستحقات بعنوان مياه الري وإحكام التنسيق بين دائرة استغلال المناطق السقوية ودائرة صيانة التجهيزات المائية على مستوى إعداد برامج الصيانة الوقائية للمنشآت والتجهيزات بالمجامع وتنفيذها و تعمل على الحد من تطوّر عدد المستغلين الذين لا يقومون بخلاص مستحقات المجامع وعلى تنفيذ برامج التلاقيح والرفع من نسبة التغطية في المجال إضافة إلى التقليص في معدّل آجال دراسة مطالب إسناد الامتيازات. وقام المرصد الجهوي لمتابعة و تشخيص تواجد وتفشي الأمراض الفطرية بتنظيم حملات إرشادية لفائدة المنتجين والمتدخلين في قطاع الزراعات الكبرى وتم إجراء انتدابات بهدف دعم مراقبة الصيد البحري ومراقبة السواحل.

كما تم انجاز الدراسة بخصوص توسعة ميناء قليبية والتقدم في أشغال ميناء الهوارية والشروع في فتح عدد من المسالك الغابية بالإضافة إلى انتداب فنيين للإشراف على المراكز الغابية لتتقلص المساحة التي يشرف عليها كل عون من 12000 هك إلى 6000 هك. وتمّ تدعيم سلك الحراس بعناصر من العمال المسترسلين والظرفين وأصبحت بذلك المساحة التى يغطيها الحارس الواحد 460 هك كما تواصل السعي لتحسيس النيابة العمومية بضرورة استدعاء ممثل الإدارة للدفاع عن مصالحها و معرفة مآل القضايا المنشورة أمام المحاكم.

وحيث لم يستكمل إنجاز عدد هام من التوصيات فقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف.

وأبرزت متابعة التقرير المنجز حول بعض أوجه التصرف بتعاضدية الخدمات الفلاحية "إتحاد منتجي الزيوت بالجنوب التونسي بصفاقس عدم إنجاز أية توصية من التوصيات التي تقدّمت بها الهيئة والمتمثلة بالخصوص في وضع نظام داخلي جديد والتقيد بالأنشطة المنصوص عليها بالنظام الأساسي و تسوية وضعية قيمة رأس المال قصد احترام مقتضيات مجلة الشركات التجارية إضافة إلى إفادة الهيئة بنتائج القضية المرفوعة ضد عضوي مجلس الإدارة قصد إرجاع المبالغ الزائدة المدفوعة لهما . وتعلقت التوصيات كذلك بتعويض مراقب الحسابات والسهر على احترام الدورية في هذا المجال بالإضافة إلى العمل على تسوية ديون الشركة المتراكمة تجاه مزوديها وتجاه البنك الوطني الفلاحي والنظر في إمكانية إحداث لجان منبثقة عن مجلس الإدارة وإعطائها الصلاحيات لتقديم المقترحات الكفيلة بإحكام التصرف في الشركة.

وحيث تبين بأنّ الشركة التعاونية "إتحاد منتجي الزيوت بالجنوب التونسي بصفاقس" متوقفة عن النشاط منذ سنة 2010 نتيجة العجز المالي وعدم إمكانية عقد الجلسة العامة العادية وعزوف المنخرطين ، فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة الملف مع دعوة التفقدية العامة لوزارة الفلاحة للتعهد بمتابعة وضعية هذه الشركة بالتنسيق مع المصالح الجهوية ذات النّظر، وموافاة الهيئة بما يتم اتخاذه من إجراءات قصد تسويتها.

وبخصوص ديوان تربية الماشية وتوفير المرعى، أظهرت نتائج المتابعة إتمام إجراء التعديلات المستوجبة على التطبيقتين المتعلقتين بالتصرف في البناءات وفي الإستهلاكات الجارية والشروع في استغلالها و تسجيل تحسن نسبي على مستوى مؤشرات التكاثر لدى قطيع الأبقار حيث بلغت نسبة نجاح التلقيحة الأولى 61% بالإضافة إلى تحقيق الأهداف المرسومة على مستوى التلقيح الاصطناعي ومراقبة السفاد الطبيعي للأغنام مع تسجيل أسلافها وأخلافها بمنظومة تحسين السلالات.

و تبيّن تواصل انجاز خمس توصيات فيما لم يتم إتمام عملية التفويت في معملي العلف بكلّ من "سانشو" و"السرس" التي تمّ إقرارها سابقا ولم يتلقّ الديوان بشأنها عروضا مثمرة في مناسبتين، لذلك أكدت الهيئة على ضرورة إعادة البتّ في هذا الملفّ واتخاذ القرارات المناسبة في ضوء الوضع الاقتصادي والاجتماعي الجديد الذي تعيشه البلاد.

ويبقى الديوان مدعوا إلى العمل على مزيد تسريع نسق الإصلاح واتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال تنفيذ برنامج الإصلاح في أقرب الآجال.

وأبرزت متابعة تقرير دائرة المحاسبات السادس والعشرين في بابه المتعلق بتنمية قطاع الغابات تواصل المجهودات للترفيع في نسبة الغابات المهيئة وإحداث لجنة فنية تضم ممثلين عن الإدارة العامة للغابات ووكالة استغلال الغابات والدائرة الغابية المعنية بأمثلة التهيئة لتتولى متابعة مراحل دراسة أمثلة التهيئة الغابية والمصادقة عليها إضافة إلى مواصلة إعداد أمثلة التهيئة الخاصة ببقية المناطق المحمية و سدّ الشغورات على مستوى رئاسة المراكز الغابية و محافظي المناطق المحمية و قد أشارت الوزارة إلى صعوبة احترام المقاييس الفنيّة المتوسطية في هذا المجال بسبب عدم توفر سوق الشغل على المهندسين الأول في اختصاص غابات.

وتم العمل على تفعيل النظام المندمج للمعلومات الغابية الذي تم إرساؤه منذ سنة 2002 بانتداب إطارات مختصة وتكليفها بتحيين المنظومات والبرامج المتوفرة ووضعها حيّز الاستغلال كما تم ترسيم الاعتمادات اللازمة لخلاص مستحقات ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري و الختم النهائي للصفقة الإطار المبرمة معه لتسوية الوضعية العقارية للغابات بالتوازي مع إعداد مشروع صفقة جديدة في الغرض و ضبط قائمة خبراء المساحة الذين سيتم اللجوء إليهم. وواصلت اللجنة المكلفة بتسوية وضعية الأراضي الخاصة التي تم تشجيرها من طرف الإدارة العامة للغابات لأعمالها بمشاركة الأطراف المعنية. وتم انجاز دراسات باعتماد سلسلة القيمة المضافة لبعض المنتوجات الغابية وغير الخشبية كالبندق والزقوقو والسياحة البيئية التي ستساعد على رسم خارطة استغلال المنتوج من مرحلة الإنتاج إلى تزويد السوق والاستهلاك والعمل على وضع إستراتيجية لتنمية قطاع النباتات الطبية والعطرية بالتنسيق مع كافة المتدخلين انطلاقا من الدراسة المنجزة من قبل وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية حول تحسين الجودة ودعم توقع هذه النباتات بالأسواق الخارجية.ومن ناحية أخرى، شرعت وكالة استغلال الغابات في تدوين التمشي المعتمد

لتحديد الأسعار الافتتاحية للمنتجات الغابية المعروضة للبيع بالمزاد العلني وتمّ إدراج منتجين غابيين ضمن قائمة المنتجات الغابية التي تباع بالمزايدة في إنتظار تنقيح قرار وزير الفلاحة الصادر في الغرض. كما تم عرض ملف التجاوزات المتعلقة بانتفاع إحدى الشركات بحقوق استغلال الفقّاع على وزير الفلاحة للنظر في إحالته على الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في ما تواصلت المساعي لاعتماد الصيغ القانونية الكفيلة بتيسير مشاركة مجامع التنمية في الأشغال الغابية وفي استغلال منتجاتها.

وفي المقابل لم يتم التوصل إلى تصنيف الغابات التونسية حسب كثافتها وتطبيق المقاييس المتوسطية في ما يتعلق بضبط المساحة الغابية التي تُعهد لكل حارس كما لم يتم إصدار القرارات المتعلقة بضبط التدابير الكفيلة بضمان المحافظة على الهيئة الطبيعية لكل المناطق المحمية طبقا لمقتضيات الفصل 221 من مجلة الغابات وبعث المركز الفني للخفاف المبرمج في إطار الخطة الوطنية للنهوض بالقطاع الغابي ومراجعة تعريفات بيع المنتجات الغابية بالمراكنة بما يتماشى مع الأسعار المتداولة بالأسواق.

وتبعا لعدم استكمال انجاز برنامج الإصلاح ،أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف.

ما في ما يتعلق بملف صندوق تنمية القدرة التنافسية في القطاع الفلاحي والصيد البحري، فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء المتابعة على مستوى كل من وزارة المالية و المجمع المهني المشترك للغلال نظرا للتقدم المحرز من قبلهما في إنجاز برنامج الإصلاح حيث توفقت وزارة المالية في إنجاز للتوصية الوحيدة المتبقية والمتعلقة بالتثبت في الفارق المسجل في موارد الصندوق بما قدره 554 أ.د بين المعطيات المتوفرة لدى الخزينة العامة للبلاد التونسية وتلك المتوفرة لدى ديوان الحبوب. كما توفّق المجمع المهني المشترك للخضر في إدماج المعطيات المحاسبية والمعطيات المالية من خلال دمج المنظومات والشروع في استغلالها في ما لم يتوصل إلى إعادة دراسة أنشطة المجامع وتحديد ما يجب التخلي عنه من أنشطة على مستوى المجمع. وقد تمت دعوة التفقدية العامة لوزارة الفلاحة لمتابعة هذه المسألة في ضوء ما ستفرزه دراسة أنشطة المجامع المهنية.

وفي المقابل، تبين أن المجمع المهني المشترك للغلال قام باسترجاع للسيارة الموضوعة على ذمة المندوبية الجهوية بقبلي و إحالتها إلى الإدارة الجهوية بتوزر في ما لم يتول إعداد جداول متابعة تبرز توزيع السيولة المتأتية من صندوق تنمية القدرة التنافسية بالقطاع الفلاحي وصندوق النهوض بجودة التمور والموارد الذاتية كما لم يتول وعرض المذكرة حول ضبط توزيع السيارات وحصص الوقود على أنظار مجلس الإدارة. وتبعا لذلك أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا التقرير في جزئه المتعلق بالمجمع المهني المشترك للغلال.

نتائج المتابعة الرابعة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الرابعة للتقرير الرابع والعشرين لدائرة المحاسبات حول التصرف في المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بسوسة:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بسوسة	35	14	12	-	12	-	23	%66	مواصلة المتابعة

وبينت المتابعة أن المندوبية تسعى إلى تركيز برنامج شامل لوضع منوال تنموي خصوصي لكل معتمدية باعتماد المقاربة التشاركية للحد من حالات الإهمال أو النقص في استغلال الأراضي السقوية وواصلت المساعي لتحسين نسب استخلاص المستحقات بعنوان بيع الماء وصيانة التجهيزات بالمناطق السقوية تعمل على تحسين نسبة المساحات المجهزة بمعدات الاقتصاد في مياه الري بالإضافة إلى مواصلة تحسيس المجامع بأهمية عمليات الصيانة وتخصيص الاعتمادات الضرورية لذلك . وتم تسجيل تقدم في تنفيذ أشغال المحافظة على المياه والتربة وتهيئة المصبات و القيام بدراسات تنفيذية لإنجاز منشآت تغذية المائدة وفرش المياه في المناطق ذات الأولوية التي تمت برمجت تهيئتها ضمن المخطط الخماسي للفترة 2014-2018 إضافة إلى اقتناء وتركيز تجهيزات مخبر لقياس ملوحة التربة وطلب تخصيص الاعتمادات اللازمة قصد إنجاز دراسة حول تأثير ونجاعة الاستثمار الخاص على مردودية القطاع وأخرى حول تحسين استعمال المبيدات و الأسمدة الكيميائية في الميدان الفلاحي.

نتائج المتابعة الخامسة:

تولت الهيئة إجراء متابعة خامسة لتقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول التصرف في المركب الفلاحي الصناعي "العلم" بالقيروان مثلما يتبين من الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الخامسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
المركب الفلاحي والصناعي "العلم" بالقيروان	76	23	4	1	3	%25	73	%96	مواصلة المتابعة

واتّضح من خلال المتابعة إقرار مجلس إدارة ديوان الأراضي الدولية خلال سنة 2013 إعداد ملفّ حول الأرصدة القديمة والمشكوك في استخلاصها بما في ذلك مستحقات المركب الفلاحي الصناعي "العلم" يتضمّن الحلول الممكنة لشطبها تم عرضه على المجلس للبتّ فيه كما تمّت تسوية هذه المستحقات على المستوى المحاسبي بتكوين مدّخرات في شأنها بالقوائم المالية للمركب. وفي المقابل، واصل ديوان الأراضي الدولية جهوده بالتنسيق مع مصالح وزارة أملاك الدولة بغرض تسوية الوضعيات العقارية العالقة لمختلف الأراضي الدولية الموضوعة تحت تصرف المركبات الفلاحية وتم إقرار تسوية المنح عبر التنصيص الصريح ضمن مشروع النظام الأساسي الموحّد الجديد على المنح والامتيازات المخوّلة للأعوان والعملة مع الإبقاء على الامتيازات العينية والمتعلّقة بتحسين المردودية بالاضافة إلى تواصل المساعي الرامية إلى تسوية الوضعية المالية العالقة بين الديوان ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وقد أقرّ مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف لاستكمال تجسيم برنامج الاصلاح.

7. وزارة التجارة والصناعات التقليدية

نتائج المتابعة الثانية:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الثانية لتقرير دائرة المحاسبات السادس والعشرين في بابه المتعلّق بالرّقابة الاقتصادية على جودة المنتوجات الوطنيّة الاستهلاكيّة وبالصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والحرف الصغرى:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
جودة المنتوجات الوطنية الاستهلاكية	42	18	18	9	9	%50	33	%79	مواصلة المتابعة
الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والحرف الصغرى	20	12	12	2	10	%17	10	%50	مواصلة المتابعة
المجموع	**62**	**30**	**30**	**11**	**19**	**%37**	**43**	**%69**	

وبيّنت المتابعة فيما يتعلق بجودة المنتوجات الوطنية الاستهلاكية توصّل مصالح الوزارة المكلّفة بالتجارة إلى تأمين متابعة التصرّف في اعتمادات التحاليل والاختبارات المخصّصة للإدارات الجهوية للتجارة و ضبط عدد العينات المرفوعة ونوعية التحاليل المطلوبة على مستوى برنامج مراقبة الجودة لسنة 2014 وتضمين هذا البرنامج مراقبة جودة المنتجات الغذائية وإنجاز تحاليل مخبرية موجّهة للتثبّت من الملوّنات والمواد الحافظة المستعملة، وتم إقرار التصدّي لظاهرة التجارة الموازية في إطار فرق مشتركة مع السلط المختصة والعمل على تحسين مستوى حملات

المراقبة المشتركة وخاصة على مستوى وسائل النقل بالطرقات وضبط إستراتيجية وطنية لمقاومة التهريب والتجارة الموازية. كما تمّ الشروع في تدارك النقائص الملحوظة بمبنى إدارة الجودة وحماية المستهلك وتكليف عونين بتأمين عمليات الصيانة ومتابعة إجراءات السلامة الخاصة بتجهيزات خزن العينات و سعت الوزارة، بدعم من برنامج التوأمة مع الإتحاد الأوروبي، إلى حل الإشكال التقني المتعلق بالتصرف في التطبيقة الإعلامية الخاصة بالمراقبة الاقتصادية . وتم إقرار وضع أحكام خاصة بالمراقبة الذاتية في المؤسّسات في إطار مشروع القانون المتعلق بالسلامة الصحية للغذاء ودعت الوزارة الإدارات الجهوية للتجارة لإرساء خلية تعنى بمتابعة نظم المراقبة الذاتية بالمؤسّسات وتم تذكيرها بمزيد التقيّد بالآجال المحدّدة لإنجاز التحاليل ولإعلام المعنيين بها كما تم تحسين مستوى الاقتطاعات المنجزة فضلا عن إحداث خلية مكلفة بمتابعة التقارير الجهوية المتعلقة بالجودة وحماية المستهلك.

و تسعى الوزارة في إطار لجنة مشتركة مع الوزارة المكلّفة بالصناعة إلى إلغاء الصبغة الإلزامية للمواصفات التونسية وتعويضها بتراتيب فنّية وتعمل على الانخراط في نظام داخلي للتصرّف في الجودة يتلائم وحاجيات الإدارة وإمكانياتها. وتم تكوين فريق عمل مشترك بين الوزارات المكلفة بالتجارة والصناعة و الصحة والفلاحة لمراجعة وتحيين مشروعي قانون السلامة الصحّية للغذاء وقانون السلامة الصناعية لضبط الهياكل المعنية بالمراقبة.وفي إطار برنامج مراقبة الجودة لسنة 2014 عملت الوزارة على تفادي النقائص المتعلّقة بتحاليل العيّنات ودعت جميع المصالح الجهوية إلى إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمؤسسات المراقبة وتم الشروع في وضع نظام معلومات خاص بمصالح المراقبة المركزية والجهوية . وتم كذلك إبرام عقد مع إحدى الشركات المختصة لتطوير نظم المعلومات والاتصال والتوجه نحو إرساء قاعدة بيانات تمكّن من المتابعة الآلية والمحيّنة لنتائج تدخلات الرقابة الاقتصادية كما تمت برمجة بحث ميداني خلال النصف الثاني من سنة 2014 لاستهداف المواد الأولية ذات الأولوية في المراقبة وخصوصا منها الملونات والمواد الحافظة مع مواصلة الأشغال المتعلّقة بوضع إطار تشريعي خاص بالخاصيات الجرثومية والشروع في الإجراءات المتعلّقة باستصدار المقرّر المتعلق بضبط جدول تعريفي تعتمد عليه إجراءات الصلح.

وتبقى الوزارة مدعوة إلى مواصلة الجهود لتدارك النقائص المسجلة على مستوى الرّقابة الاقتصادية على جودة المنتوجات الوطنيّة الاستهلاكيّة بما يمكن من تحقيق الأهداف المرسومة في المجال.

أما بخصوص الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والحرف الصغرى، فقد بينت المتابعة قيام البنك الوطني للتضامن بإصدار منشور تذكيري إلى كافة فروعه الجهوية حول عملية التفويت في المشاريع التي سبق أن تمتعت بامتيازات الصندوق يدعوها إلى التقيد بأحكام الأمر عدد 388 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 والمتعلق بتشجيع الباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات الصغرى والمهن الصغرى من خلال اشتراط تمويل المشاريع المندرجة ضمن "إحالة الملكية"على موارد البنك كما تمت مراجعة نسبة الفائدة الموظفة على القروض المسندة في إطار الصندوق لتستقر في حدود النسبة الفائدة الموظفة على القروض المسندة على موارد البنك وهي 6%.

و تمثلت التدابير التي اتخذها البنك بشأن التوصيات المتبقية في إبرام اتفاقيات شراكة مع وزارة التكوين المهني والتشغيل بخصوص تمويل ومرافقة باعثي المشاريع الصغرى وتكوين لجنة داخلية تتولى تصفية ملف التصريح بالقروض المحمولة على الصندوق استنادا إلى قائمة مفصلة لجميع التمويلات إلى موفى سنة 2013 تم الحصول عليها من البنك المركزي . وتم إعداد كراس شروط لانجاز مهمة تدقيق خارجي لنشاط الاستخلاص والنزاعات والتعهد بالشروع في إعداد كراس شروط لاقتناء منظومة إعلامية خاصة بالنزاعات. وتم مدّ الفروع الجهوية بقائمة تشمل 9744 ملفا قصد مواصلة الإجراءات القانونية في شأنها بالإضافة إلى إصدار مذكرة عمل إلى كافة الخلايا الجهوية لدعوتها إلى تنزيل محتوى الزيارات بالتركيز على المشاريع المتعثرة.

ومن ناحية أخرى، واصلت وزارة المالية عرض كل بطاقات الإلزام مستوفاة الشروط على وزير المالية للإمضاء وتعهّدت بالعمل على تفادي التأخير في إكساء الصبغة التنفيذية على هذه البطاقات في ما لم تتوصل إلى دراسة إمكانية توسيع قائمة المشاريع المرخص في تمويلها على حساب الصندوق لتشمل الأنشطة التي تشهد إقبالا متواصلا من طرف باعثين من خريجي التعليم العالي.و لم تدل الوزارة بما يفيد التقيد بطريقة احتساب عمولة دراسة الملف التي ضبطتها الاتفاقية المتعلقة بإدارة الصندوق في حدود 1% من مبلغ الاعتمادات المسندة كما تبين تواصل إسناد باعثي المشاريع في مناطق تشجيع التنمية الجهوية الحد الأدنى من المنحة المقدر بـ6% من كلفة الاستثمار وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 19 من الأمر عدد 388 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 الذي نص على إسنادهم منحا بنسب تفاضلية .

وقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف.

8. وزارة الشؤون الاجتماعية

نتائج المتابعة الثانية:

تولت الهيئة إجراء متابعة ثانية لتقرير دائرة المحاسبات حول بعض أوجه التصرّف بالمعهد الوطني لرعاية الطفولة مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
بعض أوجه التصرف بالمعهد الوطني لرعاية الطفولة	30	25	25	8	17	٪32	13	٪43	مواصلة المتابعة

وبيّنت عملية المتابعة تخصيص فضاء للتربية المبكرة والتنشيط داخل كل وحدة عيش بالمعهد واعتماد تسجيل الأطفال فوق السنتين برياض الأطفال الخارجية فضلاً عن إجراء المتابعة الطبية الدورية والمستمرة للأطفال من الناحية الطبيّة من قبل فريق المعهد وتحويلهم عند الحاجة إلى المؤسسات الاستشفائية وتلافي الجمع بين المهام المتنافرة ومراجعة المنح حالة بحالة و توضيح حقوق وواجبات كل طرف عند إبرام الاتفاقيات وفق الإجراءات المطلوبة من الممول (اليونيسيف) بالإضافة إلى التنسيق مع الإدارة العامة بخصوص إعداد مشروع كراس شروط يتعلّق بوحدات العيش التابعة للجمعيات لتوحيد طرق العمل ومواصلة الإحاطة بها.

ونظرا لعدم استكمال عملية الإصلاح أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف.

نتائج المتابعة الثالثة:

تولت الهيئة إجراء متابعة ثالثة للتقرير الرابع والعشرين لدائرة المحاسبات حول التصرف في وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج سابقا أفضت إلى النتائج المبينة بالجدول التالي :

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
مهام وبرامج وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج	35	12	7	2	5	%29	30	%86	مواصلة المتابعة

وبيّنت المتابعة إحداث بطاقة علاج بالتعريفة المنخفضة صالحة لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد وتحديد الفئات الخصوصية المنتفعة وتنظيم إجراءات الإسناد بمقتضى منشور صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية بالإضافة إلى تخصيص 25 ألف بطاقة إضافية، بقرار مشترك بين وزراء المالية والشؤون الاجتماعية والصحّة العمومية مع التأكيد على ضرورة أن يتولّى المدير الجهوي للشؤون الإجتماعية رئاسة اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين التي تنظر في طلبات الحصول على بطاقات الإعاقة وعدم عقد الجلسات إلا بحضور الإطار الطبي .

وتتلخص تدابير الإصلاح التي شرعت الوزارة في إنجازها بالخصوص في التخلي عن تطبيقة مقاومة الفقر لعدم إمكانية تطويرها أو إدخال تعديلات عليها وإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لتركيز بنك معطيات متطور وديناميكي حول العائلات المعوزة ومحدودة الدخل ووضع نظام تثبّت يعمل على التحقق المتواصل من المنتفعين ببرامج الحماية الاجتماعية بالإضافة إلى برمجة إنجاز تطبيقة إعلامية خلال سنة 2014 تتعلق بمتابعة ومراقبة نشاط مؤسسات التربية المختصة .

وفي المقابل، لم تتمكن الوزارة من وضع برنامج يتعلق بتدعيم خلايا تفقد الشغل بأعوان مختصين في مجالات التصرف المالي والمحاسبي لمعاضدة متفقدي الشغل في دراسة الملفات في إطار لجان مراقبة الطرد بالمؤسسات التي تمر بصعوبات اقتصادية وتنظيم دورات تكوين ورسكلة لفائدتهم. كما لم يتم تركيز قاعدة بيانات مرجعية حول المؤسسات المشغلة لمساعدة أعوان التفقد على حسن توجيه أعمالهم الرقابية، ولم يتم وضع إجراءات تمكن أعوان تفقديات الشغل من التثبت من احترام المقاولات للشروط المتعلقة باستخدام اليد العاملة وبقطاع الأشغال والبناء بالتنسيق مع الأخرى المعنية بمجال الصفقات العمومية.

ونظرا لعدم استكمال تجسيم برنامج الإصلاح، أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف مع دعوة الوزارة إلى مزيد تسريع نسق التعاون مع بقية الأطراف المتدخّلة للإنجاز.

نتائج المتابعة الرابعة:

شملت المتابعة الرابعة تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية والإدارة العامة للامتيازات الجبائية والمالية حول متابعة قرارات سحب الامتيازات المالية والجبائية على مستوى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
قرارات سحب الامتيازات المالية على مستوى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	7	5	2	-	2	-	5	٪71	إنهاء المتابعة

وبينت المتابعة عدم إنجاز التوصيتين المتبقيتين والمتعلقتين أساسا باسترجاع مبالغ امتيازات مسندة إلى بعض المؤجرين بعنوان تكفّل الدولة بمساهمة الأعراف تبعا لصدور قرارات سحب بشأنهم. وبالنظر لأهمية هذه المسألة، وأمام تأكيد مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على استحالة استرجاع هذه المبالغ لسقوط حق الصندوق في المطالبة بها بمرور الزمن إضافة إلى عدم توصّلها بقرارات سحب صادرة في شأنها عن وزارة المالية، أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا التقرير مع دعوة التفقدية العامة لوزارة الشؤون الاجتماعية لمواصلة متابعته والبت فيه نهائيا بالتنسيق مع الإدارة العامة للامتيازات الجبائية والمالية بوزارة الاقتصاد والمالية.

9. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

نتائج المتابعة الثانية:

يحوصل الجدول التالي نتائج المتابعة لتقرير دائرة المحاسبات السادس والعشرين في بابه المتعلق بكلية العلوم بقفصة:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
كلية العلوم بقفصة	20	11	11	4	7	%36	13	%65	مواصلة المتابعة

وأبرزت المتابعة تدعيم الكلية بعدد من الحواسيب و بلوغ النسبة المستهدفة في هذا المجال ضمن المخطط الحادي عشر للتنمية و تركيز مصلحة خاصة لمتابعة غيابات الأساتذة خلال فترة الامتحانات وإقرار عقوبات تأديبية في الغرض إضافة إلى استكمال تركيز منظومة المكتبات المحوسبة للتجديد الجامعي"بيروني" ووضعها حيز الاستغلال وتوفير محل مُهيأ لحفظ الأرشيف.وفي المقابل تواصل العمل على إيجاد حلول عملية خصوصية لظاهرة عزوف المدرّسين الباحثين القّارين عن العمل بالجهات الداخلية و تفعيل برنامج التعاون مع المحيط الاقتصادي، وتعمل الكلية على إعداد هيكل تنظيمي ودليل إجراءات وإعداد مخطط لتوظيف الأعوان و مخططات تكوين فردية

تطبيقا لمنشور الوزير الأوّل عدد 25 بتاريخ 2 أوت 2008 وعلى تركيز موقع واب خاص بها وتسعى إلى استرجاع المراجع التي تمّت استعارتها من قبل الأساتذة.

وتبقى الكلية مدعوة إلى استكمال تدابير الإصلاح التي شرعت في انجازها وكذلك إلى توظيف التكنولوجيات الحديثة للاتصال واستعمال تقنيات الملتيميديا في الدروس ووحدات التكوين التي تفتقر إلى إطار التدريس.

نتائج المتابعة الثالثة:

تولت الهيئة إجراء متابعة ثالثة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرّف في المدرسة التونسية للتقنيات بالمرسى كما يتبين من الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				لعدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في المدرسة التونسية للتقنيات بالمرسى	51	14	10	3	7	٪30	44	٪86	إنهاء المتابعة

ومكنت المتابعة من الوقوف على توصّل المدرسة التونسية للتقنيات اعتماد لوحات القيادة الخاصّة بالاعتمادات المفتوحة للمخابر ووحدات البحث بالتنسيق مع مصالح مراقب المصاريف العمومية والحصول، بالتنسيق مع مصالح الجامعة، على القسط الثاني من منحة الدولة في آجال معقولة و التوفق في إدراج هذه المؤسسة ضمن قائمة المؤسّسات التي ينتفع طلبتها بنظام الضمان الاجتماعي.

أمّا التدابير التي تمّ تسجيل تقدّم ملحوظ في تنفيذها فتمثلت أساسا في مواصلة عمليّة استرجاع بعض المراجع المفقودة والسعي إلى تطوير الموارد الذاتية للمؤسّسة عبر إبرام عدّة اتفاقيات تكوين مستمرّ و العمل على تدعيم البحث والتكوين داخل فضاء المدرسة وإبرام بعض الاتفاقيات بين مخابر البحث والمؤسسات الاقتصادية. كما تواصلت المساعي لاستخلاص مستحقّات المدرسة بالتنسيق مع محضنة المؤسّسات و تدارس امكانية الترفيع في طاقة استيعاب المدرسة على مستوى لجنة مكلفة بإصلاح منظومة التعليم العالي.

وباعتبار أنّه تم التوصّل إلى تنفيذ عدد هامّ من التوصيات أقرّ مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملفّ ودعوة التفقدية العامة للوزارة المكلفة بالتعليم العالي إلى مواصلة متابعة النقاط العالقة.

نتائج المتابعة الرابعة:

واصلت الهيئة الإطلاع على مدى التوفّق في تنفيذ مقترحات الإصلاح والتدارك التي قد تقدمت بها بمناسبة تناولها بالدرس تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية المتعلق بتدقيق حسابات صندوق تنمية المواصلات وتكنولوجيات المعلومات والاتصال وذلك مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
تدقيق حسابات صندوق تنمية المواصلات وتكنولوجيات المعلومات والاتصال	34	13	8	2	6	%25	28	%82	مواصلة المتابعة

أبرزت المتابعة إصدار الأمر عدد 5199 لسنة 2013 المؤرخ في 12 ديسمبر 2013 المتعلق بضبط التدخلات والأنشطة المعنية بمساهمات صندوق تنمية المواصلات وتكنولوجيا المعلومات والاتصال وطرق تمويلها وإحداث لجنة تشرف على استعمالات موارد الصندوق طبقا للفصل 73 من قانون المالية لسنة 2013. وتواصل انجاز بقية التوصيات باتخاذ جملة من التدابير تمثلت أساسا في الشروع في إعداد دليل إجراءات خاص بفتح وصرف الاعتمادات المحملة على موارد الصندوق و مواصلة تسوية الاعتمادات غير المستهلكة بعنوان مشاريع بناء

وتوسعة مراكز البريد إضافة إلى تسوية وضعية بعض المشاريع التي تم استلام أشغالها نهائيا و تسوية الاعتمادات المقدرة بـ 452 أ.د والتي تم فتحها خلال الفترة 2000-2003 ولم يقع صرفها.

وفي المقابل، لم يتولّ الديوان الوطني للإرسال السمعي والبصري استخلاص مستحقاته لدى مؤسسة الإذاعة والتلفزة سابقا و بقية الحرفاء ولم يتوصل إلى إرساء علاقة تعاقدية واضحة مع مؤسستي الإذاعة والتلفزة وبالتالي أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا التقرير.

10. وزارة التربية

نتائج المتابعة الخامسة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الخامسة لتقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول التصرف في ديوان مساكن أعوان وزارة التربية.

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الخامسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في ديوان مساكن أعوان وزارة التربية	58	29	10	3	7	%30	51	%88	مواصلة المتابعة

وأبرزت المتابعة الشروع في الخصم من المورد على جرايات التقاعد بالنسبة لاستخلاص معينات الكراء الخاصة بالأعوان المحالين على التقاعد وحفظ ملف المقاول والاحتفاظ بالضمان كاملا عملا بمقتضيات الفصل 15 من كراس الشروط. وأقر المجلس مواصلة هذا الملف مع دعوة مصالح الديوان إلى الإسراع في استكمال تدابير الإصلاح التي شرع في إنجازها من ذلك الحصول على المصادقة على الهيكل التنظيمي و تركيز منظومة مندمجة للتصرف بالديوان ومواصلة الإجراءات الرامية للحصول على شهائد ملكية لقطع أرض على ملكه إضافة إلى تطهير الحسابية وتسوية الوضعية العقارية للأراضي الموضوعة تحت تصرفه ومواصلة المجهودات بشأن المساكن المتداعية للسقوط.

11. وزارة الصحة

نتائج المتابعة الأولى:

تولت الهيئة إجراء متابعة أولى للتقرير السنوي السادس والعشرين لدائرة المحاسبات حول بعض أوجه التصرف بالمستشفى الجهوي بجندوبة على النحو المبين بالجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
التصرف في المستشفى الجهوي بجندوبة	42	23	19	%55

وأشار التقرير على مستوى التنظيم ونظام المعلومات، إلى عدم اضطلاع اللجنة الطبّية بالتقييم الفنّي للخدمات المسداة ومتابعة تكلفتها وعدم إحداث لجنة لحفظ الصحّة واللجنة الاستشفائية لنقل الدم وعدم اعتماد دليل الإجراءات الخاصّ بالمستشفيات الجهوية بما لا يسمح بتحديد المهام والمسؤوليات بالإضافة إلى شغور عدة خطط وظيفية في مستوى إدارة المستشفى والأقسام استشفائيّة وغير الاستشفائية.وتبين عدم الاحتفاظ دائما بأرشيف التحاليل الطبية لمدّة أدناها خمس سنوات وعدم توفير الظروف الكفيلة بضمان سريتها وحفظ الملفّات الطبّية بمحلات لا تتوفّر فيها شروط السلامة وعدم تركيز تطبيقة القبول وتطبيقة الفوترة بالأقسام الاستشفائية فضلا عن عدم إستغلال منظومة التصرف في الصيانة البيوطبية والاستشفائية ومنظومة الشراءات ووجود نقائص تتعلق بعدد من التطبيقات الخاصة بالعلاج وبالتصرّف في المواعيد و الفوترة.

وعلى مستوى إسداء الخدمات العلاجيّة، لوحظ بالخصوص تأمين بعض الاختصاصات على غرار الأمراض الباطنية وطبّ البرد والمفاصل وأمراض الأعصاب وأمراض الكلى من قبل طبيب واحد وذلك رغم ارتفاع عدد العيادات الخارجية وعدم توفّر العدد الكافي من الأطباء أثناء حصص المناوبة في بعض الاختصاصات بالإضافة إلى عدم تولّي الأطبّاء في اختصاصات جراحة المسالك البوليّة وأمراض الأعصاب والجراحة العامّة وجراحة العظام والأمراض الباطنيّة تأمين عيادات طبيّة وفق التواريخ والمواعيد التي ضبطتها مقررات التراخيص المسندة لهم لممارسة النشاط التكميلي. كما لوحظ عدم تطوّر نسبة مساهمة نشاط عيادات ما بعد الظهر في إسداء الخدمات الصحية طبقا للأهداف المرسومة وعدم استغلال جناح الأمراض الصدريّة رغم استكمال إنجازه منذ بداية سنة 2010.

وسجّل اكتظاظ هامّ على مستوى قسم طب الأطفال ونقص هام في التجهيزات الطبية والمعدّات الضرورية لنشاط بعض الأقسام الاستشفائية وتواتر غياب آلة المفراس الوحيدة بالمستشفى وعدم إعداد تقارير دورية حول نشاط صيانة المعدات الطبية والبيوطبية وغياب قاعدة بيانات حول طبيعة الأعطاب التي تتعرّض إليها وأسبابها وتواترها وكلفتها. وتبين أيضا عدم تصنيف أقسام المستشفى حسب مستوى الخطورة وعدم توفّر بعض المعدّات الضرورية ممّا أدّى إلى ضعف عدد عمليات المراقبة البكتيريولوجيّة وارتفاع معدّل نسبة التعفّنات ببعض الأقسام. كما لوحظ عدم إتباع مسلك خاصّ عند نقل النفايات الاستشفائية إلى الفضاء المخصّص لتجميعها أو إلى محرقة النفايات الخطرة وإحداث قاعة لتركيز وحدة بيولوجيا طبيّة بقسم الاستعجال منذ سنة 2009، دون الشروع في استغلالها رغم تزايد التحاليل الخاصّة بمرضى الاستعجالي إضافة إلى سوء حالة جلّ سيارات الإسعاف المخصّصة لنقل الحالات الاستعجالية وعدم توفّرها على التجهيزات الضرورية.

أما بخصوص عناصر كلفة الخدمات الصحية، فقد كشف التقرير عن حصول بعض الأقسام على مستلزمات طبيّة وسحب أدوية من الصيدلية الخارجية اعتمادا على وثائق لا تستجيب لمقتضيات المنشور عدد 59 لسنة 1982 المتعلّق بالتصرّف في الأدوية وبمسك حساباتها و اتضح عدم استجابة ظروف خزن الأدوية والمستلزمات الطبّية لمقتضيات السلامة وعدم تقيّد الأقسام الاستشفائيّة دائما بالإجراءات المتعلّقة بطلب الفحوصات التكميلية المتمثّلة في التحاليل الطبية والتصوير الطبي وذلك خلافا لمنشور وزير الصحّة العموميّة المتعلّق بالوصفة الطبية. كما تبين ضعف إجراءات الرقابة الداخلية في مجال التصرّف في الفحوصات وعدم مسك بطاقات مخزون بخصوص جميع المحاليل المخبرية المتعلّقة باختصاصات البكتيريولوجيا والدم والمناعة علاوة على عدم إرساء نظام جودة بمخبر التحاليل وعدم خضوع عمليات رفع العيّنات ومراقبة جودتها والتثبّت في نتائج التحاليل لإشراف طبيب أو صيدلي بيولوجي.

وعلى مستوى التصرّف المالي لوحظ عدم فوترة حوالي 260أ.د بعنوان الإقامة الاستشفائية وخدمات العيادات الخارجية إلى الصناديق الاجتماعية المعنية خلال سنة 2009 واعتماد الفوترة اليدوية للخدمات الصحّية المسداة لفائدة المرضى الخاضعين لنظام التعريفة الكاملة وغياب إجراءات رقابة داخلية تضمن شمولية فوترة الخدمات المسداة بالإضافة إلى عدم اعتماد الفوترة للكشوفات المنجزة بآلة المفراس مما مكن بعض المرضى من الانتفاع بنظام التعريفة المنخفضة أو بالعلاج المجاني دون إمكانية التثبّت من مدى استحقاقهم للتعريفات المطبّقة.

كما تبين اعتماد التعريفة المنخفضة عوضا عن التعريفة الكاملة كمقابل لإنجاز عمليات التخطيط على القلب في إطار النشاط التكميلي الخاصّ ممّا ترتّب عنه نقص في المداخيل بنحو 40 أ.د خلال الفترة الممتدّة من غرّة جانفي 2007 إلى 23 أفريل 2010 وتمكين بعض المرضى الوافدين على العيادات الخارجيّة من مجانية العلاج أو من التعريفة المنخفضة رغم عدم استجابتهم للشروط المطلوبة و عدم استخلاص معاليم النقل الصحّي الاستعجالي

والخدمات الصحية المسداة لفائدة المرضى الذين تمت إحالتهم إلى مؤسسات صحية أخرى بالإضافة إلى ضعف نسبة استخلاص المتخلّدات بعنوان معلوم الخدمات الصحّية حيث لم تتجاوز 1,74 %من جملة 1,145م.د في موفى سنة 2009.وكشف التقرير عن تعدد حالات مغادرة الأقسام الاستشفائية دون تسديد معاليم الخدمات الصحّية التي بلغت قيمتها نحو34 أ.د ونقص في ضبط حاجيات قسم تصفية الدم من "المصافي الشعرية" بعنوان سنتي 2006 و2007 أدّى إلى إبرام ملحق على سبيل التسوية بقيمة 85,784أ.د فضلاً عن تجزئة عدد من الشراءات عند التزوّد بمعدّات صيانة البناءات وشراء المستلزمات والمعدّات الطبية.

و بينت المتابعة اتخاذ جملة من إجراءات الإصلاح تمثلت بالخصوص في تدعيم قسم الإمراض النفسية بالأعوان اللازمين لتأمين إيواء المرضى وتنظيم حصص المناوبة حسب الاختصاص وتذكير الأطباء المعنيين باحترام التراتيب المتعلقة بالنشاط الخاص التكميلي إلى جانب توفير فضاءات لممارسة نشاطهم وتدعيم قسم الأمراض الصدريّة بالموارد البشرية والتجهيزات اللازمة له و لقسم أمراض العيون وانتداب 4 تقنيين في الصيانة البيوطبية.كما تم تدعيم المستشفى بخمس سيارات إسعاف صنف أول والقيام باستشارة لصيانة الأسطول واعتماد سجل لمتابعة دخول وخروج التحاليل المخبرية المتعلّقة باختصاصات البكتيريولوجيا والدم والمناعة و تم تحيين بطاقات المخزون وتعيين مساعدة استشفائية جامعية في اختصاص البيولوجيا على رأس مخبر التحاليل وحوسبة عمليات فوترة الكشوفات المنجزة بالمفراس مع التنصيص على أرقام بطاقات العلاج كما تم إصدار مذكرة لاعتماد التعريفة الكاملة مقابل انجاز عمليات التخطيط على القلب في إطار النشاط التكميلي الخاص للأطبّاء وإحكام الرقابة على مستوى تسجيل المرضى من خلال اعتماد أختام على الوصفات الطبية قصد الحد من التجاوزات والانطلاق في المراقبة المسبقة لكل أذون التزود بالأدوية والمستلزمات الطبية والتوقيع عليها من قبل الإدارة بعد التأشير عليها من طرف رئيس القسم الطالب.

وإسهاما منها في مجهود الإصلاح، دعت الهيئة المستشفى إلى ضرورة الحرص على تأمين اللجنة الطبيّة لكافة المهام الموكولة إليها و إلى مدّها ببرامج ونتائج عمل وتدخّلات وحدة الرقابة الاستشفائية و لجنة حفظ الصحّة وبما يفيد اعتماد وتطبيق دليل الإجراءات الخاص بالمستشفيات الجهوية .و أوصت الهيئة بتفعيل منظومة التصرّف في مخابر التحاليل الطبية وتوفير شروط السلامة اللازمة لأرشيف الملفّات الطبيّة وكذلك بوضع خطّة بالتعاون مع الوزارة ومركز الإعلامية لوزارة الصحّة لتركيز واعتماد تطبيقتي القبول و الفوترة بالأقسام الإستشفائية والعمل على تفعيل مختلف المنظومات التي تمّ تركيزها وتفادي التقصير الملاحظ بخصوص عدم تسجيل البيانات المتعلّقة بالأقسام الإستشفائية بتطبيقتي القبول والعلاج إلى جانب تركيز تطبيقة إعلامية تساعد على ضمان شمولية فوترة الخدمات الطبية التي ينتفع بها المرضى وخصوصا منها تلك المتعلّقة بالتحاليل البيولوجية وبالتصوير الطبي.

كما تم التأكيد على ضرورة البحث مع وزارة الإشراف في سبل تطوير نسبة عيادات ما بعد الظهر وتركيز وحدة للرضع بهدف التخفيف من الاكتظاظ الهام المسجّل على مستوى قسم طبّ الأطفال و الحرص على توفير معدّات المراقبة والقياس خصوصا على مستوى القاعة المركزية للتعقيم وبعدد من الأقسام بالدورية وبالنوعية اللازمتين بالتعاون مع اللجنة الطبيّة للمستشفى.ودعت الهيئة أيضا إلى وضع خطّة تضمن التصرّف السليم في النفايات الاستشفائية من خلال العمل بالخصوص على إيجاد مكان آمن للتجميع ، وبرمجة إصلاح أو تجديد المحرقة وكذلك إلى تدارك التأخير المسجّل على مستوى تجهيز قاعة وحدة البيولوجيا الطبيّة بقسم الاستعجالي وتعيين فنّيين للعمل بها قصد الاستجابة لطلبات التحليل المتزايدة و مطالبة الأقسام الاستشفائية برفض تقديم الخدمة في صورة عدم تدوين المعلومات اللازمة بالوصفة الطبية مثلما تمّ تحديدها بمنشور وزير الصحة العمومية عدد 121 المؤرخ في 15 ديسمبر 2000 وذلك بهدف ضبط المنتفعين بالخدمات وفوترتها وترشيد النفقات المتعلقة بها.

ومن ناحية أخرى،أوصت الهيئة بمدّها بما تمّ التوصّل إليه من نتائج بخصوص الترفيع من نسبة استخلاص الديون المتخلّدة بذمّة الحرفاء و استخلاص المبالغ المستحقة بعنوان معاليم النقل الصحّي الاستعجالي وبالقيام بالإجراءات اللازمة لتتبع المغادرين للأقسام الاستشفائية بصفة غير قانونية خلال سنة 2009 و استخلاص المبالغ المتخلّدة بذمتّهم بنحو 34 أ.د . كما دعت إلى تطبيق التراتيب الجديدة المتعلّقة بإبرام وتنفيذ الصفقات العمومية، وخصوصا منها الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 و إلى مزيد إحكام ضبط الحاجيات واعتماد طرق تزوّد تراعي ضغوطات الميزانية مثل الصفقات الإطارية.

نتائج المتابعة الثانية:

تولت الهيئة إجراء متابعة ثانية لتقرير دائرة المحاسبات حول بعض أوجه التصرف بمستشفى فرحات حشاد بسوسة مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف بمستشفى فرحات حشاد بسوسة	45	33	33	14	19	٪42	26	٪58	مواصلة المتابعة

وشملت تدابير الإصلاح المتخذة على مستوى المستشفى بالخصوص الشروع في تزويد الأقسام بناقلات مميّزة وإصدار مذكرة عامة للتنبيه بعدم إعادة استعمال المستلزمات الطبيّة ذات الاستعمال الطبي الوحيد وتم تدعيم نشاط الأقسام الاستشفائية بالمعدات والتجهيزات المختلفة والانطلاق في تركيز آلة القسطرة واقتناء جهاز تنظيري كامل والشروع في استغلاله وتعزيز نشاط قاعة القسطرة بأربعة فنيين سامين.وتم عقد جلسة على مستوى وزارة الإشراف حول واقع نشاط قسم طب الاستعجالي " كهول " وآفاق تطوير خدماته ويعمل المستشفى على ترشيد استهلاك جميع المواد الصيدلانية وإحكام التصرّف فيها وذلك بتطبيق الأوامر والمناشير ذات العلاقة والاعتماد على برمجـــة إعلامية في وحدة الصيدلية الخارجية . كما تم إصدار مذكرة عمل لحث الأطباء على التقيد بالتراتيب الضابطة للوصفة الطبيّة وتنبيه أعضاء اللجنة الطبيّة إلى ضرورة ترشيد طلبات الفحوصات التكميلية ويحرص المستشفى على حفظ الوثائق المتضمنة لنتائج التحاليل وعلى توثيق دخول وخروج الملفات الطبيّة في انتظار إرساء الملف الطبّي الإلكتروني وتفعيل لجان خدمات الطب الاستعجالي والمخابر وحفظ الصحّة والأدوية. وتم التقليص من مستحقات المستشفى لدى المؤسسات المتكفلة بعلاج أعوانها وتتواصل المجهودات لتحصيل بقية المستحقات، كما تحصل المستشفى على شهادة براءة الذمة بخصوص ديون الصيدلية المركزية للبلاد التونسية وسجل تراجعا لظاهرة فرار المرضى خلال الفترة 2011-2013.

ونظرا لعدم استكمال عملية الإصلاح، أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف ولفت نظر مصالح وزارة الإشراف إلى ضرورة إيلائه مزيدا من الأهميّة.

نتائج المتابعة الثالثة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الثالثة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمالية والتفقدية العامة لوزارة الصحة العمومية حول بعض أوجه التصرف بالصيدلية المركزية للبلاد التونسية:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
الصيدلية المركزية للبلاد التونسية	87	20	14	-	14	-	73	%84	مواصلة المتابعة

وقد واصلت الصيدلية المركزية إجراءات وضع قانون إطار وهيكل تنظيمي مفصّل وتحيين أدلة الإجراءات واستخلاص مستحقاتها لدى الحرفاء وبائعي الجملة و ترشيد التصرف في الاعتراضات ومتابعة ملفات النزاعات مع السعي إلى تسجيل كافة مستعملي المنظومة الإعلامية ضمن قاعدة "ORACLE" و إلى تفعيل شروط الانصهار التي تمكّن من الربط بين مختلف قواعد المعلومات.

ونظرا لعدم استكمال انجاز التوصيات التي شرعت فيها المنشأة وعدم توفقها بالخصوص في تسوية وضعية الحرفاء الذين لم يقدّموا ضمانات لتغطية شراءاتهم و تحديد الضوابط المعتمدة في فتح حسابات المزودين ووضع سياسة استخلاص واضحة وموثّقة تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المالية والتجارية للحرفاء، فقد أقر مجلس الهيئة الاستمرار في متابعة هذا التقرير.

نتائج المتابعة الرابعة:

شملت المتابعة الرابعة تقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرّف في معهد باستور مثلما يبينه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرّف في معهد باستور	46	26	11	07	04	٪64	42	٪91	إنهاء المتابعة

وأبرزت المتابعة إدراج دليل الإجراءات على الشبكة الإعلامية الداخلية وتركيز منظومة التصرف في الممتلكات وتعويض المنظومة المالية التي طورها مكتب خاص بالمنظومة الإعلامية لوزارة الصحة والشروع في استغلالها وتكليف صيدلي مباشر بالمعهد بمهمة متابعة مخزون اللقاحات بالإضافة إلى تدعيم الموارد البشرية لوحدات الإنتاج و تم التعهد باستكمال الإجراءات المتعلقة بتنظيم قسمي التحاليل والتلاقيح وبالانطلاق في إجراءات صفقة الشراءات المجمّعة المستوردة.

وتبعا لذلك أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف ومراسلة وزارة الإشراف بخصوص ضرورة توضيح الوضعية القانونية للبناءات الموضوعة على ذمة الصيدلية المركزية وتحديد العلاقة معها وكذلك توضيح الوضعية الجبائية للمعهد مع دعوة التفقدية العامة لوزارة الصحة إلى متابعة استكمال انجاز هذه الإجراءات وإفادة الهيئة بما يتم التوصّل إليه في المجال.

12. وزارة النقل

نتائج المتابعة الرابعة:

يحوصل الجدول التالي نتائج المتابعة الرابعة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في ديوان البحرية التجارية والموانئ:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في ديوان البحرية التجارية والموانئ	113	34	24	3	21	%13	92	%81	مواصلة المتابعة

ومكنت المتابعة من الوقوف على انجاز الديوان لمختلف مكوّنات المخطط التوجيهي للإعلامية والاتصالات للفترة 2010-2013 بإتمام تركيز ووضع حيز الاستغلال تطبيقة التصرف في الموارد البشرية وتدارك النقائص الواردة بتقرير مراجع الحسابات بعنوان القوائم المالية لسنة 2008 من خلال جرد الأصول الثابتة واستكمال عمليات مقاربة نتائج الجرد السنوي وتطهير ديون الشركة التونسية للشحن والترصيف في شأن لزمة مسطحات ميناء رادس واستخلاص قسط هام من المستحقات. وتواصلت إجراءات تتبع المدينين عبر القيام بعمليات البحث والاسترشاد لدى جميع المصالح الإدارية وخاصة منها القباضات المالية ومصالح الديوانة وتم إقرار عدم حفظ الملفات التي يحرر بشأنها عدول التنفيذ محاضر عجز ومواصلة التقصي عن مكاسب محتملة للمدينين قصد قطع التقادم.

ويبقى الديوان مدعوا إلى مزيد الحرص على حماية مصالحه في بعض الملفّات المتعلّقة بالنزاعات واستخلاص المستحقّات وبالصفقات التي شابتها بعض الإخلالات.

نتائج المتابعة السادسة:

أجرت الهيئة متابعة سادسة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول تقييم عملية دمج الشركة الوطنية للنقل وشركة المترو الخفيف لمدينة تونس يحوصل الجدول التالي نتائجها:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة السادسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
عملية دمج الشركة الوطنية للنقل وشركة المترو الخفيف لمدينة تونس	21	14	5	-	5	-	16	٪76	مواصلة المتابعة

وتعلقت تدابير الإصلاح التي شرعت الشركة في إنجازها بالخصوص في انطلاق أولى مهمّات العمل حول المنظومة الحاليّة للاستخلاص والتّعريفات لشركة النّقل بتونس وزيارة محطّات شبكة المترو لتحديد مواقع المعدّات المزمع تركيبها والأشغال والتجهيزات المستوجبة فضلا عن إعادة صياغة كراسات الشّروط في إطار طلب العروض المتعلق بصفقة النظام الجديد للتعريفات الذي يشمل كـــــلّ المتدخّلين في مجال النّقل الحضري بتونس الكبرى .كما تم التحضير لإعلانِ طلب عروض وطني للمرة الثالثة قصد إعداد هيكل تنظيمي جديد ودليلٍ للإجراءات الإداريّة والماليّة بالإضافة إلى إعداد مشروع تقرير ختامي لأعمال اللجنة الوطنيّة المكلفة بتقييم المساهمة العينية للدولة في رأس مال الشركة الوطنية للنقل وشركة المترو الخفيف لمدينة تونس والشركة الوطنية للنقل بين المدن.

وتبعا لعدم استكمال إنجاز برنامج الإصلاح، أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف مع دعوة المسؤول عن الشركة إلى عقد جلسة في الغرض.

13. وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية والتنمية المستدامة:

نتائج المتابعة الثانية:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الثانية للتقرير الخامس والعشرين لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلق بصيانة وتهيئة المباني الإدارية:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
صيانة وتهيئة المباني الإدارية	32	22	22	18	4	%82	18	%88	مواصلة المتابعة

وبينت المتابعة توفق مصالح وزارة المالية في إنجاز كافة التوصيات المقدمة إليها والمتمثلة في التقيّد بمقتضيات الأمر عدد 2474 لسنة 2000 والتنسيق مع السلط الجهوية قصد إحالة الاعتمادات المخصصة للمشاريع ذات الصبغة الجهوية ومدّ الهيئة بوضعية دقيقة لإعتمادات الصيانة والتهيئة المفتوحة والمحالة بعنوان تصرف سنتي 2010 و 2011 إضافة إلى تغيير الرفوف الخشبية بقباضات المالية بشربان وبومرداس والدهماني ومسك دفاتر السـلامة و اعتمادها.

كما تمكنت وزارة العدل بدورها من تجسيم مقترحات الإصلاح الراجعة إليها بالنظر وذلك بالخصوص من خلال التقيّد بتبويب الميزانية و إحالة الاعتمادات المخصصة للمشاريع ذات الصبغة الجهوية والتقدم في أشغال تخصيص فضاءات الأرشيف بكل من محكمة الناحية بباردو والمحكمة الابتدائية بن عروس و محكمة الناحية بقرمبالية وفي أشغال صيانة سطوح المحاكم وإصلاح الشبكات الكهربائية وكذلك أشغال إصلاح جدار المحكمة الابتدائية بزغوان وعملية تقليع الأعشاب بالفضاءات الخارجية.

أما بالنسبة لوزارة الشباب والرياضة فقد تم إنجاز الجرد السنوي للمباني تحت تصرفها واحترام التاريخ الأقصى لعقد نفقات العنوان الأوّل وتهيئة الفضاءات المخصصة لتجميع المعدّات والأثاث القديم.

ونظرا لعدم تقديم وزارة التجهيز ما يفيد إدراج كلفة الصيانة ضمن التقديرات الأولية للمشاريع و تضمين الجانب المتعلّق بالصيانة بدليل إجراءات الإدارة العامة للبنايات المدنية،فقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا التقرير على مستوى هذه الوزارة.

نتائج المتابعة السادسة:

تولت الهيئة إجراء متابعة سادسة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في الوكالة العقارية للسكنى مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة السادسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الوكالة العقارية للسكنى	138	45	9	-	9	-	129	٪93	إنهاء المتابعة

وأبرزت المتابعة الانطلاق في مراجعة الهيكل التنظيمي وإعداد دليل الإجراءات الخاصّين بالوكالة والشروع في مراجعة القانون الأساسي لأعوانها قصد التنصيص على الانتفاع بمقسم بسعر تفاضلي في مرّة واحدة بالإضافة إلى مواصلة المجهودات المتعلقة باستخلاص المستحقات بتكوين فريق عمل للغرض ومعالجة ملفات الصفقات التي لم يتم ختمها حالةً بحالةٍ بالنظر إلى خصوصيّاتها.

وبالنظر إلى التقدم المسجل في تنفيذ برنامج الإصلاح فقد أقر مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف مع دعوة التفقدية العامة لسلطة الإشراف للتأكد من استكمال التدابير التي شرع في انجازها.

14. وزارة التكوين المهني والتشغيل

نتائج المتابعة الثانية:

تولت الهيئة خلال سنة 2014 المتابعة الثانية لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول التصرف في الشؤون الإدارية والمالية بوزارة التكوين المهني والتشغيل كما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف الإداري والمالي بوزارة التكوين المهني والتشغيل	118	43	43	16	27	%37	91	%77	مواصلة المتابعة

وأبرزت المتابعة بالخصوص قيام الوزارة ببعث خلية مختصة لمتابعة ومراقبة عطل المرض و إصدار مذكرة إلى كافة الأعوان والإطارات المركزية والجهوية قصد التقيد بالإجراءات القانونية والترتيبية ذات العلاقة وتم تفادي تجديد انتدابات الأعوان المتعاقدين والأعوان الوقتيين بصفة آلية و معالجة جميع الوضعيات المندرجة في هذا الإطار إضافة إلى حصر الانتفاع بالخطوط الهاتفية ذات النفاذ الكامل في المديرين العامين والمدربين المركزيين وتركيز منظومة télétax بالمقرين الفرعيين للوزارة.وتم ضبط برنامج سنوي لصيانة الأجهزة الفردية للتكييف والفصل بين عملية التزود واستعمال المنظومة المعلوماتية المتعلقة بالتصرف في المخزون وتعيين عونين لتأمين العمليات المتعلقة بإدخال وإخراج المواد و تم اعتماد دفتر متابعة التزود بالمحروقات وإعادة استغلال منظومة الوقود و القيام بجرد دوري لجملة

المقتطعات المتوفرة بالإضافة إلى انجاز جرد الممتلكات العقارية و المنقولة وتضمين المنظومات المستغلة أو المقتناة بالمنظومة الوطنية للمنقولات و إعداد برنامج لسنة 2014 يتعلق بصيانة مقرات الإدارات الجهوية.

وتولت الوزارة إصدار مذكرة إلى كافة المديرين الجهويين تدعوهم إلى ضرورة الاستظهار بأذون بمهمة لجميع تنقلاتهم خارج تراب الولاية وتمَّ اقتطاع المبالغ المستوجبة من مرتبات العون الذي تمتع بمنحة سكن دون وجه حق خلال الفترة 2004- 2009 واستكمال تحيين نظام التصنيف وجداول مدد الاستبقاء المتعلقة بوثائق جهازي التكوين المهني و الشروع في تطبيق أحكامها.

وعلى صعيد آخر وقع الشروع في إعداد هيكل تنظيمي جديد ووقعت استشارة المصالح المختصة برئاسة الحكومة حول كيفية معالجة وضعيات الأعوان الملحقين لدى الوزارة المتمتعين بمنح عن خطط وظيفية كانوا مكلفين بها صلب مؤسساتهم الأصلية قبل الإلحاق كما تعهدت الوزارة بتسوية الوضعيات التي تبرزعدم التطابق بين التسمية في الخطط الوظيفية والمركز الفعلي للعمل . وأُعِدَّتْ جذاذات وظائف ولوحات متابعة للالتزامات المحمولة على كاهل المؤسسات العمومية تحت الإشراف وتلافي ازدواجية المهام على مستوى التصرف في المأموريات بالخارج وإعداد تقرير لمتابعة استهلاك الطاقة سنة 2013 وإحالته إلى الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة بالإضافة إلى إجراء استشارة لإبرام عقد صيانة جديد ، علما وإنَّ الوزارة المكلفة بالمالية وافقت على مقترح انتداب عون مختص في المجال.

وتعمل الوزارة أيضا على اعتماد تطبيقة للتقييم السنوي لعمليات إصلاح وسائل النقل خلال سنة 2015 وعلى استكمال الملفات العقارية المنقوصة بالتنسيق مع مصالح أملاك الدولة والشؤون العقارية وطالبت جمعية قدماء التكوين المهني والتشغيل بتحمل نفقات الكهرباء والماء للمبنى الذي تقوم باستغلاله ودعت المزودين المشاركين في طلبات العروض المشار إليها بالتقرير لاستلام الضمانات الوقتية الخاصة بهم مع التعهد بمزيد الحرص على إرجاع الضمانات إلى أصحابها.وتم إعداد جدول قيادة لمتابعة تنفيذ خارطة الطريق الخاصة بتطوير الأنظمة المعلوماتية بالوزارة بالنسبة لسنوات 2013-2015 وفق الروزنامة المعدّة في الغرض وتنظيم دورات تكوينية على المنظومة المعلوماتية لمتابعة المشاريع بالتنسيق مع المركز الوطني للإعلامية مع السعي إلى إبرام عقد يتعلق باستغلالها بالإضافة إلى برمجة عملية تدقيق لنظام المعلومات والاتصال وإحداث خلية ولجنة للسلامة المعلوماتية وتهيئة قاعة الشبكة واعتماد المقر الفرعي كموقع ثان لحفظ المعطيات.

وفي المقابل لم تَمُدَّ الوزارة الهيئة بما يفيد تسوية وضعية الديون المتعلقة بالفترة 2005-2009 التي بلغت حسب التقرير 474.573 دينارا متمسكة بعدم وجود أية ديون متخلدة بذمتها ولا بما يفيد إصدار مقررات تحدد المؤشرات الخصوصية لكل مؤسسة ودورية إحالتها فضلا عن عدم توفقها في إعداد دليل إجراءات يتعلق بالتصرف في المخزون ودليل إجراءات خاص بالشراءات العمومية و برنامج جودة شامل لجميع الخدمات التي تسديها.

وتبعا لعدم استكمال انجاز برنامج الإصلاح فقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا التقرير.

نتائج المتابعة الرابعة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الرابعة لتقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول التصرف بالوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل	52	25	12	0	12	-	40	%77	مواصلة المتابعة

وقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف نظرا لتواصل سعي الوكالة إلى إعداد هيكل تنظيمي جديد يتماشى مع متطلبات المرحلة الراهنة و إلى إنجاز تطبيقات خاصة بالتصرّف تتماشى والنظام المعلوماتي الجديد وتركيز نظام المحاسبة التحليلية إضافةً إلى برمجة انتداب تقنيين سامين لتفادي الجمع بين الوظائف المتنافرة ومواصلة إرساء نظام الجودة بالوكالة والمكاتب الجهوية التابعة لها والعمل على تسوية وضعية العقارات التي تتصرف فيها على وجه الملكية أو عن طريق الحوز.

15. وزارة الشؤون الدينية

نتائج المتابعة الثانية:

مكَّنَت المتابعة الثانية للتقرير الخامس والعشرين لدائرة المحاسبات حول التصرف في وزارة الشؤون الدينية الهيئة من الإطلاع على مدى التوفق في تجسيم التوصيات التي تم تقديمها مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الشؤون الدينية	28	13	13	2	11	%15	17	%61	مواصلة المتابعة

وتبين إحراز تقدم في تسوية فواضل الاعتمادات وإحكام تحديد الحاجيات بخصوص اعتمادات الصيانة فيما واصلت الوزارة تنفيذ بقية التوصيات من خلال العمل على تنقيح الأمر 2474 بتاريخ 3 أوت 2010 المتعلّق بضبط نوعية النّفقات ذات الصبغة الجهوية ومراجعة الهيكل التنظيمي الخاص بها و الشروع في مراجعة الأمر المتعلق بمتفقدي الشّؤون الدّينيّة وتعيين متفقد رئيس على التفقدية العامة بالوزارة مع السعي إلى تدعيم هذه الأخيرة بالموارد البشرية الضرورية للقيام بدورها.كما تم الانتهاء من فرز وتنظيم الأرشيف الخاص بالمعالم الدينية و تخصيص محلات مهيئة له في انتظار رقمنته بالتعاون مع مؤسسة الأرشيف الوطني خاصة وقد تم اقتناء التجهيزات الضرورية لتركيز منظومة التصرف في الأرشيف و عملت الوزارة على تسجيل المدخلات والمخرجات لإصداراتها في سجل ودفتر المخزون و وتعهدت باقتناء منظومة لتنزيل المعطيات المتعلقة بالجرد.وتمّ تركيز النسخة الثالثة من إصدار منظومة الضبط المركزي " سيجاك" بالتعاون مع المركز الوطني للإعلامية مع العمل على استكمال جرد ملفات المعالم الدينية التي تنقصها بعض الوثائق وحصر المعالم التي ليس لها ملفّات وتسوية الوضعيات العقاريّة لجميع المعالم و السعي إلى إبرام اتّفاقيّة مع ديوان قيس الأراضي والمسح لتحديد الملك العامّ للمساجد.

وحيث لم يستكمل إنجاز عدد هام من التوصيات، فقد أقر مجلس الهيئة مواصلة متابعة هذا الملف في إطار متابعة ثالثة.

16. وزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة

نتائج المتابعة الأولى:

شملت المتابعة الأولى تقريري التفقدية العامة لوزارة الشباب والرياضة حول التصرف في الجامعة التونسية للكيوكشنكاي كاراتي وتصرّف وحسابات نادي التنس بتونس و تقرير دائرة المحاسبات السابع والعشرين في بابه المتعلق بوزارة الشباب والرياضة مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
الجامعة التونسية للكيو كشنكاي كاراتي	32	10	22	%31
تصرف وحسابات نادي التنس بتونس للفترة الممتدة من سنة 2006 إلى سنة 2012	29	13	16	%45
التصرف في الشؤون الإدارية و المالية بوزارة الشباب والرياضة	37	12	25	%32
المجموع	**98**	**35**	**63**	**%36**

وبخصوص التصرف في الجامعة التونسية للكيوكشنكاي كاراتي،أشار التقرير في ما يتعلق بهياكل التسيير والتنظيم إلى عدم التقيد بمقتضيات النظام الأساسي النموذجي للجامعات الرياضية من حيث دورية انعقاد اجتماعات المكتب الجامعي و احترام النصاب القانوني و انعقاد الجلسة العامة الانتخابية وإجراءات استعمال الأرشيف وحفظ الوثائق المتعلّقة بالتصرف المالي والمحاسبي.وتبين إجراء انتدابات دون احترام الإجراءات الجاري بها العمل وعدم الحرص على تخصيص مغازة بمقرّ الجامعة وتعمّد رئيسها الاحتفاظ بجزء من الأثاث والمعدات الرياضية بمخزن خاص و تسليمه بعض الأزياء الرياضية في شكل هبات وقيامه بصرف مبالغ فاقت 93 أ.د بعنوان هدايا لفائدة وزراء سابقين ومسؤولين في حزب التجمّع الدستوري الديموقراطي المنحل، و لوحظ تحميل مصاريف تنظيم البطولات العربية التي من المفترض التعهّد بها من قبل الاتحاد العربي على ميزانية الجامعة و بقاء مبلغ 3155 دولار أمريكي

بذمة رئيس الجامعة لفائدة هذه المنظمة لم يصرّح به ضمن قائمة ديونه ، بالإضافة إلى عدم التسجيل المحاسبي للمداخيل المتأتية من هذه البطولات بعنوان معاليم مشاركة الوفود العربية بمبلغ فاق 78 أد.

وتضمن التقرير عدة نقائص على مستوى التصرف الفني تمثلت بالخصوص في عدم توفر تقارير حول نشاط الإدارة الفنية ومدى تحقيق المدربين لالتزاماتهم التعاقدية وللأهداف المنتظرة والجمع بين مهام المدربين والحكام خلال تنظيم التربصات والدورات وتمكين رئيس الجامعة إحدى قريباته من منح مدرب فدرالي خلال سنة 2010 دون موافقة وزارة الإشراف وفي غياب مدرسة فدرالية بالإضافة إلى الجمع بين صفة لاعب منتخب وطني ومهام أخرى كالتدريب والتحكيم والاستشارة الفنية . وتبين تعمّد رئيس الجامعة حجز بعض الشهائد اليابانية وعدم تسليمها لمستحقيها بالرغم من نجاحهم في امتحانات اجتياز الأحزمة ودفعهم جميع المعاليم المطلوبة من طرفه والاحتفاظ بالمبالغ المالية الراجعة لهم.

كما لوحظ عدم إحكام مسك ملفات امتحانات الأحزمة وخاصة التي تهمّ الشهائد اليابانية، حيث لا تتضمن كل المعطيات بما فيها المبالغ المحصلة التي تدفع وجوبا نقدا وتسلّم لرئيس الجامعة أو تودع في حسابه البنكي الخاص في غياب أي تسجيل محاسبي لهذه المداخيل التي قدرت قيمتها بما يفوق 70 أد بالإضافة إلى عدم تسجيل المداخيل بالعملة الصعبة أو بالدينار التونسي المتأتية من مشاركات الدول الأجنبية في التربصات الفنية والمقدّرة بحوالي 161 أد.

و بخصوص التصرف المحاسبي والمالي ، لوحظ غياب أدنى مقومات الرقابة الداخلية وغياب نظام لمسك وحفظ الوثائق والدفاتر المحاسبية إلى جانب عدم التقيّد بالتسجيل المحاسبي والافتقار لأعوان مختصين في مجال المحاسبة . وتبين استيلاء رئيس الجامعة على وثائق هامة من مقري الرابطة والجامعة بعد قرار إقالته الصادر عن وزارة الإشراف وعدم مسك حسابية يومية لجملة المتخلدات بذمة الجامعة وعدم احتفاظ أمين المال بجميع الكشوفات البنكية للحساب الجاري للجامعة وعدم الحرص على إعداد جداول المقاربات البنكية.كما تبين عدم تقديم أمين مال الجامعة أي تقرير حول الوضعية المالية للجامعة خلال اجتماعات المكتب الجامعي، و أنه باستثناء سنتي 2010 و 2011 لم يقم بموافاة سلطة الإشراف بالتقارير المالية الثلاثية للمصادقة عليها ولم يتم أيضا إيداع كل مداخيل الجامعة بحسابها البنكي حيث أن جزءً منها يسلّم مباشرة لرئيس الجامعة وقدّرت جملة المبالغ المتبقية بذمة المعني بالأمر بحوالي 309 أد.

واتضح من جهة أخرى فقدان عدد من الصكوك دون أن يتخذ رئيس وأمين الجامعة أي إجراء في الغرض وسحب شيكات بمبالغ متفاوتة لأشخاص تربطهم علاقة خاصة برئيس الجامعة ووجود نقائص وإخلالات على مستوى مسك صندوق الجامعة بالإضافة إلى أهمية المبالغ المصروفة نقدا و عدم حصر كل أصول الجامعة وجرد ممتلكاتها. وكشف التقرير عن ثبوت مشاركة شركات مستشهرة من خلال معلقة تنظيم البطولة العربية الأولى دون توفّر أي عقد أو اتفاقية بشأنها فضلا عن وجود فارق بـ 10.697 دينار في قيمة المساهمات في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بين ما هو مسجل بالقوائم المالية وما هو مدرج بتقرير الجلسة العامة لسنة 2012.

كما تبين صرف منح ظرفية بعنوان خدمات إضافية لأعوان تابعين لمطاعم رئيس الجامعة وغرباء عن الجامعة في حين كان من المفترض تحميل هذه المصاريف على ميزانيات التظاهرات المعنية التي تغطي حسب فريق التفقد كل المصاريف بما في ذلك تكاليف الإقامة وذلك فضلا عن عدم احترام رئيس الجامعة وأمين مالها لمبادئ المنافسة والشفافية في إنجاز الشراءات ، ولوحظ تحصل أعضاء الجامعة وأطراف أخرى على أموال بدون موجب بلغت قيمتها حوالي 38 أ.د .

وبينت المتابعة أن اجتماعات المكتب الجامعي أصبحت تعقد بصفة دورية مرّة كلّ خمسة عشر يوما وبحضور ثلثي أعضاء المكتب الجامعي على الأقلّ بالإضافة إلى عقد جلسة عامة انتخابية وانتخاب مكتب جامعي جديد . وتم تنظيم أرشيف الجامعة وضبط كراس للواردات و آخر للصادرات و استرجاع جميع الوثائق من التفقديّة العامة لوزارة الشباب والرياضة خلال جلسة خاصة عقدت للغرض وانتداب كاتب عام جديد ، وتخصيص مغازة خاصة بالجامعة و حذف الأعضاء الشرفيين. كما تمت إحالة ملف التجاوزات المنسوبة إلى رئيس الجامعة السابق على القضاء وتكوين لجنة فنية تسهر على حسن سير الإدارة الفنية وإعداد التقارير الدورية المرتبطة بنشاطها ، وشرعت الجامعة في تنظيم دورات تكوينية للحكام من أجل تصنيفهم وتفادي الازدواجية و تم إعداد نظام أساسي خاص بالممرنين والحكام بالإضافة إلى إبرام عقود برامج لضمان استمرارية عمل المستشار الفني وتمكين عناصر النخبة من معلوم التنقل أثناء التربصات . و تعهدت الجامعة بتسليم الشهائد لمستحقيها في حالة تنظيم امتحان اجتياز الأحزمة وبعدم قبول ملف أي ممتحن إلا بعد دفع معلوم مشاركته عن طريق حسابها الجاري كما تحرص على إيداع كلّ المداخيل بحسابها الجاري وعلى إيلاء العناية اللازمة بعملية المحاسبة وحفظ الوثائق المحاسبية ومراقبة الفواتير حسب التراتيب الجاري بها العمل وتعمل على تفادي التأخير في تسوية المصاريف وخلاص رواتب الموظفين والطاقم الفني مع احتفاظ أمين المال الحالي بجميع الكشوفات البنكية للحساب الجاري للجامعة و موافاة سلطة الإشراف بالتقارير المالية بصفة دورية . وتم توفير صندوق مصفح خاص بالجامعة وكراس لتدوين المصاريف النقدية التي لا تتجاوز في مجموعها 500 د شهريا بالإضافة إلى تنظيم اقتناء الأثاث الرياضي باعتماد المنافسة والتقيّد بالمنحة المخصصة لذلك.

وقصد استكمال عملية الإصلاح دعت الهيئة الجامعة إلى التنسيق مع سلطة الإشراف لمتابعة القضية الجارية ضد رئيس الجامعة السابق وباقي المسؤولين عن التجاوزات المالية المرتكبة وإفادتها بمآلها ومواصلة المساعي الرامية إلى تفادي الجمع بين مهام الحكام والمدربين وإلى تدعيم النوادي بالتجهيزات الرياضية وتحفيز عناصر المنتخب الوطني مع التأكيد على ضرورة إجراء أمين المال للمقاربات البنكية في الإبان . كما أوصت المصالح المعنية بسلطة الإشراف بمد الجامعة بنسخة من التقرير محل المتابعة لاعتماده في وضع إستراتيجية للنهوض برياضة الكيوكشنكاي.

و أبرز التقرير المتعلق بوزارة الشباب والرياضة على مستوى التنظيم والتسيير والتصرف في الموارد البشرية وجود شغورات في عدد من الخطط وعدم مسك حسابية المواد وإيداع جزءٍ هام من التجهيزات والمعدات بالمستودع المركزي للوزارة وتكليف عون لا تتوفر فيه الشروط القانونية بالتصرف فيها ومسك حسابيتها . كما تبين عدم ضبط المنقولات الموجودة بالمستودع المركزي للوزارة والاقتصار على تسجيلها باستعمال تطبيقة إعلامية تشوبها نقائص جوهرية ، و لوحظ إجراء انتدابات في سلك العملة والموظفين مخالفة للإطار القانوني والترتيبي ودون مراعاة الشفافية والمساواة وعدم إحكام تحديد الحاجيات من الموارد البشرية وعدم إخضاع بعض الانتدابات المتعلقة بإطارات تدريس الرياضة والتربية البدنية خلال الفترة 2007-2011 لأي معيار و عدم عرضها على أنظار اللجنة الخاصة المحدثة للغرض بالإضافة إلى تحميل ميزانية الدولة أجور أعوان موضوعين على ذمّة جمعيات وهياكل حزبية.

كما شابت تنفيذ النفقات عدة نقائص تمثلت بالخصوص في تعدد التعهدات المؤشرة وأذون التزود الصادرة على سبيل التسوية بخصوص النفقات المتعلقة بملتقيات التكوين وبالتنقلات إلى الخارج وعدم التقيد بالتأشيرة المسبقة لمراقب المصاريف العمومية بالنسبة لنفقات الإقامة والاستقبالات خلال الفترة 2007-2011 ممّا تسبّب في تجاوز الاعتمادات المرصودة بالميزانية. وتبين تصفية النفقات الخاصة بالملتقيات من قبل آمر الصرف دون توفر وثائق إثبات كافية وتحمّل الوزارة نفقات نقل إلى الخارج بالتعامل المباشر مع شركة "الخطوط التونسية" دون إعمال المنافسة ودون إبرام صفقة في الغرض ودون احترام القاعدة التي تقتضي استعمال وسيلة النقل التي توفر المسلك الأكثر مباشرة والأقل سعرا.وتبين أيضا انتفاع أشخاص خواص بالنقل المجاني صحبة الوفد الرياضي تحملته ميزانية الوزارة بصفة غير مباشرة وتنزيل نفقات نقل مرافقي الوفود الشبابية على بند الميزانية الخاص بالبرامج والأنشطة الشبابية عوضا عن البند المخصص لنقل الأعوان التابعين للوزارة ، إضافةً إلى تحويل المنح الخاصة بدور الشباب واللجان البيداغوجية الجهوية إلى الحسابات الجارية لبعض الجمعيات واقتطاع موارد قيمتها مليون دينار من الزيادة في مساهمة الأعراف بعنوان أنظمة الضمان الاجتماعي وتحويلها للحساب الجاري لمؤسسة الحي الوطني الرياضي لتسديد نفقات في إطار السنة الدولية للشباب وصرف جزء منها بطريقة مخالفة لمقتضيات قانون المالية.

ولوحظ على مستوى دعم الجمعيات والمنظمات والنخبة الرياضية إسناد منح لمنظمات ناشطة في مجالات غير مندرجة في نطاق نشاط الوزارة وغياب معايير تتعلق باختيار المنظّمات والجمعيّات المنتفعة ولا سيما الجمعيات الشبابية وعدم احترام التبويب المخصّص للتدخل العمومي ضمن ميزانية التصرف بالنسبة لبعض المنح التي تم تنزيلها بميزانية التنمية وهو ما اعتبرته الدائرة خطأ تصرف . فضلاً عن اقتطاع 500أ.د من باب النفقات الطارئة لفائدة الوزارة وتنزيله بالعنوان الثاني من الميزانيّة ليتمّ صرفه في شكل منحة لفائدة إحدى جمعيات النهوض بالمعوقين.واتضح إنجاز بعض المصاريف المتعلقة بإعداد النّخبة الرياضيّة عن طريق الحساب البنكي الخاصّ بالجامعة التونسيّة للرّياضة المدرسيّة والجامعيّة من المنحة التي تحوّلها لها الوزارة وإنجاز بعض النفقات التي لا علاقة لها بالنخبة الرياضية بل تندرج ضمن الأنشطة العادية للوزارة على نفس الحساب البنكي خلال الفترة 2008-2010 بالإضافة إلى عدم التقيّد بالأحكام المحدثة والمنظمة للصندوق الوطني للنهوض بالشباب والرياضة وغياب معايير واضحة لتوزيع اعتماداته .

أما في ما يتعلق بمشاريع البنية الأساسية ،فأشار التقرير إلى عدم لجوء الوزارة إلى مكاتب مختصة لإنجاز الدراسات المتعلّقة بتهيئة الملعب الثالث لكرة القدم بالمركب الرياضي ببرج السدرية وتعهد مصالحها الفنية بهذه المهمّة مما انجرّ عنه عدم إنجاز بعض المكونات وعدم قابلية الملعب للاستغلال ، علاوة على إبرام صفقة تتعلّق بتهيئة وحدة التسخين المركزي وحجرات الملابس وقاعة المصارعة وتقوية العضلات وتهيئة أرضية المطبخ للمعهد الأعلى للرياضة والتربية البدنية بقصر السعيد دون توفير الاعتمادات اللازمة لإنجاز جميع المكونات و إدخال تغييرات بالتخفيض في حجم بعض الأشغال مسّت وظيفيّة المشروع.وتبين أيضا محدودية المنافسة في طلبات العروض الخاصة بالتعشيب والتغليف الاصطناعي للملاعب والمضامير والقاعات الرياضية حيث أسند أكثر من نصفها إلى نفس الشركة خلال العشر سنوات الأخيرة وقيام بعض موظفي الوزارة بمتابعة إنجاز وتجهيز الفضاءات الرياضية بالمدرسة الخاصة الدولية بقرطاج وتخصيص اعتمادات بصفة غير قانونية لإنجاز أشغال التعشيب الطبيعي والاصطناعي لملاعب رياضية بالقصر الرئاسي بالحمامات وتجهيزها وإنارتها وصيانتها و تجزئة الطلبات المتعلقة بها.

وبينت المتابعة تكليف إطارٍ بالإشراف على المخزن المركزي وتعزيز الموارد البشرية للتصرف في المخزون والمنقولات وتنفيذ النفقات بعد الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف ، إضافةً إلى إصدار منشورين لتذكير المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية بضرورة التقيد بهذا الإجراء والتثبت من أسماء المنتفعين بالخدمات ومن باقي عناصر تصفية النفقات.كما تم إسناد المنح لفائدة الجامعة التونسية لكرة القدم بعنوان النقل الجوي للمنتخب الوطني وتكليف الإدارة العامة للرياضة بالتنسيق مع الجامعة بخصوص تركيبة الوفود وإصدار مذكرة حول ضرورة ترشيد التصرف في موارد دور الشباب ومقراتها والتعامل مع جمعيات أحباء دور الشباب باعتبارها هيكلا من هياكل المجتمع المدني دون تمتيعها بأي امتيازات خصوصية مقارنة ببقية الجمعيات ، بالإضافة إلى التعهد بتعيين مهندسين مستشارين في جميع الاختصاصات و تكليف إطارات الإدارة بمتابعة تنفيذ الأشغال.

ولاستكمال مجهود الإصلاح دعت الهيئة إلى مواصلة الجهود المتعلقة بسدّ الشغورات و إحكام توزيع المسؤوليات بين الإطارات ومسك حسابية المواد ومزيد التنسيق مع مصالح المركز الوطني للإعلامية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية قصد تجاوز نقائص المنظومة الإعلامية للتصرف في المخزون والمنقولات واستكمال تركيز المنظومات والتطبيقات واستغلالها. كما أكدت الهيئة على ضرورة اعتماد تخطيط محكم لتحديد الحاجيات من الموارد البشرية والالتزام بالنصوص الجاري بها العمل والتقيد بمبدأ الشفافية والمساواة عند إجراء الانتدابات و توثيق الإجراءات المعتمدة في المجال ووضع حدّ لعمليات الوضع على الذمة. وأوصت الهيئة باعتماد المنافسة والتقيد بالتأشيرة المسبقة لمراقب المصاريف وتصفية النفقات استنادا إلى مؤيدات صحيحة و التقيد بأحكام القانون الأساسي للميزانية بخصوص نقل الاعتمادات من باب إلى باب وأحكام الأمر عدد 1142 لسنة 2001 المؤرخ في 22 ماي 2001 فيما يتعلق بالمأموريات بالخارج واحترام بنود الميزانية المصادق عليها و عدم تجاوز الاعتمادات المرصودة ودعت إلى استكمال النص المنظم لمراكز إعداد النخبة الرياضية و اتخاذ إجراءات واضحة وموثقة تتعلق بالنفقات المحمولة على الحساب البنكي للجامعة والعمل على مراجعة تدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالشباب والرياضة.

وأكدت الهيئة على ضرورة المحافظة على التجهيزات المتوفرة في انتظار تهيئة المسبح بالمعهد وضبط منحة تدريب رياضيي النخبة.

وإفادتها بالإجراءات المتخذة بخصوص تمويل الجمعيات الرياضية و بخصوص المنحة التي تم صرفها لفائدة إحدى جمعيات النهوض بالمعاقين إلى مدّها بمآل مشروع تهيئة الملعب الثالث بالمركب الرياضي ببرج السدرية الذي كلف ميزانية الدولة مبالغ هامة والإجراءات المتخذة تجاه المسؤولين عن الإخلالات التي شابته . كما شدَّدَت على عدم تقديم طلبات عروض موجّهة على غرار ضمّ أشغال تهيئة الأرضية والتعشيب في طلب عروض واحد وإعلامها بالتدابير المتخذة قصد تطبيق أحكام الفصل 79 من الأمر المنظم للصفقات العمومية وبنتائج المراجعات التي تقوم بها التفقدية العامة للوزارة بخصوص بعض المشاريع و بالإجراءات المتخذة تجاه المسؤولين عن الإخلالات وأخطاء التصرف المشار إليها بالتقرير.

وعلى صعيد آخر، أبرز التقرير المتعلق بتصرّف وحسابات نادي التنس بتونس جملة من النقائص تمثلت بالخصوص في عدم احترام دورية جلسات الهيئة المديرة للنادي وعدم إيلاء الأهميّة اللازمة لمحاضر الجلسات وإسناد عديد المنح دون عرضها على الهيئة المديرة و دون وجود عقود إسداء خدمات وعدم تحديد تركيبة و مهـــام اللجان المختصة و تدخل بعضها في تسيير النادي ، بالإضافة إلى عدم إبرام عقود عمل مع الأعوان العاملين بالنادي وعدم تسليمهم بطاقات خلاص وشهادة في الأجر السنوي وعدم مسك دفتر خاص بالأجور وملفات خاصة بالأعوان.

وتبين عدم إحكام التصرّف في الأرشيف و في المخزون وسوء ظروف الخزن وعدم إبرام عقود لكلّ عمليات الاستشهار وعدم تسجيل بعض الهبات العينية بحسابات النادي. ولم يتم توضيح مآل مبلغ 35 أ.د كمداخيل استشهار من بنك تونس العربي الدولي والخطوط الجوية التونسية.ولم يقدم النادي أية مؤيدات حول توظيفه لمبالغ تجاوزت 100 أ.د و حول مداخيل تعديل المضارب . ولوحظ عدم إحكام مسك كراسات تسجيل المنخرطين بالنادي وعدم إخضاعها لرقابة أمين المال و التصرّف فيها من قبل المحاسب مع خلط هذا الأخير بين أموال خاصّة به وأموال النادي واعتماد المقاصة بينها وعدم استعماله كنشات الوصولات حسب الأرقام المتسلسلة و إمضائه على أغلب الوصولات والحال أنه يتولّى في نفس الوقت قبض المبالغ و التقييد المحاسبي و إيداع المداخيل بالبنك و هي مهام متنافرة يؤدي الجمع بينها إلى عدم الوثوق بصحّة مبالغ المداخيل المحصّلة.

كما حَالَ غياب الوصولات الفردية و الدفاتر المتعلّقة بالمدعوين وبالدروس الخصوصية و الوثائق والتقارير المفصّلة حول دورات التنس وبنشاط البريدج وتضارب بعض المعطيات الخاصّة بالمداخيل والمصاريف المرتبطة بها دون التثبت من المداخيل المتأتية من مختلف هذه المصادر.وتبين عدم إمضاء أمين المال للوصولات المتعلّقة بمداخيل قاعة الرياضة وعدم متابعته للدفتر المُمْسَكِ في الغرض والدفتر المتعلّق بمداخيل التدليك و ذلك خلافا للفصل 31 من النظام الأساسي لنادي التنس و عدم إبرام اتفاقيات مع أخصائي العلاج الطبيعي وتسليمه وصولات جماعية بالنسبة لمداخيل النادي من عـــملية التدليك وآلة "Body coach".

وأشار التقرير إلى عدم إجراء استشارات بالنسبة لبعض المصاريف الهامّة وكثرة الحفلات ذات الطابع التشريفاتي دون تبيّن علاقتها بنشاط النادي في بعض الحالات وإسناد هبات وإعانات لجمعيات دون موجب.كما تم الوقوف على إخلالات على مستوى المصاريف الخاصّة بدورة تونس المفتوحة للتنس التي يتمّ إفرادها بحسابيّة خاصة من أهمّها إنجاز نفقات دون تقديم إثباتات بشأنها وصرف مبالغ هامّة لأشخاص خارجيين بعنوان مساهمتهم في التغطية الإعلامية للدورة دون وجود عقود مبرمة معهم ، بالإضافة إلى عدم خلاص الحكام عن طريق التحويل أو عبر صكوك تصدر لفائدتهم وعدم الحصول على قوائم تثبت تسلّمهم لهذه المبالغ وتحميل النادي مبالغ هامّة بعنوان مصاريف الأكل للاعبين وإقامة مآدب عشاء بمناسبة الدورة دون توضيح ضرورة تحمّله لهذه النفقات.

وبيّنت المتابعة اتخاذ جملة من الإجراءات لتدارك النقائص التي تضمنها التقرير وتلافي تكرار وقوعها وذلك من خلال العمل على احترام دورية الجلسات وإيلاء الأهميّة اللازمة لمحاضر الجلسات العامة وتقديم الوثائق المتعلقة بتحويل مبلغ جمليّ قدره 35أ.د إلى الحسابات البنكية للنادي ومسك قوائم وسجل المنخرطين والفصل بين مهام التحصيل والمحاسبة مع إخضاع المداخيل إلى الرقابة الآلية لأمين المال بالإضافة إلى وضع حدّ للعلاقة الشغلية للمحاسب بالنادي والحرص على إيداع المبالغ النقدية بحساب النادي حال تحصيلها.وتعهدت الهيئة المديرة الجديدة بإيلاء العناية اللازمة للتصرف في الهبات وبتنظيم طريقة تحصيل المداخيل المتأتية من تعديل المضارب وبوضع وصولات فردية ودفاتر خاصة بالمدعوين وبالدروس الخصوصية ، إلى جانب الالتزام باستعمال كنّشات الوصولات بصفة منتظمة حسب أرقام متسلسلة والفصل بين مهام القبض والتقييد المحاسبي وبإعداد تقارير خاصة بكلّ دورة ينظّمها النادي.

ولاستكمال مجهود الإصلاح أكدت الهيئة على ضرورة عرض جميع المسائل ذات الصبغة الإدارية والمالية على مصادقة الهيئة المديرة قصد تلافي القرارات الانفرادية وعدم إسناد منح غير مصادق عليها وعدم الجمع بين منح التنقل وخلاص نفقات التنقل. ودعت إلى تحديد تركيبة ومهام اللجان المختصة وتحيين النظام الداخلي للنادي وتفادي تدخل رؤساء اللجان في إبرام عقود شغل مع الأعوان العاملين به واقتناء تطبيقة إعلامية مندمجة للتصرّف في الأجور وتحيين وتنظيم ملفات الأعوان وتنظيم الأرشيف وإحكام التصرّف فيه.كما شدَّدَت الهيئة على ضرورة أن يشمل الجرد كل الأماكن المخصّصة للخزن وكل المواد الموجودة بمخازن النادي وعلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لإحكام التصرّف في المخزون وتحسين ظروف الخزن بالإضافة إلى التقيّد بالنصوص الجاري بها العمل فيما يتعلّق بإبرام العقود وخاصة الفصل 476 من مجلّة الالتزامات والعقود والفصل 83 من النظام الأساسي النموذجي للجامعات الرياضية الأولمبيّـــــــة. وأوصت الهيئة كذلك باحترام مبدأ حسن التصرّف وتوثيق العلاقة بين النادي والمتعاملين معه وإصدار بطاقات انخراط تساعد على مراقبة مرتادي القاعة ووضع إطار تنظيمي داخلي لتأطير نشاط العلاج الطبيعي ودعت أيضا إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة قصد إحكام التصرّف في النادي وإضفاء مزيد من الشفافية على كلّ أنشطته بإعداد تقارير منفردة لكلّ نشاط وتوفير كلّ الوثائق المؤيّدة للمداخيل والمصاريف.

ومن ناحية أخرى أوصت الهيئة بمزيد تنظيم عملية إسناد المنح واعتماد معايير في الغرض يتم ضبطها مسبقا وتنظيم عملية إسناد التسبقات والتأكّد من التصريح بكل الأجور والمنح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وكذلك مزيد تنظيم عملية الصرف خلال التظاهرات الرياضية التي يشارك فيها النادي أو ينظمها. ودعت إلى مزيد تنظيم عملية التعاقد مع المدربين والمتربصين كالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالشباب والرياضة بخصوص تسوية الوضعية الجبائية وإلى تعميم الاستشارات وطلبات الأثمان وإحكام مسك الوثائق المتعلّقة بها والعمل على حسن التصرف في أموال النادي. كما أكدت الهيئة على ضرورة توضيح العلاقة مع اللاعبين والمدربين وكافة الأطراف المتدخلة في أيّ نشاط يخصّ النادي من خلال اعتماد الاتفاقيات والعقود و توثيق العمليات المتعلقة بالنادي وتفعيل المنافسة.

وقد أقرّ مجلس الهيئة الإستمرار في متابعة هذا الملف.

نتائج المتابعة الثانية:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الثانية لتقرير دائرة المحاسبات حول تصرّف المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقصر السعيد:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقصر السعيد	18	13	13	1	12	%8	6	%33	مواصلة المتابعة

ولم تسجّل الهيئة خلال هذه المتابعة تقدّما في عملية الإصلاح.وشملت التدابير التي شرع في إنجازها بالخصوص تركيز منظومة جداول الأوقات والتعهّد بتركيز باقي المنظومات و إقرار تفعيل دور المجلس العلمي ولفت نظر الإدارة العامة للتربية البدنية والتكوين والبحث إلى ضرورة ضبط المضامين البيداغوجيّة وتحديدها بصفة منتظمة على مستوى جميع الأقسام وفي مختلف الاختصاصات إضافةً إلى تكليف مسيّر رياضة بمتابعة ملف التربصات والإشراف على عملية كراء الفضاءات الرياضية بالمؤسسة وفقا لتعريفات الخدمات المعتمدة بقرار السيد وزير الشباب والرياضة.

وتم التعهد بمواصلة مجهود سد الشغورات وإصدار أمر يتعلق بتنقيح الهيكل التنظيمي للمعاهد العليا للرياضة والتربية البدنية وبتنظيم استشارة للتدقيق في السلامة المعلوماتية ، وبالعمل على إحداث وحدة بحث في الاقتدار الرياضي وكذلك بتسوية وضعيّة المدرّسين الذين يجمعون بين عملهم بالمعهد والتدريب الرياضي أو الإعداد البدني ببعض الفرق الرياضية.

17. وزارة السياحة

نتائج المتابعة الأولى:

تولت الهيئة دراسة التقرير السابع والعشرين لدائرة المحاسبات في جزئه المتعلّق بشركة الدراسات والتنمية لسوسة الشمالية و تقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول شركة "رأس الرملة" وانتهت إلى النتائج المبينة بالجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
شركة الدراسات والتنمية لسوسة الشمالية	28	6	22	%21
شركة " رأس الرملة "	7	4	3	%57
المجموع	**35**	**10**	**25**	**%26**

أبرز التقرير المتعلق بشركة الدراسات والتنمية لسوسة الشمالية بخصوص إنجاز الاستثمارات محدودية نسبة إنجاز البرنامج المتعلّق بالارتقاء بمستوى خدمات الشركة وتحسين مؤشرات أنشطتها خلال الفترة 2007- 2015 وتراجع نتائج الاستغلال بمعدّل 35 % سنويا خلال الفترة 2007-2010 و تسجيل عدة إخلالات في إنجاز المجمع السكني بالنادي البحري وفي إنجاز أشغال إعادة تهيئة نادي القولف وتوسيعه واللجوء للاتفاق المباشر لاقتناء تجهيزات.

و لوحظ في ما يتعلق بنفقات التسيير، انتفاع الرئيس المدير العام للشركة و كذلك الرئيس المدير العام السابق بمنحة بدون موجب بلغت على التوالي 3.9 أ.د و 3.7 أ.د وصرف منح بقيمة 15 أد بعنوان سنتي 2008 و2009 لفائدة أعضاء اللجنة الدائمة للتدقيق في غياب نص قانوني وعدم ضبط شروط التسمية في الخطط الوظيفية والإعفاء منها مما نتج عنه إسناد خطط وظيفية غير مدرجة بالهيكل التنظيمي ، إضافةً إلى منح بعض الأعوان قصاصات وقود ساوَتْ قيمتها الجملية 27.699 دينار وذلك خلافا لمقتضيات النظام الأساسي الخاص بأعوان الشركة وعدم تطابق مبلغ المنح المسندة إلى بعض الأعوان مع ما جاء بالنظام الأساسي مما ترتب عنه تحمّل الشركة لتكاليف إضافية بـ 5 أ.د في السنة .كما تبين تعهّد الشركة بنفقات لفائدة جهات أخرى و بنفقاتٍ قيمتها 587أ.د دون إعمال المنافسة في شأنها و إنجاز بعض النفقات دون عرض ملفاتها بصفة مسبقة على اللجنة الداخلية للصفقات ودون إصدار أذون بالتزوّد.

أما على مستوى تنمية الموارد، فقد أبرز التقرير تأمين الحرفاء من جنسيات أوروبية لحوالي 96% من عدد مسافات اللعب في حين أن هذا الصنف من الحرفاء لا يـــمثل سوى 8 % و عدم تطبيق الزيادة السنوية في معلوم إرساء سفينة مستغلة كمطعم عائم منذ أكثر من 9 سنوات فضلا عن تجاوز عدد قوارب الصيد الراسية بالميناء للعدد المنصوص بكراس شروط لزمة ميناء القنطاوي وعدم اتخاذ أي إجراء لحمل شركة القنطاوي للخدمات البحرية المستلزمة لورشة إصلاح السفن على خلاص الديون المتخلّدة بذمتها والبالغة في موفى سنة 2010 : 51 أ.د ، ليتبين أيضا عدم فوترة و استخلاص معاليم إرساء السفن التابعة لمركز الغوص بما قدره حوالي 54 أ.د وعدم اعتماد عقود الإرساء النموذجية المعدّة من قبل الشركة وانتصاب عدد من الباعة على جزء من الملك المستلزم دون أن تعمل الشركة على الحصول على موافقة الوزارة المعنية حتى يتسنى لها توظيف مقابل الإشغال واستخلاصه باعتبارها صاحبة لزمة ميناء القنطاوي.

وتبين غياب الشفافية في بيع المقاسم والمساكن الفردية المنجزة بتقسيم النخيل وعدم تقديم 28 % من المنتفعين بمقاسم مطالب اقتناء من بينهم أفراد من عائلة رئيس الجمهوريّة الأسبق وتبيّن أنّ "الشركة" قبلت بتنازل بعضهم كتابيا عن المقاسم المخصصة لهم لفائدة أشخاص آخرين كما تم تسويغ شقتين لإبنة أخ الرئيس الأسبق حولتهما هذه الأخيرة إلى شقة واحدة ذات طابقين دون ترخيص من "الشركة".وقصد تسوية الوضعية، باعت الشركة إلى المتسوغة الشقتين بمبلغ قدره 192 أ.د وهو ما أدى إلى حرمان الشركة من مداخيل تقدّر بحوالي 137 أ.د. بالإضافة إلى عدم استخلاص ما تخلّد بذمة المشترية بعنوان التسويغ وقدره 34,5 أ.د.

ولوحظ أنه خلافا لأحكام مجلة التهيئة الترابية والتعمير سمحت الشركة بمقتضى شهادة تخصيص لفائدة وزارة الداخلية بإقامة بناية لمركز الأمن على جزء من المنطقة الخضراء التابعة لأحد التقاسيم كما مكنت مالكة مقسم من جزء من المنطقة الخضراء شرعت المنتفعة في بناء مسكن عليه.وتم تسويغ محل لفائدة الديوان الوطني للبريد منذ سنة 1984 بمعين كراء قدره 500 د في حين ضبطت وثيقة داخلية هذا المعلوم ما بين 14 و 18 أ.د سنويا.ومن

جهة أخرى لم تحرص الشركة على تفعيل المنافسة في استغلال 3 مآوى تمّ وضعها على وجه الكراء منذ سنة 2000 لفائدة نقابة المالكين المشتركين و لم تسع لتعديل معين كراء محلّ مسوغ لفائدة الديوان الوطني للصناعات التقليدية.وكشف التقرير أيضا عن أهمية الديون المتخلّدة تجاه الشركة الفرعية المسوّغة للمحلات التجارية والمقدّرة بحوالي 5 م.د بالرغم من إقرار التخفيض في معينات كراء المحلات بنسبة 50 % وذلك فضلا عن عدم تكوين مدخّرات بعنوان مستحقاتها لدى "الشركة النزلية والسياحية بمرسى القنطاوي" المقدّرة بحوالي 5 م.د ولدى صاحب محلات تجارية بقيمة 717 أ.د و ولدى صاحب مطعم .

وفي ما يتعلق بالتصرف في الممتلكات ،أشار التقرير إلى أن المخازن التي تمتلكها الشركة وعددها 34 مخزنا يتم استغلال أغلبها دون مقابل من قبل الشركة النزلية والسياحية بمرسى القنطاوي و نقابة المالكين بالرغم من وجود طلبات كراء أو شراء في شأنها بالإضافة إلى وجود رصيد بلغ في شهر سبتمبر 2011 بـ 832 أ.د خصص لمجابهة أشغال إنهاء مشروع النخيل لم تسع الشركة لإعادة ترتيبه.

وبينت المتابعة اتخاذ جملة من التدابير تمثلت بالخصوص في الترفيع في حجم الاستثمارات المنجزة إلى ما قيمته 10,2 م.د والعمل على استقطاب المزيد من حرفاء القولف و الميناء و إبرام عقد تأمين بالنسبة لكامل المشروع المتعلق بأشغال إعادة تهيئة نادي القولف وتوسيعه والشروع في إمضاء أذون التزود المتعلقة بالصفقات أو الاستشارات بعد إتمام فتح العروض و فرزها و أخذ القرار من طرف اللجنة الداخلية للصفقات أو لجنة الصفقات ، علاوة على السعي في توسيع المنافسة لاقتناء التجهيزات و المعدات الخاصة بملعب القولف.وتولى الرئيس المدير العام السابق للشركة تسديد مبلغ 3.750 دينار لفائدة الشركة النزلية و السياحية بمرسى القنطاوي وتم إقرار عرض مبلغ المنحة المسندة لأعضاء لجنة التدقيق على الجلسات العامة السنوية للشركة و صرفها بعد المصادقة عليها وشرعت الشركة في إعداد نصوص لضبط شروط التسمية في الخطط الوظيفية ، كما أقرّ مجلس الإدارة تمتيع المديرين التابعين للمقر بحصة شهرية من البنزين قدرها 200 لترا في انتظار إدراج هذا الامتياز العيني باتفاقية المؤسسة.

وتسعى الشركة من خلال حضور بعض الصالونات المختصة في ميدان القولف لمزيد التعريف بهذا المنتوج و استقطاب حرفاء من جنسيات آسيوية و أمريكية و ذلك بعقد لقاءات عمل مع وكالات الأسفار التي تتعامل مع هذه الأسواق ، و تم استخلاص معاليم إرساء السفينة المستغلة كمطعم عائم إلى غاية 2011/12/31 وفوترة الزيادة السنوية بنسبة 5% كما تم رفع قضايا ضد القوارب الإضافية الراسية بدون موجب و إصدار أحكام استعجاليه بالخروج في شأنها مما أدى إلى تقليص عدد قوارب الصيادين الراسية.

ومن ناحية أخرى، تم تحديد الرصيد المتخلد بذمة شركة القنطاوي للخدمات البحرية إلى غاية 2012/12/31 بما قدره 93 ألف دينار وتمت جدولة هذه الديون واستخلاص جزء منها 57 ألف دينار. وعملت الشركة على تدارك الإخلال المتعلق بعدم فوترة واستخلاص معاليم إرساء السفن التابعة لمركز الغوص بالتفاوض مع المتسوغ كما شرعت

في اعتماد عقود الإرساء النموذجية من خلال المنظومة الإعلامية التابعة للميناء وتعمل على دراسة الإمكانية القانونية لاستخلاص معاليم الانتصاب من الباعة لفائدتها عوضا عن الملكية المشتركة.واعتمدت الشركة في تسويقها للمخزون العقاري الإعلان عبر الصحف على عملية البيع بالمزاد مع تحديد سعر الافتتاح و التفويت لعارض السعر الأفضل وتمت إعادة بيع المقسمات التي تم التنازل عنها بالأثمان المحينة و المحددة من طرف الإدارة العامة مع مراجعة أسعار البيع سنويا بزيادة 10% والتفويت في بعض المقاسم التي تم وضعها على ذمة رئيس الجمهورية السابق سنتي 2011 و 2012 بالأسعار المعمـــــول بها و المحينة وتسجيل البعض الآخر بمخزون الشركة.

وتم اتخاذ إجراءات لتحسين استغلال المحلات عن طريق تعديل سعر كرائها أو التفكير في التفويت فيها وقامت الشركة النزلية بتسديد مبلغ 1,5 م د من الديون المتخلدة بذمتها لفائدة شركة سوسة الشمالية .كما تم استخلاص جزء هام من الديون المتخلدة بذمة صاحب المحلات الثلاثة في انتظار استخلاص مبلغ فوائد التأخير وكذلك الشأن بالنسبة إلى الديون المتخلدة بذمة صاحب مطعم.وفي إطار تسوية وضعية المخازن تعهدت الشركة بوضع المخازن المستغلة من طرف الشركة النزلية على ذمتها و تم التفويت في البعض منها لفائدة مالكي الشقق و المحلات التجارية و تسويغ الفضاء المستغل من طرف نقابة المالكين المشتركين لفائدة هذه الأخيرة وتعتزم الشركة القيام بعملية جرد لبقية المخازن بالتنسيق مع إدارة الملكية المشتركة لتحديد المخازن الراجعة لها والمخازن ذات الملكية المشتركة بالإضافة إلى الشروع في إنجاز التقسيم الأفقي والعمودي للمحطة السياحية بمرسى القنطاوي بما سيمكن من تحرير محاضر التسليم وتسوية أرصدة المدخرات.

ولاستكمال مجهود الإصلاح والتدارك دعت إلى مواصلة المساعي قصد الإسراع في نسق إنجاز برنامج الاستثمارات والترفيع في نتائج الاستغلال ودعت كذلك إلى تحديد المسؤوليات بخصوص الإخلالات المسجلة على مستوى إنجاز المجمع السكني بالنادي البحري و إنجاز أشغال إعادة تهيئة نادي القولف وتوسيعه وكذلك في مجال الشراءات مؤكدة على ضرورة احترام التراتيب الجاري بها العمل.كما أوصت الهيئة بمدها بما يفيد استخلاص باقي المبلغ المتخلد بذمة الرئيس المدير العام السابق وبمصادقة الجلسة العامة على لائحة ضبط وصرف المنح لفائدة الأعوان وبمواصلة المساعي قصد استصدار وتفعيل النصوص المتعلقة بضبط شروط التسمية في الخطط الوظيفية التي تم إعدادها و بتحيين النظام الأساسي لأعوان الشركة والحصول على موافقة سلطة الإشراف والمصالح المعنية برئاسة الحكومة قبل تفعيل قرار إسناد حصص وقود شهرية لفائدة أعوان المقر مع إفادتها بما تم بخصوص الوضعيات السابقة والتي تعتبر مخالفة للتراتيب الجاري بها العمل.

كما شدَّدَت الهيئة على ضرورة استرجاع قيمة النفقات المنجزة لفائدة الغير وتفادي مثل هذا التصرف في المستقبل و استخلاص باقي المبالغ المتخلدة بذمة شركة القنطاوي للخدمات البحرية والتقيد بالالتزامات المضمنة بالعقد وكذلك استخلاص المداخيل التي فرّطت فيها الشركة بعنوان الزيادة السنوية في معاليم إرساء السفينة المستغلة كمطعم

عائم والمقدّرة بـ 19 أ.د ومواصلة المساعي للتقيد بعدد القوارب الراسية المنصوص عليه بكراس الشروط و مدها بمعطيات حول تطوير مداخيل وحدة القولف.

وطلبت الهيئة من الشركة تحديد مسؤولية الأشخاص المتسببين في الضرر الناتج عن عدم فوترة و استخلاص معاليم إرساء السفن التابعة لمركز الغوص واسترجاع المبالغ المفترض استخلاصها بهذا العنوان و موافاتها بنتائج المساعي المتعلقة بدراسة الإمكانية القانونية لاستخلاص معاليم الانتصاب من الباعة لفائدتها عوضا عن الملكية المشتركة .ودعت أيضا إلى تحديد المسؤوليات بخصوص التجاوزات المتعلقة بتنازل بعض أفراد عائلة رئيس الجمهوريّة الأسبق كتابيا عن المقاسم المخصصة لهم لفائدة أشخاص آخرين وكذلك بخصوص الإخلالات المتعلقة بعملية البيع التي تمت على سبيل التسوية ودون استخلاص ما تخلّد بذمة المشترية بعنوان التسويغ مع الإفادة بمآل القضية المرفوعة في الغرض.

ولئن سجلت الهيئة مساعي الشركة لاستخلاص جزء من ديونها وشروعها في اتخاذ التدابير الضرورية لتطوير مداخيلها بعنوان استغلال المحلات و تسوية أرصدة المدخرات ،فقد أكدت على مواصلة الجهود قصد تسوية هذه الوضعيات ومدها بالنتائج التي سيتم التوصل إليها لاحقا.

أما على مستوى شركة "رأس الرملة" ،وهي شركة مصادرة تعمل في مجال التنمية السياحية والبعث العقاري ،فقد أشار تقرير الرقابة المنجز بشأنها إلى استصدار أمر في تغيير صبغة قطعة أرض فلاحية بجربة إلى أرض صالحة للاستغلال في المجال الترفيهي والسياحي دون احترام التراتيب والشروط المنظمة لهذه العملية من ذلك غياب الموافقة الصريحة للوكالة الوطنية لحماية وتهيئة الشريط الساحلي وتصنيف هذه الأرض ضمن المناطق الرطبة ذات أهميّة عالميّة وفق الاتفاقية الدوليّة "رمسار" بالإضافة إلى اعتبار منطقة "رأس الرملة" منطقة ذات خصائص طبيعية متميّزة تشكّل منظومة بيئيّة هشّة وأنّ مسافة التراجع المحجّر فيها البناء تعادل 100 م انطلاقا من حدود الملك العمومي البحري عملا بمقتضيات الفصل 25 من مجلّة التهيئة الترابية والتعمير. وقد حَمَّلت مسؤولية هذه التجاوزات إلى وزيرين سابقين ومسؤول سابق عن إحدى المؤسسات العمومية.

كما كشف التقرير عن عديد التجاوزات على مستوى إجراءات ومراحل إسناد الشركة التونسية للبنك قرضا لفائدة شركة"رأس الرملة" بقيمة 12,6 مليون دينار لتمويل اقتناء العقار المزمع استغلاله لإقامة مشروع سياحي مندمج تمثّل أهمّها في إسناد القرض دون توفّر تقرير اختبار معدّ من البنك أو بطلب منه والاعتماد على تقرير أعدّه خبير قامت الشركة باختياره و تحويل مبلغ القرض لفائدة البائع قبل مدّ البنك بما يفيد ترسيم الرهن الاختياري من الدرجة الأولى لفائدته فضلا عن عدم اتخاذ البنك أيّة إجراءات قصد استخلاص الأقساط التي حلّ أجل دفعها والتساهل مع الشركة المدينة من خلال إبرام عقود تكميلية تتعلق بإدماج الفوائض التعاقديّة.وحَمَّلت مسؤوليّة هذه الإخلالات التي تندرج تحت طائلة الفصل 96 من المجلّة الجنائية إلى عدد من المسؤولين السابقين بالبنك.

وبمناسبة المتابعة الأولى لهذا التقرير،اطلعت الهيئة على اتخاذ عدد من الإجراءات تمثلت في تعيين متصرّف قضائي للإشراف على الشركة وإحالة نسخة من التقرير إلى المكلف العام لنزاعات الدولة وإصدار الأمر عدد 2957 لسنة 2013 مؤرخ في 10 جويلية 2013 المتعلّق بإلغاء الأمر الذي تم بموجبه تغيير صلوحية قطعة الأرض المزمع انجاز المشروع عليها.وتبيّن للهيئة أنّ الشركة التونسية للبنك لم تبادر باتخاذ الإجراءات اللازمة على مستوى الرقابة الداخلية فيما يتعلّق بإسناد القروض واستخلاصها ولم تتخذ إجراءات ضدّ المسؤولين عن التجاوزات المشار إليها أعلاه.

ولاستكمال مجهود الإصلاح، دعت الهيئة مصالح الشركة التونسية للبنك إلى مزيد تنظيم عملية إسناد القروض وخاصة الهامة منها وذلك حفاظا على مصالح البنك من ناحية وقصد توحيد إجراءات التعامل مع الحرفاء من ناحية أخرى وإلى اتخاذ الإجراءات اللازمة بخصوص المسؤولين المتدخلين في إسناد القرض المشار إليه بالتقرير و مزيد تحصين البنك من المخاطر بوضع الإجراءات الضرورية على مستوى الرقابة الداخلية مع التأكيد على استخلاص مستحقاته مع الأخذ بعين الاعتبار الأمر عدد 2997 لسنة 2013 المتعلّق بإلغاء تغيير صيغة الأرض فضلاً عن ضرورة اتخاذ الإجراءات ضدّ المسؤولين الذين ثبتت مسؤوليتهم في التقصير في استخلاص مستحقات البنك في الإبان.

كما تمت دعوة هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة لمتابعة الملف على مستوى المكلف العام لنزاعات الدولة وإفادة الهيئة بالنتائج التي يتم التوصل إليها لاحقا.

نتائج المتابعة الثانية:

شملت المتابعة الثانية تقرير التفقدية العامّة لوزارة السياحة بخصوص بعض أوجه التصرف في المندوبية الجهوية للسياحة بتوزر مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثانية				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
المندوبية الجهوية للسياحة بتوزر	20	10	10	4	6	%40	14	%70	مواصلة المتابعة

وأظهرت نتائج متابعة هذا التقرير بالخصوص ضبط الهيكلة الخاصة بالمندوبيات الجهوية للسياحة بمقتضى الأمر عدد 1962 المؤرخ في 05 جويلية 2010 وإعداد جدول يضم قائمة المشاريع المنصوص عليها بالدفتر المحاسبي المخصص لحساب حماية المواقع الأثرية منذ سنة 1987 والاعتمادات والمقررات المتعلقة بها. وتمَّ إعداد جذاذة لمتابعة إنجاز المشاريع الممولة من حساب حماية المواقع السياحية وتعميمها على المندوبيات الجهوية مع التأكيد على احترام قواعد التصرّف في الميزانية وعلى ضرورة ختم كافة المشاريع المنجزة بالإضافة إلى تطوير منظومة جديدة لإحصائيات الوافدين والليالي المقضاة حسب الجنسيات و تركيزها بكل المندوبيات والشروع في استغلالها.

ونظرا لتواصل جهود كلّ من المندوبية والديوان الوطني التونسي للسياحة قصد تنفيذ برنامج الإصلاح فقد تم إقرار مواصلة متابعة هذا التقرير مع التأكيد على ضرورة تسريع نسق الانجاز واتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال الإصلاحات المستوجبة.

نتائج المتابعة الخامسة:

يلخص الجدول التالي نتائج المتابعة الخامسة لتقرير التفقدية العامة لوزارة السياحة حول بعض أوجه التصرف بشركة الترفيه السياحي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الخامسة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في شركة الترفيه السياحي	32	13	4	3	1	%75	31	%97	إنهاء المتابعة

وتجدر الإشارة إلى أنه تم على إثر المتابعة الرابعة للملف وباقتراح من الهيئة وموافقة مجلسها عقد جلسة مع ممثلين عن شركة الترفيه السياحي أفضت إلى تعهّد المسؤولين بالحرص على استكمال عملية الإصلاح بالتنسيق مع مصالح وزارة الإشراف.

وبيّنت المتابعة الخامسة استرجاع المبلغ المتخلد بذمة المدير العام السابق وتقدم الشركة لكل من وزارة الإشراف ووزارة المالية بمقترح لتسوية وضعيتها المالية يتمثل في تمكينها من مبلغ 930 أد كمنح توازن يتم صرفها على مراحل ، كما حصل التعهد بتنظيم التصرف وإعداد أدلّة الإجراءات بعد تسوية تلكم الوضعية.

وقد أقرَّ مجلس الهيئة إنهاء متابعة هذا الملف مع دعوة الإدارة العامة إلى مزيد الحرص على تسوية وضعية الشركة بالتنسيق مع وزارة الإشراف وتكليف التفقّدية العامّة لوزارة السياحة بمواصلة التأكّد من استكمال التدابير المشروع في تنفيذها وإفادة الهيئة بنتائج ذلك لاحقا.

18. كتابة الدولة للتنمية والتعاون الدولي

نتائج المتابعة الأولى:

انتهت دراسة تقرير هيئة الرقابة العامة للمالية حول للمصالح العمومية حول التفقّد المعمق لمختلف أوجه التصرّف لوكالة النهوض بالاستثمار الخارجي إلى النتائج المبينة بالجدول التالي:

موضوع التقرير	عدد النقائص المستخرجة	عدد النقائص التي تمّ تداركها	عدد النقائص التي تمّ تقديم توصيات بشأنها	نسبة الإصلاح والتدارك
وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي	45	27	18	%60

وأبرز التقرير جملة من النقائص تعلّقت بالجوانب التنظيمية ونظام المعلومات بالتصرف المالي والمحاسبي وبالتصرف في الموارد البشرية والشراءات والصفقات وبنشاط استقطاب الاستثمار الخارجي.

ومكَّن تقييم الجوانب التنظيمية ونظام المعلومات بالوكالة من معاينة عديد الشغورات بهيكلها التنظيمي بلغت حوالي 50% وإدخال تحويرات جزئية على التنظيم الفعلي للعمل بالإدارات القطاعية على نحو مخالف لما هو منصوص عليه بالهيكل التنظيمي وافتقار الوكالة إلى دليل إجراءات موحّد وشامل لمختلف أوجه التصرف وإلى وقانون إطار وعدم وجود جذاذات وظائف بالإضافة إلى عدم عرض التسميات في الخطط الوظيفية وبرنامج الانتداب السنوي على أنظار مجلس المؤسّسة وعدم إدراج متابعة تقارير مراجع الحسابات وتقارير هياكل التدقيق الداخلية والخارجية كنقاط قارة بجدول أعماله.وتبين عدم إفراد وظيفة مراقبة التصرف بهيكل مستقل تابع مباشرة للإدارة العامة صلب الهيكل التنظـيمي و إسنادها إلى وحدة التدقيق ومراقبة التصرف فضلا عن اقتصار الوحدة المذكورة على مراقبة تنفيذ ميزانية الوكالة والإجراءات المتعلقة به دون غيرها .

ولوحظ أيضا عدم اجتماع اللجنة الاستشارية لدعم وتطوير الاستثمار الخارجي سوى مرتين فقط منذ إحداثها سنة 1996 ونقص الموارد البشرية الموضوعة على ذمة وحدة التنظيم والبرمجة والإعلامية وعدم استغلال التطبيقة المتعلقة بالتصرف في مخزون الوسائط الإشهارية ، علاوة على عدم توفر دليل استعمال تطبيقة خلاص الأعوان ومحدودية مجالات التصرف التي تغطيها وترسيم مبالغ المنح الراجعة للأعوان بطريقة غير مطابقة لما هو منصوص عليه بالنظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة.

أما على مستوى التصرف المالي والمحاسبي،فقد أشار التقرير إلى عدم استشارة الإدارات الفنية المعنية بالترويج العام والقطاعي عند إعداد مشروع الميزانية وعدم عرض هذا المشروع على أنظار مجلس المؤسسة وأيضا عدم تضمنه التقديرات الخاصة بالموارد الذاتية المتوقّعة بعنوان عائدات الاستشهار المتأتية من تنظيم منتدى قرطاج للاستثمار و عدم تأشير المكلف بمتابعة تنفيذ الميزانية على أذون التزود وعدم مسك بطاقات متابعة تنفيذ ميزانية كل إدارة بالإضافة إلى عدم متابعة تقدم تنفيذ ميزانيات الممثليات بالخارج وضعف نسبة استهلاك ميزانية الاستثمار بالوكالة.وتبين عدم تحيين دفتر جرد ممتلكات الوكالة وعدم ضبط كلفة التطبيقة الإعلامية (FIPANET) وعدم قيدها ضمن الأصول غير المادية وأيضا عدم تنصيص الاتفاقية المبرمة مع الوكالة التونسية للتعاون الفني على إجراءات دورية لإنجاز مقاربة لحسابيْ الوكالتين والوثائق المحاسبية المتعلقة بصيانة المقر المشترك بينهما . واتضح عدم القيام بالإجراءات الضرورية لاسترجاع المبلغ المرسّم بحسابات الوكالة بعنوان الكفالة المدفوعة لمالك المبنى المسوغ كمقر لممثليتها بشيكاغو رغم إغلاق الممثلية المذكورة في موفى سنة 2005.كما لوحظ عدم تكليف هيكل بمراقبة النفقات المنجزة من قبل الممثّليات بالخارج للتحقّق من مطابقتها للتراتيب والإجراءات المعتمدة في المجال وعدم تضمين الإجراءات بمذكّرة عمل بالإضافة إلى إبرام مكتبي الوكالة بباريس وروما عقدين مع مكتب مساعدة في المحاسبة ومكتب محاماة للتعهد ببعض المهام الإدارية والمالية في حين أن هذه الأنشطة تندرج ضمن المهام الموكولة لممثلي الوكالة بالخارج طبقا لمقتضيات الأمر عدد 1227 لسنة 2000 المتعلق بضبط هيكلها التنظيمي.

وبخصوص التصرف في الموارد البشرية، تبين اتخاذ جميع قرارات التدرج من طرف الإدارة العامة دون أخذ رأي اللجنة الإدارية المتناصفة واعتماد تقسيم للأسلاك غير منصوص عليه بالنظام الأساسي و إجراء الترقيات عن طريق التسمية المباشرة بالاختيار فضلا عن تكوين لجنة صلب الوكالة للقيام بإعادة التصنيف دون تشريك سلطة الإشراف ومراقب الدولة ويعدّ هذا الإجراء بمثابة القيام بانتدابات جديدة وتسمية ممثلي الوكالة بالخارج في خطط وظيفية غير موجودة بالهيكل التنظيمي.ولوحظ ضعف مستوى تأجير الأعوان ونقائص في احتساب منحة الشهر الثالث عشر وفي تحديد سقف منحة الإنتاج السنوية المعتمد فعليا وسجلت نقائص على مستوى التصرّف في الصندوق الاجتماعي تتعلق خاصة بتحيين واستكمال الوثائق المضمّنة بملفات المنتفعين بالقروض و إعداد ميزانيات تقديرية سنوية . ولوحظ تمكين عون من خطط وظيفية في ثلاث مناسبات على الرغم من وجوده في حالة إلحاق لدى وزارة التنمية والتعاون وتولّي الوكالة تسديد المرتب والمنح و المساهمات بعنوان التغطية الاجتماعية لفائدته وذلك طيلة الفترة الممتدة من تاريخ الإلحاق في 1 نوفمبر1999 إلى غاية 1جانفي 2005.

وشاب التصرف في الشراءات والصفقات جملة من النقائص التي تعلقت بالخصوص بعدم تضمن دليل الإجراءات لطرق الإعلان عن الاستشارات و الآجال المعتمدة على مستوى الرد وفتح العروض وفرزها وبتعيين المدقق الداخلي للوكالة صلب اللجنة القارة للشراءات وهو ما يتنافى والمعايير المعتمدة في مجال الرقابة الداخلية فضلا عن عدم تجميع مختلف الوثائق المكونة للطلبيات ضمن ملف واحد يحفظ لدى مصلحة المعدات والتزود والصفقات مثلما جاء بالدليل المذكور.كما لوحظ تحمل الوكالة خلال الفترة 2005-2008 لنفقاتٍ بعنوان شراءات أنجزت لفائدة وزارة التنمية والتعاون الدولي ولجوئها إلى تنظيم استشارات منفصلة لتسديد حاجياتها بالرغم من وجود مشروع صفقة في الغرض وذلك بسبب التأخير المسجل على مستوى الإعلان عن طلب العروض وإبرام الصفقة بالإضافة إلى التعامل مباشرة مع إحدى الشركات لتصميم محفظات لفائدة منتدى قرطاج للاستثمار دورة 2007 وعدم اتخاذ التدابير الكفيلة بتوسيع قاعدة المنافسة في إطار طلب العروض بخصوص صياغة وإنجاز وسائل ترويجية مكتوبة ومرئية .

وكشف تقييم نشاط استقطاب الاستثمار الخارجي عن عدم تفعيل اللجنة الاستشارية لدعم وتطوير الاستثمار الخارجي والمجلس الوطني للنهوض بالاستثمار الخارجي واقتصار برامج النشاط السنوية التي يتم عرضها على أنظار مجلس المؤسسة على أهم التظاهرات والأنشطة الترويجية المزمع إنجازها وعدم ضبط آجال قصوى لتقديم مكاتب الوكالة بالخارج مقترحاتها حول هذه الأنشطة ، إضافةً إلى وجود اختلافات بين محتوى البرامج السنوية لنشاط الوكالة ومضمون عقد الأهداف تتعلق خاصة بعدد الأنشطة و الاتصالات الواجب تحقيقها.ولم تتوفق الوكالة في استقطاب استثمارات في مجالي الفلاحة والسياحة وركزت في المقابل على استقطاب الاستثمارات الأجنبية في القطاع الصناعي وتبين محدودية الإطار البشري الذي يتولى مهمة الاتصال بالمستثمرين المشاركين في المعارض مقارنة بعدد المستهدفين بالإضافة إلى عدم وضع معايير واضحة ودقيقة لفتح الممثليات بالخارج وغلقها بالتنسيق مع سلطة الإشراف .

وأبرزت نتائج المتابعة توصّل الوكالة إلى تدارك بعض النقائص التنظيمية وذلك بالخصوص عبر عرض الميزانية التقديرية على أنظار مجلس المؤسسة وإدراج تقارير مراجع الحسابات وهياكل التدقيق الداخلية والخارجية والتسميات في الخطط الوظيفية وبرنامج الانتداب السنوي كنقاط قارة بجدول أعمالها بالإضافة إلى الفصل بين مهام التدقيق الداخلي ومراقبة التصرف، مع التعهّد بالعمل بمناسبة مراجعة الهيكل التنظيمي على الفصل بين الوحدتين . وتم تدعيم وحدة التنظيم والبرمجة والإعلامية بإطار متعاقد بداية من سنة 2011 والشروع بمناسبة إعداد مشروع ميزانية سنة 2014 في استشارة كافة الإدارات المعنية مع إدراج مداخيل الاستشهار المتأتية من تنظيم ملتقى تونس للاستثمار ضمن مشروع الميزانية وعرضه على أنظار مجلس المؤسّسة طبق للتراتيب الجاري بها العمل.وتم ضبط حاجيات المكاتب بالخارج بالاعتماد على برامج العمل السنوية التي تتم المصادقة عليها من طرف مجلس المؤسسة في نهاية كل سنة و التعهّد بالعمل على إرساء متابعة تنفيذ برنامج النشاط لكل ثلاثية ومدى تقدم استهلاك الاعتمادات المخصصـــــة له و توحيد طرق التصرّف في الخزينة لجميع الممثليات بالخارج وذلك عبر استصدار مذكرة عمل تضبط المبلغ الأقصى للنفقة وتقرّ اعتماد نفس القيمة القصوى للتسبقة المفتوحة بالخزينة.وتعمل الوكالة على عرض جداول التدرج العادي على اللجنة

الإدارية المتناصفة والتخلي عن اعتماد تقسيم الأسلاك عند إعداد قائمات التدرج كما تم التوصّل إلى تسوية كل الإشكاليات العالقة بخصوص التصنيف عبر تنظيم مناظرات في الغرض وذلك بتشريك سلطة الإشراف ومراقب الدولة وتسوية بعض الوضعيات العالقة قصد ملائمتها مع المهام الموكولة فعليا للأعوان وإلغاء كافة التسميات لممثلي الوكالة بالخارج مع التعهّد بتسوية بقية الوضعيات عند مراجعة الهيكل التنظيمي للوكالة.

كما حرصت الوكالة على ضمان حضور جميع أعضاء اللجنة في جلساتها بصفة منتظمة وإتمام جميع ملفات القروض للأعوان المنتفعين وتحيينها وتعهدت بإعداد ميزانية تقديرية للصندوق الاجتماعي وعرضها على أنظار مجلس المؤسسة مع العمل على متابعة كل ملفات الإلحاق في إبانها.كما تم تكوين لجنة شراءات داخلية سنة 2012 لا تضم في عضويتها المدقق الداخلي والعمل على إحالة كافة الطلبيات إلى وحدة مراقبة التصرف قصد التأشير عليها قبل انجازها وتجميع مختلف الوثائق المكونة للطلبيات ضمن ملف واحد.

و تولّت الوكالة إبرام صفقات سنوية تم من خلالها تحديد وضبط كافة الحاجيات بصفة مسبقة مع التوصّل إلى التقليص في آجال الإبرام وإجراء مراجعة شاملة لمجلة تشجيع الاستثمار واقتراح إنشاء هيئة عليا للاستثمار تعنى بكل جوانب النهوض بالاستثمار الخارجي مع التعهّد بالتنسيق مع سلطة الإشراف قصد تحيين تركيبة اللجنة الاستشارية لدعم وتطوير الاستثمار.وتم انتداب مهندس اختصاص إحصاء قصد تحليل المعطيات الإحصائية وتوزيعها حسب القطاعات والأنشطة بحساب كل دولة وتدعيم المكاتب الموجودة بكل من إيطاليا وفرنسا بإطارٍ ثانٍ و الشروع بداية من سنة 2013 في تصنيف المعارض والصالونات المستهدفة مع الالتزام بمقتضيات منظومة الجودة فيما يتعلّق بإعداد تقارير تقييم الأنشطة الترويجية.

ولاستكمال مجهود الإصلاح دعت الهيئة بالخصوص إلى مواصلة الجهود لسدّ ما تبقّى من شغورات ومراجعة الهيكل التنظيمي وضمان ملائمته لحاجيات المؤسّسة و وضع دليل إجراءات والعمل على تحديد المهام الموكولة للأعوان المكلفين بالخطط الوظيفية عند مراجعة الهيكل التنظيمي و تدارك النقص المتعلق بدورية اجتماعات اللجنة الاستشارية لدعم وتطوير الاستثمار الخارجي وموافاتها بما تم تسجيله من نتائج بخصوص تكوين الهيئة العليا للاستثمار ومواصلة الجهود بغرض تركيز نظام معلومات مع موافاة الهيئة بما أنجز في الغرض.كما أوصت الهيئة بوضع دليل استعمال تطبيقة خلاص الأعوان وتجاوز النقص المتعلق بمحدودية مجالات التصرف التي تغطيها وبمواصلة المساعي بغرض دعم الموارد الذاتية والبحث عن مصادر تمويلية جديدة و دعم نشاط متابعة تنفيذ الميزانية مع مدّها بما تمَّ إقراره من تدابير في خصوص موافاة المشرفين على مختلف الإدارات بجداول مقارنة بين التقديرات والانجازات لتبرير الفوارق المسجلة و متابعة تقدم تنفيذ ميزانيات الممثليات بالخارج وعرض المقترحات الخاصة بالترفيع في الاعتمادات المخصّصة لبعض فصول الميزانية على أنظار مجلس المؤسّسة لدراستها بالإضافة إلى مدّها بما يفيد تعليل الفوارق التي تم استنتاجها وتحيين الاتفاقية المبرمة مع الوكالة التونسية للتعاون الفني في خصوص تنظيم صيانة المقر الموحد للوكالتين واسترجاع المبلغ المرسّم بحسابات الوكالة بعنوان الكفالة المدفوعة لمالك المبنى المسوغ كمقر لممثّليتها بشيكاغو.

وأكدت الهيئة على ضرورة إيجاد صيغ ملائمة لتدارك النقائص المتمثلة في إبرام مكتبي الوكالة بباريس وروما عقدين للتعهد ببعض المهام الإدارية والمالية والرجوع إن أمكن إلى الصيغ المعتمدة من قبل ممثّليات الوكالة الأخرى في تأمينها للمهام المذكورة و استكمال مراحل تحيين دليل الإجراءات الخاص بالشراءات و ختم الصفقة الإطارية ومدها بما يستجدّ بخصوص المصادقة على مشروع النظام الأساسي مع الأخذ بعين الاعتبار تحسين مستوى تأجير أعوان وإطارات الوكالة ودعت إلى مزيد العمل على تحقيق التطابق بين عقود الأهداف والتوجهات العامة للدولة من جهة وبرامج عملها السنوي مع العقود المذكورة من جهة أخرى ومواصلة الجهود لاستقطاب الاستثمارات في قطاعي الفلاحة والسياحة ووضع معايير جديدة لفتح الممثّليات والمصادقة عليها من قبل سلطة الإشراف.

نتائج المتابعة الثالثة:

تولت الهيئة المتابعة الثالثة لتقرير هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية حول المعهد التونسي للقدرة التنافسية والدراسات الكمية مثلما يبرزه الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الثالثة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
المعهد التونسي للقدرة التنافسية والدراسات الكمية	62	35	21	6	15	%29	47	%76	مواصلة المتابعة

وقد أبرزت المتابعة تفعيل المجلس العلمي وهيئة المديرين ولجنة القراءة والسعي إلى مزيد احترام دورية اجتماعاتها وإحداث خلية خاصة بمراقبة التصرف وتفعيل دور خلية التدقيق الداخلي وانتداب تقني سامي في الصيانة الصناعية مكلّف بملف الطاقة.وتواصل إنجاز أغلب التوصيات إذ وقع تحيين تركيبة لجنة المكتبة المكلفة بتطوير الرصيد الوثائقي للمعهد والتعهد بتفعيل دورها ويسعى المعهد إلى تحيين دليل الإجراءات وإدخاله حيز التنفيذ بإحكام الإجراءات المنظمة لنشاط دائرة الدراسات وتدارك النقائص المسجلة ويعمل على استكمال تركيز منظومة التصرف في قواعد البيانات

واستغلالها بصفة مندمجة.كما شرع المعهد في إرساء نظام تبادل المعطيات بين مصالحه والمؤسسات المنزلة بالمعهد الوطني للإحصاء وتعهد بإعداد دليل إجراءات يضبط عمليات المسح ويحدِّد الآجال المتعلقة بمراحل الإنجاز وكيفية إعداد التقارير وتحديد مهام ومسؤوليات جميع المتدخلين و بتجديد الشبكة الكهربائية قصد الضغط على استهلاك الطاقة . وتمت برمجة إصلاح الشبكة المائية وتركيز العدادت الثانوية وتجهيزات الاقتصاد في الماء وتركيز تطبيقة خاصة بمتابعة استهلاك الهاتف وضعت في طور الاستعمال التجريبي.

ويبقى المعهد مدعوا إلى استكمال إنجاز التوصيات التي شرع في تجسيمها و إلى وضع برنامج لتفعيل دوره في إعداد الدراسات لفائدة مختلف المصالح العمومية والخاصة وإيجاد آليات تواصل إضافية مع الهياكل والهيئات المهنية المعنية بعمليات المسح.

19. كتابة الدولة لأملاك الدولة والشؤون العقارية

نتائج المتابعة الرابعة:

شملت المتابعة الرابعة تقرير هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية حول التصرف في إدارة الشؤون الإدارية والمالية بإدارة الملكية العقارية مثلما يتبين من الجدول التالي:

موضوع التقرير	المتابعة الأولى		نتائج المتابعة الرابعة				العدد الجملي للنقائص التي تم تداركها	النسبة الجملية للإصلاح	قرار مجلس الهيئة
	عدد النقائص المستخرجة	عدد التوصيات المقدمة في ضوء المتابعة الأولى	عدد التوصيات المتبقية من المتابعة السابقة	عدد التوصيات المنجزة خلال هذه المتابعة	عدد التوصيات المتبقية للمتابعة	نسبة الإصلاح % خلال هذه المتابعة			
التصرف في الشؤون الإدارية والمالية بإدارة الملكية العقارية	53	11	11	2	9	%18	44	%83	مواصلة المتابعة

وأبرزت نتائج المتابعة تحيين المعطيات المتعلقة بوظيفة حفظ السجلات بدليل الإجراءات والمصادقة النهائية على نتائج الجرد وتفعيل العمل بالمنظومة الوطنية للتصرف بالمنقولات.

وفي المقابل تمثلت أهم التدابير المتخذة بشأن التوصيات المتبقية في إعداد مشروع أوّلي لمنظومة التصرّف في وكالة الدّفوعات والشروع في تجربتها والتقدّم في إنجاز المنظومة الشاملة لمعالجة البيانات الإدارية والمالية والسعي إلى استخراج رموز الترقيم الآليّة وإلصاقها على المعدّات في مختلف المقرّات التابعة للإدارة . وتعهَّدت الإدارة بتوفير بطاقات جرد خاصة بكل محل عند الشروع في وضع ملصقات رموز الترقيم الآلّيّة على المعدّات. كما تم استرجاع بعض المبالغ المدفوعة بدون موجب بعنوان منح تنقل. وتواصلت المساعي قصد استرجاع بقية المبالغ واستكمال إنجاز الأشغال المتعلقة بقسط الهندسة المدنية المتعلق بتوسعة وتهيئة مقر الإدارة الجهوية للملكية العقارية بسوسة ورفع التحفظات المتعلقة بصفقة قسط الهندسة المدنية الخاص بمشروع الإدارة الجهوية للملكية العقارية بن عروس والبت في الملف المتعلق بإحدى المقاولات.

وهكذا ولـمَّا لم يتم استكمال انجاز برنامج الإصلاح قرر مجلس الهيئة الاستمرار في متابعة هذا التقرير.

الباب الثاني:
نشاط الهيئة في مجال التنسيق والتعاون الدولي

1. تنسيق تدخّلات الهيئات الرقابية:

تولت الهيئة في إطار مشمولاتها المتعلّقة بتنسيق برامج الهيئات الرقابية وخصوصا منها كلّ من دائرة المحاسبات وهيئات الرقابة العامّة إضافة إلى التفقديات الوزارية، ضبط البرنامج العام لتدخلات هذه الهياكل بعنوان سنة 2014 اعتمادا على مشاريع البرامج التي تمّ مدّ الهيئة بها. وقد صادق مجلس الهيئة على هذا البرنامج في جلسته المنعقدة بتاريخ 30 أفريل 2014 بعد تعويض أو إلغاء عدد من المهمّات الرقابية التي كانت مبرمجة لدى بعض الهيئات لتفادي إزدواجية تنفيذها مع دائرة المحاسبات أو بين هياكل الرقابة العامّة نفسها. وتميّز إعداد مشروع البرنامج العام، على غرار السنوات السابقة بعقد جلسة تمهيديّة بمقرّ الهيئة ضمّت رؤساء هيئات الرقابة العامة للمصالح العمومية وهيئة الرقابة العامّة للمالية وهيئة الرقابة العامّة لأملاك الدولة والشؤون العقارية وممثّل دائرة المحاسبات بالمجلس. وقد تمّ إقرار توجّه يقضي بإجراء تحيين نصف سنوي لبرامج الرقابة والتفقد المقترحة من قبل مختلف الهياكل، حتى يقع الأخذ في الاعتبار للمهمّات الجديدة الطارئة من ناحية، وما يتمّ إقتراح تأجيل تنفيذه عند الاقتضاء من مهام تمّت برمجتها عند وضع برنامج التدخّل السنوي، بما يضمن التوصّل إلى نسب إنجاز مقبولة في نهاية السنة من ناحية أخرى.

وقد تضمّن البرنامج العام لسنة 2014 عدد 291 عمليّة رقابة جديدة، منها 256 عمليّة رقابة معمّقة و35 موجزة و872 عمليّة بحث متوقّعة. كما اشتمل هذا البرنامج على 435 عمليّة تفقّد سريع مبرمجة من قبل تفقّدية الإدارة العامّة للمحاسبة العمومية والاستخلاص تتعلّق ببعض الأمانات الجهوية والقباضات المالية.

ويتوزّع البرنامج حسب الجهة الخاضعة للرقابة وطبيعة العملية الرقابية على النحو التالي :

الجهة الخاضعة للرقابة	تفقّد معمّق	تفقّد موجز	أبحاث
الإدارة المركزية والجهوية	73	23	337 (* 30)
المؤسسات العمومية الإدارية	32	164 (* 159)	208 (* 150)
الجماعات العمومية المحلية و الجهوية	41	-	73
المنشآت العمومية وذات المساهمات العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية	56	3	113
الجمعيات والذوات الأخرى غير المصنفة	25	194 (* 190)	141 (* 100)
أعمال تفقّد محوري وتقييم	29	-	—
المجموع	**256**	**35** (مع 349*)	**872** (* 280)

*عمليات تفقّد موجز أو أبحاث مبرمجة من قبل التفقّدية العامّة لوزارة التربية

ويبرز الجدول الموالي توزيع تدخّلات هياكل الرقابة بين عمليات الرقابة المعمّقة والموجزة الجديدة والعمليات الجارية بتاريخ 1 جانفي 2014:

	المهمّات المبرمجة سابقا ولا تزال في طور الإنجاز	المهمّات الجديدة	مجموع المهمّات الجارية والجديدة
رقابة معمّقة	77	256	**333**
رقابة موجزة	205 (* 188)	35 (مع 349*)	**240** (*188 مع349*)
الأبحاث	156(* 57)	872 (* 280)	**1028** (* 280)

*عمليات تفقّد موجز أو أبحاث مبرمجة من قبل التفقّدية العامّة لوزارة التربية

2. التعاون الدولي والشراكة:

مواصلة للمسار الذي انخرطت فيه الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية منذ سنة 2012 والرامي إلى ضمان الاستفادة من فرص التّعاون والشراكة المتاحة والانفتاح على التجارب المقارنة في مجالي الرقابة والمتابعة، سجّلت الهيئة عديد النشاطات على الصعيدين الإقليمي والدولي يذكر من أبرزها:

في إطار الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد:

تمّ قبول عضوية الهيئة بالشبكة المذكورة سنة 2012، وفي هذا المجال تتنزّل زيارة العمل التي قام بها رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية و المالية خلال الفترة من 1 إلى 3 سبتمبر 2014 لمدينة بيروت/لبنان وذلك بناء على دعوة من مدير المشروع الإقليمي لمكافحة الفساد و تعزيز النزاهة في الدول العربية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ومن وزير العدل اللبناني رئيس الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد في البلدان العربية وذلك في إطار الاستعداد لانتقال رئاسة الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد إلى الجمهورية التونسية. وتمّت هذه الزيارة على مستوى وفد رسمي ضمّ إلى جانب رئيس الهيئة كاتب الدولة المكلف بالحوكمة والوظيفة العمومية والرئيس الأول لدائرة المحاسبات ورئيس هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية وممثلة عن رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ومستشار المصالح العمومية للحوكمة و الوظيفة العمومية .

وتمّ خلال هذه الزيارة:

بحث تقدم عمل الشبكة في ظل الرئاسة اللبنانية في 2013 و 2014 و بلورة الأولويات المحتملة للفترة المقبلة في ظل الرئاسة التونسية .

إطـــلاق التحضير لمؤتمر الشبكة المتوقع عقده في المستوى الوزاري في تونس قبل نهاية هذا العام .

تبادل الخبرات والتجارب المتعلقة بتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد بين مسؤولي الدولتين.

في إطار أعمال "شبكة النزاهة في القطاع العمومي":

شاركت الهيئة في أشغال للملتقى الدولي المنعقد خلال يومي 16 و17 جوان 2014 بمقرّ منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية بمدينة باريس/ فرنسا والذي تعلّق موضوعه باستعراض أهم النتائج التي توصّلت إليها مختلف الدول المنخرطة في "شبكة النزاهة في القطاع العمومي" (والتي تشرف عليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) وذلك في المجالات المتعلقة بإرساء قواعد الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد وتركيز مقومات النزاهة في القطاع العمومي. وقد شارك في فعاليات هذا الملتقى ممثلون عن هياكل الرقابة العليا وعن الهيئات الوطنية المكلّفة بمكافحة الفساد.

وعلى هامش أعمال هذا الملتقى انعقدت جلسة عمل مضيقة جمعت بين الخبير الدولي في مجال الحوكمة والنزاهة السيّد M. Gijs de Vries وأعضاء الوفد التونسي المتكوّن من ممثّل عن الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وممثّل عن دائرة المحاسبات إلى جانب قضاة عدليين وممثلين عن كتابة الدولة لدى رئاسة الحكومة المكلفة بالحوكمة والوظيفة العمومية وعدد من الإطارات الناشطين في مجال الحوكمة الرشيدة وإرساء نظم النزاهة. واندرجت هذه الجلسة ضمن تقييم الإنجازات في مجال التعاون الثنائي بين منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية و كتابة الدولة لدى رئاسة الحكومة والمكلفة بالحوكمة والوظيفة العمومية وشركائها (بما فيهم الهيئة) في المجال المتعلّق "بدعم قواعد النزاهة" في جزئه المتعلّق ب"منظومة الرقابة والتدقيق والتحكم في المخاطر في القطاع العمومي". وقد خصصت هذه الجلسة لتبادل المقترحات والتصورات بخصوص المسائل والمواضيع التي سيقع عليها الاختيار لتكون موضوع سلسلة الندوات العلمية والملتقيات المزمع تنظيمها من طرف المنظمة المذكورة انطلاقا من شهر سبتمبر 2014 بتونس وذلك بمشاركة ولفائدة الأطراف الممثلة في هذه الجلسة.

كما تمّ بالمناسبة تنظيم ورشة عمل تقنية يوم 18 جوان 2014 جمعت بين ممثّلين عن منظّمة التعاون الاقتصادي والتنمية (المدير التنفيذي المتخصص في التعاون مع جهة MENA (شمال إفريقيا والشرق الأوسط Middle East and North Africa) وبعض الإطارات العاملين بالمنظمة من جهة وأعضاء الوفد التونسي من جهة أخرى. وتمثّل الموضوع الرئيسي لهذه الورشة في عرض مداخلات حول نظام النزاهة ومبادئ الحوكمة الرشيدة المعتمدة بتونس من حيث الأهداف والإنجازات والمشاريع المستقبلية وذلك بخصوص العديد من المحاور على غرار إصلاح التشريعات ودور منظومة الرقابة والتدقيق في مكافحة الفساد ومراجعة المنظومة الجبائية...الخ. وقد تم بالمناسبة تقديم عرض موجز دور الهيئة في المنظومة الرقابية وسبل تطوير مساهمتها في مكافحة الفساد وتركيز مبادئ الحوكمة الرشيدة في القطاع العمومي مع تقديم بسطة حول آفاق إصلاح وظيفة متابعة التقارير الرقابية ونشر نتائج أعمال الرقابة والمتابعة.

<u>في إطار مبادرة شراكة الحكومة المفتوحة:</u>

تولّت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية بالتنسيق والاشتراك مع كلّ من هيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية وهيئة الرقابة العامة للمالية وهيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية تدارس مسألة نشر تقارير الرقابة والمتابعة استئناسا بالأمثلة المقارنة وبالمعايير الدولية ذات الصّلة. وتمّ للغرض عقد العديد من جلسات العمل المشتركة بين هذه الهياكل انطلاقا من شهر ماي 2014 لتدارس الموضوع من حيث متطلّبات هذه العملية وضوابطها والإجراءات التي يتعين إتباعها في اتجاه وضع إطار قانوني وإجرائي خاص بها يتم ضمنه ضبط متطلبات عملية النشر من أسس قانونية ومعايير وضوابط يتعيّن مراعاتها أثناء عملية النشر وانبثق عن ذلك تكوين فريقي عمل كلف الأوّل بتدارس مسألة الإطار القانوني المنظّم لنشر تقارير الرقابة والمتابعة ، أمّا الفريق الثاني فقد تولى تدارس المعايير والضوابط المتعلقة بنشر تقارير الرقابة والمتابعة.

وحظيت هذه المساعي بمعاضدة كتابة الدولة للحوكمة والوظيفة العمومية سابقا حيث تمّ، وبمساع أيضا من قبل الجمعية التونسية للمراقبين العموميين، إدراج مسالة نشر تقارير الرقابة والمتابعة ضمن خطّة العمل الوطنية لشراكة الحكومة المفتوحة والتي تشرف على تنفيذها مصالح رئاسة الحكومة في إطار مبادرة شراكة الحكومة المفتوحة والتي انخرطت فيها الجمهورية التونسية سنة 2013-2014. وتضمّ خطّة العمل المذكورة تعهّدا قائما بذاته يخصّ نشر التقارير السنوية لهياكل الرقابة العامة الثلاثة والهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وتشرف على تنفيذه هذه الأخيرة بالتنسيق مع الهيئات الثلاث وحدّدت الفترة الزمنية المخصّصة بسنتي 2015-2016.

3. معالجة العرائض الواردة:

تلقت الهيئة خلال سنة 2014، 11 عريضة من مصادر مختلفة اطلعت عليها وقامت بإحالتها إلى هيئات الرقابة العامّة وإحدى التفقديات الوزاريّة، باعتبار أن مباشرة أعمال البحث والتفقّد والمراقبة موكولة إليها. وتندرج هذه العرائض ضمن المؤشرات التي تعتمدها الهيئة في عملية تنسيق برامج هياكل الرقابة.

الباب الثالث:
التوصيات العامـــة للهيئة

وإذْ كان غنيًّا عن البيان دور هذه الهيئة في تجميع كافَّة المعطيات المسجَّلة من خلال دراسة التقارير الرقابية الواردة عليها، الأمر الذي يكون معه لِزَامًا عليها تجسيمها ضمن ملاحظات يُوصَى بتنفيذها تلافيًا للنقائص ومساهمة في تدارك الهِنَاتِ بما يخدم أوَّلاً و آخِرًا الصَّالح العام، و هكذا ارتأينا إدراج التوصيات التالية بهذا الباب نستعرضها كالآتي :

1. تصرف و حسابات المراكز الدبلوماسية والقنصلية:

تضمَّن تقرير الهيئة لسنة 2012 عددا من التوصيات العامَّة التي خصَّت مجال التصرُّف الإداري والمالي بالمراكز القنصلية والديبلوماسيَّة ، ونظرا لتواصل تواتر الملاحظات بتقارير الرقابة التي تمّت متابعتها سنتي 2013 و2014، أوصى مجلس الهيئة بالتذكير بهذه المقترحات ضمن هذا التقرير.

- على مستوى التصرُّف في الأعوان:

- بالنظر لأهمية أعباء كراء مساكن الأعوان الملحقين والتي تتحمّلها ميزانية الدولة، يقترح وضع معايير وإجراءات موحّدة تضبط حالات وشروط مساهمة ميزانية البعثة في تحمّل أعباء الكراء.

- تحيين المنشور عدد 16 الصادر عن وزارة الشؤون الخارجية بتاريخ 26 فيفري 1998 والمتعلِّق بتحديد أصناف المساكن المتعهّد بكلفة كرائها ليأخذ بعين الاعتبار واقع بلد الإقامة في ما يتعلّق بتحمُّل كلفة استهلاك الماء والكهرباء وإيواء السيارات في حالات عدم الفصل بين معينات الكراء وكلفة المصاريف المرتبطة بالكراء.

- ضرورة الحصول على الموافقة المسبقة للمصالح المركزية قبل تعديل عقود الشغل المصادق عليها من قبل سلطة الإشراف وعدم منح امتيازات غير منصوص عليها بها.

إعداد مستندات تكليف للأعوان الذين يعهد لهم بالتصرف في الطوابع الجبائية بمناسبة قيامهم بنشاط قنصلي، ويقترح في هذا الإطار تسمية هؤلاء الأعوان وكلاء مقابيض طبقا لمجلة المحاسبة العمومية.

- تدعيم المراكز الديبلوماسية والقنصلية التي تشكو نقصا في الأعوان بالموارد البشرية الضرورية ممّا يعفي المحاسبين العموميين من القيام بمهام متنافرة مقارنة بمهامهم الأصلية.

- **على مستوى التصرف في الوسائل المادية** :

- تشخيص النقائص المسجلّة على مستوى التطبيقات المتوفرة ("جالية" و "محاسبة" أساسا) ومعالجتها حتّى تصبح قابلة للاستغلال ، و التأكّد من تمكّن المحاسبين العموميين من إستعمال تطبيقة "محاسبة" قبل إلحاقهم بالخارج.

- إنجاز مواقع "واب" خاصّة بالبعثات التونسية تتضمن تعريفا بالبعثة، وكل الإرشادات المتعلقة بالخدمات القنصلية المتوفرة. كما يمكن أن تتضمّن هذه المواقع خدمات عن بعد من شأنها التخفيض من الضغط المسلّط على بعض المراكز ومن تيسير معاملات أفراد الجاليةالتونسية بالخارج.

- وضع معايير تحدّد كيفية تدعيم وتجديد أسطول سيارات البعثات، ويمكن في هذا الإطار الإعتماد على عدد السيارات المتوفرة وكلفة إستهلاكها وصيانتها وحجم نشاط البعثة.

- **على مستوى التصرف المالي والمحاسبي:**

- التقيّد بمقتضيات القانون الأساسي للميزانية وبمجلة المحاسبة العمومية في إنجاز المصاريف و لا سيما في ما يتعلّق بتوفرّ الإعتمادات وإحترام التبويب المنصوص عليه والحصول على تأشيرة المصالح المركزية وتفعيل المنافسة في إختيار المزودين ومسدي الخدمات.

- إحداث لجنة مشتركة بين وزارة الشؤون الخارجية و وزارة المالية تكلّف بالنظر في وضعية التسبقات غير المسواة خاصة القديمة منها وبإقتراح الإجراءات العملية لتصفية هذه الحسابات.

- تقليص آجال إرسال المحاسبة الشهرية إلى مصالح الأمانة العامة للمصاريف لتمكين هذه الأخيرة من رفع الإخلالات وبالتالي تصحيح الأخطاء في الإبان.

2. عمليات إسناد وسحب الإمتيازات الجبائية والمالية للتشجيع على الإستثمار وبعث المشاريع والتشغيل :

أبرزت تقارير الرقابة ونتائج المتابعات التي خصّتها والمنجزة من قبل الهيئة، عددا من النقائص والإخلالات أدّت إلى إهدار الموارد التي خصّصتها الدولة لإسناد بعض الإمتيازات سواءا منها ذات الطابع الجبائي كالإعفاء جزئيا أو كلّيا من تحمّل بعض الضرائب والأداءات، أو الإجتماعية كتحمّل الدولة للمساهمات القانونية للأعراف لدى صندوق الضمان الإجتماعي، أو المالية من خلال إسناد المنح والقروض بشروط ونسب فوائض تفاضلية. وقد ظهر على هذا المستوى

وجود إخلالات كبيرة أدّت إلى عدم ترشيد إسناد هذه التشجيعات والإمتيازات وصرفها لفائدة عدد هام من المنتفعين لم تتوفر فيهم الشروط اللازمة ، وعدم توفق الأطراف المتدخّلة في تسوية الوضعيات غير القانونية التي شملتها عمليات المتابعة ولم يقع بالتالي إسترجاع المبالغ التي تمّ تحميلها على خزينة الدولة بدون موجب، وذلك سواءا نتيجة عدم تحديد الأدوار وتوضيح المهام والمسؤوليات بين مختلف المتدخّلين بما أدّى إلى تشتت المسؤولية بينها وتواكل كلّ طرف على الآخر في ما يتعلّق بدوره في التأكّد من توفّر الشروط المطلوبة عند إسناد قرار منح الإمتياز، أو في ما يتعلّق بإثارة إجراءات سحب الإمتيازات وبإصدار قرارات إسترجاع المبالغ المتعلّقة بها.

وبناء على ما سبق، **توصي الهيئة** بتكوين لجنة متابعة متعدّدة الأطراف بقيادة وزارة المالية يعهد إليها دراسة مختلف الملفات ذات العلاقة بالتصرّف في عمليات إسناد أو سحب الإمتيازات الجبائية والمالية، تتولّى تقييم الإجراءات والصيغ المعمول بها وتشخيص نقائصها من ناحية، وضبط المبالغ المطلوب إسترجاعها بعنوان مختلف أنواع الآليات والتشجيعات التي حصل عليها المنتفعون بصفة غير شرعية، ودعوة كافة المتدخّلين إلى التنسيق بينهم ووضع أو مراجعة الإتفاقيات المنظمة للتصرف في الصناديق المخصّصة لمختلف هذه الآليات، بما يضمن حسن توظيف الموارد والإعتمادات المرصودة للقطاعات المستهدفة دون سواها في مرحلة الإسناد، وإسقاط حقّ كافة المنتفعين الذين يثبت إخلالهم بأحد الشروط المطلوبة أو إنتفاعهم بأحد الإمتيازات بصفة غير شرعية وإسترجاع المبالغ التي تحصلوا عليها في أقصر الآجال من ناحية أخرى.

3.الشركات التعاونية الفلاحية:

بينت أعمال المتابعة المنجزة على مستوى الشركات التعاونية الفلاحية تواصل النقائص المتعلقة بمجالات التنظيم ونظام المعلومات والتصرف المالي والمحاسبية ومتابعة المستحقات وخلاص الديون، ولتدارك هذه النقائص تتقدم الهيئة بالتوصيات التالية:

- إعداد و تطوير الهياكل التنظيمية والتطبيقات الإعلامية وإعداد أدلة الإجراءات وبطاقات الوظائف التي تحدد بوضوح مجالات تدخل الأعوان و احترام المعايير المحاسبية وتفعيل وظائف التدقيق الداخلي والتفقد ورقابة التصرف ودعمها بالموارد البشرية لتطوير أدائها وتحسين نجاعة تدخلاتها والحرص على استخلاص المستحقات وتسوية الديون ومواصلة تنفيذ عمليات التطهير المالي وإعادة الهيكلة بما يضمن تكريس شفافية التصرف والمعاملات.

- دعوة وزارة الفلاحة والموارد المائية إلى النظر في إمكانية تنقيح القانون عدد 94 لسنة 2005 المؤرخ في 18 أكتوبر 2005 والمتعلق بالشركات التعاونية للخدمات الفلاحية لتوسيع صلاحيات الدولة في مراقبة التصرف على مستوى هذه الهياكل والتدخل عند الاقتضاء لتعديل القرارات التي تمس بحسن التصرف في هذا المرفق العمومي ومدها لاحقا بما يتم التوصل إليه في المجال.

- حث الشركات التعاونية على التقيد بمقتضيات منشور وزير الفلاحة والموارد الفلاحية والصيد البحري عدد 6 بتاريخ 5 أوت 2009 بخصوص إبرام عقود كتابية تحدد مسؤولية المديرين العامين في مجال التصرف الإداري والمالي.

4. التفقديات الوزارية:

تمثل التفقديات الوزارية جزءً من منظومة الرقابة تساهم في تحسين التصرف العمومي غير أنها تبقى في حاجة إلى تعزيز دورها وتطوير أساليب عملها لتكون منسجمة مع المعايير المعتمدة في المجال الرقابي. وتبعا لجلسات العمل مع ممثلي التفقديات تتقدم الهيئة بالتوصيات التالية:

- استكمال إجراءات استصدار النظام الأساسي الخاص بأعضاء التفقديات.
- تعزيز التفقديات بالموارد البشرية اللازمة لتأمين المهام المنوطة بعهدتها.
- دعم التكوين والرسكلة لفائدة المتفقدين.
- إعداد أدلة إجراءات رقابية وتعميمها على المتفقدين قصد اعتمادها في ممارسة مهامهم.
- النظر في مراجعة النصوص المنظمة لمنحة التنقل بما يراعي خصوصية العمل الرقابي ويوفر للمتفقد والمراقب بصفة عامة ظروف إقامة لائقة.

الباب الرابع:
إصلاح وظيفة المتابعة

" **لِكُلِّ شَيْءٍ إِذَا مَا تَمَّ نُقْصَانُ** " حقيقَةٌ أزليَّةٌ يقْضِي فِيهَا الزَّمَنُ بِحُكْمِهِ ، فَيكُونُ الإصلاحُ حينَئِذٍ أمْرًا مُحَتَّمًا لاَ يَهُمُّ السَّبَبُ بِقَدْرِ مَا يَهُمُّ العِلاَجُ - **وَ إِنْ كَانَ تَشْخِيصُهُ ضَرُورِيًّا عَاجِلاً لِحُسْنِ التَوَصْفَةِ أَوْ آجِلاً لِمَنْعِ تِكْرَارِ الحُدُوثِ** - فِي مَعْنَى أجْمَعَتْ عَلَيْهِ التَّفَاسِيرُ اللُّغَوِيَّةُ مُفَادُهُ " قَوَّمَ الشَّيءَ : أزَالَ عِوَجَهُ وكَذَلِكَ أقَامَهُ " بِمَا يَعْنِي الإصْلاَحَ بِمَفْهُومِهِ الإيجَابِيّ تَقْوِيمًا لِمَا فَعَلَ فِيهِ الزَّمَنُ فِعْلَهُ فَأفْسَدَهُ حتَّى لم يعدْ صَالِحًا لَهُ، وَ لَئِنْ كَانَ الإصلاحُ حديثَ المستقبلِ فإنَّ مِثْلَهُ يتطلب التعرُّفَ إلى الماضي و الحاضر عَمَلاً بِمَقُولَةِ ابن خلـــــدون " **إِنَّ التَّارِيخَ فِي ظَاهِرِهِ لا يَزِيدُ عنِ الإِخْبَارِ و فِي بَاطِنِـــــهِ نَظَرٌ و تَحْقِيقٌ** "بصورةٍ ارتأينا معها إدراجَ هذَا الباب بِعُنْوانِهِ الرَّاهِنِ في نَظْرَةٍ شَامِلَةٍ لِمَا مَضَى وَمَا حَضر ، مُقَابِلَ أخْرَى اسْتِشْرافِيَّةٍ لِمَا سَيَقْدُمُ في مَنْظُورٍ قريبٍ مَرْمَاهَا المبادرةُ بإصلاح و ترتيب البيت الداخلي ابتغَاءَ مُواجهة تحديات المرحلة الرَّاهنة لتكون هذه الهيئةُ أكثر فاعليةً في إطار واقعها الحـــالي ، وَطَالَمَا كَانَ التَّفْكِيرُ في إطَارِ المَنْظُورِ البَعِيدِ وَ بِمَا هُوَ أشْمَلَ وَأعَمَّ مُتَطَلِّبًا تَوَافُقًا ليسَ التَّحْصِيلُ عليْهِ باليَسِيرِ ولِمَا يَقْتَضِيهِ مِنْ وَقْتٍ ليسَ بِالقَصِيرِ ، فكَان من المُجْدِي في تقْدِيرِنَا الحدِيثُ الآتِي .

العنوان الأول : الواقع و الآفاق
القسم الأوّل : الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية واقعًا

I- تقديم الهيئة :

- تم إحداث الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية سنة 1993 في شكل مؤسسة عمومية إدارية تحت إشراف رئاسة الجمهورية بهدف تفعيل نتائج عمل هياكل الرقابة الإدارية والمالية للدولة التي تضم أكثر من ثلاثمائة إطار سام ، وذلك من خلال متابعة التقارير التي تعدها هذه الهياكل والتي طالما مثّلت الحلقة المفقودة لنجاعة هذه المنظومة.

- تتكون الهيئة من نواة قارَّة تضمُّ رئيس الهيئة و5 مكلفين بمهمة (3 قضاة من دائرة المحاسبات، 1 مراقب عام من وزارة المالية ومراقب عام من الوزارة الأولى) ومن مجلس الهيئة الذي يضم رؤساء الهياكل العامة للرقابة وعدد من المديرين العامين ببعض الوزارات يجتمع شهريا لدراسة ملفات متابعة الإصلاح التي تعدها الهيئة.

- تتمثل الصلاحيات القانونية للهيئة في:

- تنسيق برامج عمل هياكل الرقابة العامة والتفقديات الوزارية قصد تلافي ازدواجية تدخّلاتها وضمان دورية أفضل لرقابة المؤسّسات العمومية واقتراح مهمات تقييم لبعض القطاعات ذات الأولوية.

- متابعة كافة التقارير التي تعدها دائرة المحاسبات والهياكل العامة للرقابة بكل من رئاسة الحكومة ووزارة المالية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعدد من التفقديات الوزارية (... تقرير رقابة بالنسبة لسنة 2014) وذلك من خلال دراسة هذه التقارير واستخراج النقائص التي تبرزها ومساءلة المتصرفين بشأنها وتقديم التوصيات المستوجبة لإصلاحها ومتابعة تنفيذها.

- تقديم توصيات عامة تنظيمية وترتيبية في إطار تقريرها السنوي يقع تدارسها من قبل السلط العليا قصد النظر في إمكانية إنجازها ومتابعتها.

II- تشخيص الوضعية الحالية للهيئة العليا للرقابة :

1-العناصر الإيجابيـــة :

- مؤسسة منصهرة ضمن المنظومة الرقابية منذ أكثر من عشرين سنة وأثبتت جدواها في مجالي التنسيق والمتابعة وهو ما ساعد هياكل الرقابة على التفرغ لأعمال المراقبة وتخصيص كامل طاقاتها لهذا الغرض.

- مـــــؤسسة فريدة من نوعها باعتبار عدم وجود مثيل لها في الدول الأخرى على الرغم من وجود صعوبات حقيقية في تأمين متابعة تقارير الرقابة في معظم الأنظمة.

- تتوفر الهيئة على كمٍّ هائل من التقارير الرقابية التي تمثّل ثروة من المعطيات المتعلقة بالتصرف العمومي والتي يمكن دراستها واستغلالها في وضع الاستراتيجيات والبرامج المستقبلية للنهوض بالإدارة والمؤسسات.

- إن اطلاع الهيئة ودراستها لجميع التقارير المعدة من مختلف هياكل الرقابة يكسبها نظرة شاملة على جميع مجالات التصرف مما يؤهّلها لصياغة مقترحات إصلاح عامة وعرضها على صانعي القرار.

- أمكن لهذه المؤسسة الملحقة برئاسة الجمهورية أن تحتل موقعا متميّزًا في علاقة بالهياكل الخاضعة للرقابة والمتابعة باعتبار طبيعة النظام السياسي الذي كان معتمدا في ظل دستور 1 جوان 1959 ممَّا ساعدها على التدخل بنجاعة وفاعلية.

- مثَّلت المؤسسة إطارا يجمع هياكل الرقابة (يضم مجلس الهيئة مختلف هيئات الرقابة العامة) ويمكن من التداول في المشاغل الخصوصية والمشتركة و يساهم في توحيد الرؤى ومنهجيات العمل.

- تمكنت الهيئة منذ إحداثها وعلى الرغم من نقائص الإطار القانوني الذي يحكمها، من إرساء إجراءات عمل يسَّرت اضطلاعها بالمهام المنوطة بعهدتها(تنسيق ومتابعة).

2-العناصر السلبية :

- محدودية الإمكانيات المادية و البشرية مقارنة بأهمية حجم العمل حيث لا يتجاوز عدد الإطارات المكلفة بالمتابعة 5 مكلفين بمأمورية (معدل التقارير المتعهد بمتابعتها سنويا من قبل كل مكلف بمأمورية يناهز 60 تقريرا).

- مواجهة الهيئة لصعوبات عملية في متابعة تجسيم برامج الإصلاح المقدمة نظرا لتقاعس الهياكل محل المتابعة أحيانا عن مدِّها بالمعطيات والردود اللازمة خاصة في غياب آليات قانونية تلزم هذه الأخيرة بالقيام بذلك وفي آجال محدّدة.

- قلّة انفتاح الهيئة على محيطها (غياب أطر للتحاور بين الهيئة ومنظوريها للوقوف على الصعوبات الحقيقية التي يواجهها المتصرف العمومي، عدم التعريف بالهيئة ودورها).

- عدم وضوح الرؤية بخصوص إصلاح منظومة الرقابة مما حال دون اعتماد تمشٍّ موحَّدٍ يضمن تطوير المنظومة وتحسين أدائها.

- عدم استشارة الهيئة بخصوص النصوص التشريعية والترتيبية وخاصة المتعلقة منها بمنظومة الرقابة بالرغم من أن الفصل الثاني من القانون عدد 906 لسنة 1993 المتعلق بالهيئة ينصُّ على هذه الإمكانية ، وهو ما لا يساعد على توحيد الرؤى في هذا المجال.

القسم الثاني : الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية أفاقًا

1-التصورات المستقبلية :

تطمح الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية إلى أن تكون:

- مؤسسة ذات تدخلات أكثر نجاعة وفاعلية،
- مؤسسة تساهم في الإصلاحات الكبرى المتعلقة بهياكل ومؤسسات الدولة ،
- مؤسسة تحظى بمصداقية لدى منظوريها،
- مؤسسة تجمع مختلف هياكل الرقابة وتُوَحِّد مناهج عملها،
- مؤسسة توفِّـر المساندة لهياكل التفقد وللمتصرفين.

2-شروط التجسيم:

- تدعيم الهيئة بالموارد المادية والبشرية،

- وضع آليات لإلزام الهياكل والمؤسسات العمومية بتوفير المعطيات والردود اللازمة للهيئة والتقيد بالآجال المحدَّدة مع تكليف التفقديات الوزارية بتيسير عمل الهيئة وجعلها المخاطب الوحيد لها (إعداد منشور في الغرض وعرضه على رئاسة الحكومة للإسراع في إصداره في انتظار إصدار الأمر المتعلق بتنظيمها الإداري والمالي).

- فتح المجال أمام الهيئة لرفع تقارير خاصة للسلط العمومية، بالإضافة إلى التقرير السنوي، تتضمن مقترحات لاتخاذ إصلاحات بخصوص بعض القطاعات أو المؤسسات.

- تحسين إجراءات العمل داخل الهيئة باعتماد المتابعة الميدانية للتثبت من تجسيم التوصيات المقدمة وتكثيف الاتصال المباشر بالهياكل محل المتابعة.
- مزيد التـــركيز على دور الهيئة في مجال تنسيق البرامج الرقابية بهدف تفادي التداخل و ترشيد التدخلات وذلك من خلال ضبط آجال تتقيد بها الهياكل لتقديم مشاريع برامج عملها إلى الهيئة،
- خلق إطار لتدارس مختلف الإشكاليات التي تعاني منها هياكل الرقابة وبلورة تصور موحد لتطوير المنظومة الرقابية.
- مسانـدة التفقديات في أداء مهامها من التوجيه والتأطير الفني.
- تنظيم دورات تكوينية لفائدة المتصرفين العموميين بهدف تفادي النقائص المسجلة في التصرف.
- مزيد التعريف بالهيئة ودورها ومجالات تدخلها من خلال من خلال تحسين موقع الواب وإيلاء العناية اللازمة للعلاقة من وسائل الإعلام.
- استغلال فرص التعاون مع المنظمات الدولية لتطوير وظيفة المتابعة وتسويق التجربة التونسية في هذا المجال.

العنوان الثاني : التجسيم القانوني لإصلاح وظيفة المتابعة

في إطار المساعي الرامية إلى دعم تموقعها ضمن المنظومة الرقابية وتفعيل دورها في الحفاظ على المال العام وتكريس مقومات الحوكمة والتصرُّف الرشيد، عملت الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية خلال سنة 2014 على وضع الإطار الملائم لتكريس مقوّمات النجاعة والفعالية في مختلف الوظائف التي تؤمّنها والمجالات التي تتدخَّل فيها وأبرزها متابعة تقارير دائرة المحاسبات وهياكل الرقابة العامة.

وللإشارة ، تتكوَّن منظومة الرقابة الإدارية والمالية للدولة المعتمدة حاليا من الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وهيئات الرقابة العامة التي تضم كلاًّ من هيئة المراقبة العامة للمصالح العمومية برئاسة الحكومة وهيئة الرقابة العامة للمالية بوزارة المالية وهيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ومن التفقديات الإدارية والمالية بمختلف الوزارات ، إضافة إلى دائرة المحاسبات التي لها سلطة قضائية وصلاحيات رقابية.

وقد أظهرت التجربة محدودية هذه المنظومة وحاجتها الماسَّة إلى مزيد الدعم والتطوير فضلا عن ضرورة إعادة النظر في جوانبها الهيكلية والوظيفية وذلك في ضوء المتطلِّبات والمستجدَّات الحالية.

وفي هذا السياق سعت الهيئة بحكم موقعها صلب المنظومة الرقابية إلى إنجاز تشخيص متكامل للوضع الحالي لمنظومة الرقابة العامة والمتابعة (سنة 2012) وذلك بالاشتراك مع الجمعية التونسية للمراقبين العموميين ومختلف هياكل الرقابة العامة شفع بمقترح مشروع قانون يتعلق بتركيز هيئة مستقلة تجمع هياكل الرقابة العامة الثلاثة والهيئة

العليا للرقابة الإدارية والمالية. غير انه وبحكم تتالي المتغيرات وبروز اختلاف في الطرح وفي الحلول المعروضة لم يحظ المشروع المذكور بالإجماع المطلوب ولم تتوفَّــر إلى اليوم الأسباب الكافية لاستصدار هذا القانون.

وللاعتبارات المذكورة، ووعيا منها بضرورة المبادرة بتطوير وظيفة المتابعة وتوسيع الصلاحيات المخولة لها في هذا المجال، ركَّزت الهيئة العليا جهودها خلال سنة 2014 على مراجعة الإطار القانوني المنظّم لنشاط متابعة التقارير الرقابية في ضوء ما أفرزته تجربتها من إيجابيات وسلبيات في هذا المجال واستئناسا بما هو معمول به في التجارب المقارنة، وهو ما آل إلى وضع مشروع أمر يهدف إلى إعادة النظر في تسيير الهيئة وفي تنظيمها ومشمولاتها (الملحق).

وتنبني أبرز الأحكام المضمَّنة بهذا المشروع على هدف أساسي ألا وهو تفعيل دور الهيئة العليا كمؤسَّسة من مؤسَّسات الدولة وإعطائها المكانة التي تليق بها في إطار نظام ديمقراطي قائم على المساءلة والمحاسبة ويهدف إلى ضمان الشفافية والتصرُّف الرَّشيد في الأموال العمومية. وقد اقتضى هذا الأمر اقتراح إعادة هيكلة جزئية لهذه الهيئة في اتجاه معالجة نقائصها التنظيمية والإجرائية وتمكينها من صلاحيات متابعة ومساءلة موسَّعة تخوِّل لها المساهمة الفعليَّة في حماية الأموال العموميَّة والسَّهر على حسن توظيفها وتمكِّن المجتمع، من خلال نشر تقاريرها، من ممارسة حقّه في الإطلاع على دواليب التصرف العمومي والتأكُّد من أنَّ أنشطة الدولة و الهياكل الراجعة إليها بالنظر قد تمَّ إنجازها طبقا للقوانين والتراتيب السارية وعلى نحو يستجيب لمتطلِّبات الحوكمة والتوظيف الجيِّد للموارد المتاحة. وتتوقَّـف مثل هذه الإصلاحات على توفُّــر جملة من الشروط أبرزها:

- إعادة هيكلة الهيئة العليا خاصَّة عبر تركيز دوائر داخلية وتوضيح وتحيين مكوَّنات مجلسها وضبط مشمولاته وإثرائها.

- إيلاء الأهمِّية اللازمة لوظيفة المتابعة التي لم تساير بالقدر المطلوب مقتضيات تطوُّر هذه الوظيفة من المتابعة المستنديَّة إلى المتابعة الميدانيَّة والمساءلة نظرا لمحدوديَّة الصلاحيات القانونية المخوَّلة للهيئة حاليا و التي ولم تمكِّن من مواكبة المعايير الدولية المعتمدة في مجال متابعة التقارير الرقابيَّة وتفعيل التوصيات المتعلِّقة بها ومساءلة المتصرفين العموميين ، وهو ما يستوجب تكريس المتابعة الميدانية وتمكين الهيئة من الآليات اللازمة لتحصيل الردود والإجابات في إبانها فضلا عن ضرورة دعمها بالموارد البشرية واللوجستية المتيحة القيام بنشاطها على الوجه المطلوب.

- مراجعة وتدعيم وظيفة التنسيق بما يخوِّل للهيئة العليا اقتراح إنجاز مهامَّ رقابية محددة لضمان دورية أفضل وتغطية مجالات بعينها ، إلى جانب دورها الحالي ضبطًا لبرنامج تدخل هيئات الرقابة العامَّة في ضوء البرنامج السنوي لدائرة المحاسبات ، كما تهدف بعض الأحكام إلى مزيد تيسير تنسيق العمليات الرقابية وبرمجتها على أساس معايير موضوعيّة وباعتماد مبادئ التفاوض والجماعيّة في اتخاذ القرارات.

- ضمان نجاعة عمل الهيئة العليا وهو ما يتطلّب تمكينها من صلاحية مطالبة الجهات ذات النظر بإحالة الملفّات المتضمنة لأخطاء تقع تحت طائلة القانون الجزائي إلى النيابة العمومية للقيام بالتتبعات القضائيَّة وإلى دائرة الزجر المالي بالنسبة إلى التجاوزات والأخطاء التي ترتكب في مجال التصرف.

والجدير بالذكر أنّ دعم الهيئة وتكريس استقلاليتها الوظيفية وتوسيع صلاحياتها في مجالات المتابعة والتنسيق والتكوين والرسكلة، سوف يمكّن من إعطاء الوظيفة الرقابية ككلّ المكانة اللازمة صلب النسيج المؤسساتي للدولة وذلك إلى جانب تحسين أساليب العمل وتطوير مناهج الرقابة والمتابعة وترشيد التصرّف في الوسائل الماديّة والبشريّة المتوفّرة وتعزيز القدرات عبر التكوين ودعم التعاون الدولي.

الخـــاتـــمـــة

و إذ كان هذا حين انتهاء الغاية بي إلى قَطْع الحديثِ ، لم يسعني إلاَّ أن أشكر لكم رحابة صدركم ، اعتذارا عَـمَّا قد يكون شابَ هذا العملَ من هِنَاتٍ سيقَعُ السَّعْيُ إلى تَدارُكِهَا مستقبلاً و من خِلاَلِ تَصَوُّرٍ جديدٍ لِمِثْلِ هذا التقرير منهجًا وأسلُوبًا ، اعتِقَادًا وَ إنَّ الـــــوقت قد حانَ للتَّفكِيرِ فيه و تنفيذِهِ ، آملاً أن يكون رغم ذلك خير معبّرٍ عن واقع هذه المؤسسة راهنا ، و آفاقها مستقبلاً ، فلعلَّه يزيد القناعة رسوخا بضرورة التَّفكيرِ جدّيًّا في مراجعة منظومة الرَّقابة ككُلٍّ و مَوْقِع الهيئة منها من خلال الدَّور الذي يمكن لها القيام به كرافدٍ من روافد إرساء دولة القانون التي يطمح إليها التونسيون اليـــوم و أكـثر من أي وقت مـــضى مُراعاةً لِواقع النِّظام السياسي القائم ، فإنْ لَمْ يَكُنْ ، لَـمْ يَكُنْ بُدٌّ من حديثٍ آخَرَ سَيَكُونُ لذَلِكَ الحادثِ، مُـخْـتَـتِمًا بقوله تعالى : " إنْ أُرِيدُ إلاَّ الإِصْلاَحَ مَـا اسْتَـطَعْتُ ومَا توفِيقِيَ إلاَّ بالله عليهِ توَكَّـلْتُ و إلَيْهِ أنِيبُ "

وفَّـقـنا الله جـميعًـا لـما فيه خير بلادنا و شعبنا، و الـــسَّلام .

رئيس الهيئة العليا لرقابة الإدارية و المالية

أحـمد عـــــظوم